



الفرقان

في البدع والمبتدعين

بين تأصيل السلف وتمييع الخلف

كتبه / أبو عبد الله محمد الطويل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد

فقد أصبح الناس في الغربية الذي ذكر النبي ﷺ كما عند مسلم من حديث أبي هريرة أنه ﷺ قال [بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ]

حتى صار لا يدري ما السنة وما البدعة وما الحد الفاصل بينهما وبات القائل بالسنة غريب والقائم على البدعة مقدم قريب وانتكست الفطر واضطربت العقول والافهام وانقلب الحق باطلا والباطل حقا واختلط الحابل بالنابل ولبس الباطل ثوب الحق ولم يجد الحق من يدافع عنه ويظهره غير ما انضاف الى ذلك من الجهل بدين الله واتباع الهوى والاخذ بالشبهة والعمل بالشهوة وتحكيم العقول وترك المنقول والتمسك بالمتشابه وترك المحكم فخلف ذلك كله جيلا ممسوخا لا يدري ما الذي اراده الله منه ولا كيف الوصول اليه وتفرق الناس على اثر ذلك في دينهم شيعا واوزاعا ولا حول ولا قوة الا بالله.

وقد ذكر الشاطبي عن ابن المبارك قال: اعلم أي أخي أن الموت اليوم كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة، فإننا لله وإنا إليه راجعون، فإلى الله نشكو وحسبنا، وذهاب الإخوان، وقلة الأعداء، وظهور البدع، وإلى الله نشكو عظيم ما حل بهذه الأمة من ذهاب العلماء وأهل السنة وظهور البدع.

لذا كان هذا المبحث بينت فيه الحد الفارق بين السنة والبدعة وما هي خطورة البدع وكيف تدخل على المسلم وما هي صفات اهل البدع حتى تتمايز الامور وتنتضح ثم ما الواجب بعد ذلك في معاملة اهل البدع وما حكم الرد عليهم وهل يلزم الموازنة بين حسناتهم وسيئاتهم وصفة توبة المبتدع ونحو ذلك من مسائل تتعلق بهذا الشأن مما يدور في اذهان كثير من الحيارى ليحيى من حى عن بينة ويهلك من هلك عن بينة فيثبت السنن على معتقده ويرد الحائر التائه الى رشده ويعلم الجاهل ما عليه في هذا الباب ويندحر المبتدع وتحمل بدعته فاما التوبة نرجوا من الله له ذلك واما السقوط في مهابط الردى ومستنقعات الغي والضلال.

والله اسأل ان يرد كل حائر وكل ضال الى دين ربه مردا جميلا وان يبصر الامة بما اوجب الله عليها ورسوله ﷺ وان يقوى شوكة اهل السنة في كل مصر وعصر وأن يقمع البدع انه ولى ذلك والقادر عليه.

المسألة الأولى : تعريف البدعة

البدعة لغة : النشأة

قال الشاطبي : وَأَصْلُ الْمَادَّةِ "بَدَعٌ" لِإِلْخِرَاعِ عَلَى غَيْرِ مِثَالِ سَابِقٍ، وَمِنْهُ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} أَي: مُخْتَرَعُهَا مِنْ غَيْرِ مِثَالِ سَابِقٍ مُتَقَدِّمٍ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِنَ الرُّسُلِ} ؛ أَي: مَا كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ جَاءَ بِالرَّسَالَةِ مِنَ اللَّهِ إِلَى الْعِبَادِ، بَلْ تَقَدَّمَنِي كَثِيرٌ مِنَ الرُّسُلِ.

وَيُقَالُ: ابْتَدَعَ فَلَانٌ بَدْعَةً، يَعْنِي ابْتَدَأَ طَرِيقَةً لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهَا سَابِقٌ. وَهَذَا أَمْرٌ بِدِيعٍ، يُقَالُ فِي الشَّيْءِ الْمُسْتَحْسَنِ الَّذِي لَا مِثَالَ لَهُ فِي الْحُسْنِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَنْقَدِّمَهُ مَا هُوَ مِثْلُهُ وَلَا مَا يُشْبِهُهُ.^١

البدعة اصطلاحاً :

قال الشاطبي : طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةُ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ.^٢

المسألة الثانية : حكم الابتداع في الدين

الابتداع في الدين محرم لان الاصل في العبادات والعقائد التوقف والمنع حتى يرد دليل بالاذن قال تعالى (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ]^٣ وفي رواية لمسلم [مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ] وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُولُ [أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ]^٤ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال [فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي]^٥ واتباع النبي ﷺ يكون في الفعل والترك والقاعدة (ان كل ما كان مقتضاه قائما على عهد رسول الله ﷺ ولم يفعله فالفعل بعده بدعة والترك سنة) وعن نافع أن رجلا عطس إلى جنب ابن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله قال ابن عمر وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ علمنا أن نقول الحمد لله على كل حال^٦ وروى ابن بطه عن ابن عمر قال «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَأَاهَا النَّاسُ حَسَنَةً»^١

^١ الاعتصام

^٢ في الاعتصام

^٣ (رواه البخاري)

^٤ (رواه مسلم)

^٥ (رواه البخاري)

^٦ (حسنه الألباني : صحيح الترمذي)

وروى ابن ابي عاصم في السنة عن أبي بَرزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [إِنَّ مِمَّا أَحْشَى عَلَيْكُمْ بَعْدِي بُطُونَكُمْ وَفُرُوجَكُمْ وَمُضَلَاتِ الأَهْوَاءِ] ^١

وروى ابن ابي عاصم في السنة عن العَرَبَاضِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [إياكم والبدع] ^٢
قلت : ومنهج الانبياء واتباعهم في الدعوة الى الله نفي واثبات يدعون الى التوحيد ويحذرون من الشرك يدعون الى السنة ويحذرون من البدعة تاصيل وتحذير -خلافًا لجماعة التبليغ فان من اصول دعوتهم الباطلة الترغيب لا الترهيب وذكر فضائل الاعمال وعدم التحذير من البدع والمخالفات والسكوت عنها لذا فشت فيهم الشركيات والبدع فكانوا كالذي اراد ان يبني قصرا فهدم مصرا واين هم من حديث النبي ﷺ قال [فعلينا بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة] ^٣ فعلينا بسنتي (اثبات) وإياكم ومحدثات الامور (نفي) - لذا فقد حذر أئمة السنة من الابتداع في الدين وادخال فيه ما ليس منه او اخراج منه ما هو فيه وتواترت النقول عنهم في ذلك :

قال الامام احمد : اصول السنة عندنا وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة وترك الخُصومات في الدين ^٤

ذكر ابن ابي زمنين : عن ابن مسعود قَالَ: "اتَّبِعُوا وَلَا تَبْتَدِعُوا فَقَدْ كُفَيْتُمْ" ^٥
وذكر الصابوني عن الشافعي رحمه الله انه قال : لأن يلقي الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك أحب إلي من أن يلقاه بشيء من الأهواء. ^٦

وقال شيخ الاسلام : الشرائع أغذية القلوب، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن، فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث. ^٧

وقال الالباني : روى البيهقي بسند صحيح عن سعيد بن المسيب أنه رأى رجلا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين يكثر فيها الركوع والسجود فنهاه فقال : يا أبا محمد ! أيعذبني الله على الصلاة ؟ ! قال : لا ولكن يعذبك على خلاف السنة ^٨

وذكر الشاطبي عن أبي إدريس الخولاني: أَنَّهُ قَالَ: لِأَنَّ أَرَى فِي الْمَسْجِدِ نَارًا لَا أَسْتَطِيعُ إِطْفَاءَهَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرَى فِيهِ بَدْعَةٌ لَا أَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهَا.

وذكر ايضا عن الفضيل بن عياض: اتَّبِعْ طُرُقَ الْهُدَى وَلَا يَضُرُّكَ قِلَّةُ السَّالِكِينَ، وَإِيَّاكَ وَطُرُقَ الضَّلَالَةِ وَلَا تَعْتَرَّ بِكثرةِ الْهَالِكِينَ.

روى الاجري عن الأوزاعي قال : عَلَيْكَ بِأَثَارِ مَنْ سَلَفَ، وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ، وَإِيَّاكَ وَأَرَاءِ الرَّجَالِ، وَإِنْ زَخَرُوا لَكَ بِالْقَوْلِ. ^٩

^١ الابانة

^٢ (صححه الالباني : ظلال الجنة)

^٣ (حسنه الالباني : ظلال الجنة)

^٤ (صححه الالباني : السلسلة الصحيحة)

^٥ اصول السنة

^٦ السنة

^٧ عقيدة السلف

^٨ اقتضاء الصراط المستقيم

^٩ الارواء

^{١٠} الشريعة

شبهة : كيف تكون البدع محرمة وقد قال عمر بن الخطاب [نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ]^١

فنقول : هذا من المعنى اللغوي للبدعة وبذلك يزول الاشكال عن كثير من اهل البدع ممن يستحسنون ما هم عليه من البدع اتكاء على قول عمر وهم في ذلك من الجهل بمكان اذ خلطوا بين البدعة بمعناها اللغوي والاصطلاحى فظنوا الحق باطلا والباطل حقا.

ومعلوم ان النبي ﷺ كان يصلى بالصحابة في رمضان وترك ذلك خشية ان تفرض عليه فلما مات النبي ﷺ وانقطع الوحي جدد عمر هذه السنة ولم يخترها فعن عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى رَجَالٌ بِصَلَاتِهِ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلَّى مَعَهُ فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا فَنُوفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ]^٢

قال ابن رجب : وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي كَلَامِ السَّلَفِ مِنْ اسْتِحْسَانِ بَعْضِ الْبِدَعِ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْبِدَعِ اللَّغَوِيَّةِ، لَا الشَّرْعِيَّةِ، فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَمَعَ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسْجِدِ وَخَرَجَ وَرَأَاهُمْ يُصَلُّونَ كَذَلِكَ فَقَالَ: نِعِمْتُ الْبِدْعَةُ هَذِهِ.

شبهة : كيف تكون البدع محرمة والنبي ﷺ قال «من سن في الإسلام سنة حسنة فله

أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة» فها هو السن يؤجر المرء عليه

قال ابن عثيمين : إن قال قائل: كيف تجيب عن قول النبي ﷺ «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة» وسن بمعنى "شرع"؟

فالجواب: أن من قال: «من سن في الإسلام سنة حسنة» هو القائل: «كل بدعة ضلالة» ولا يمكن أن يصدر عن الصادق المصدوق قول يكذب له قولا آخر، ولا يمكن أن يتناقض كلام رسول الله ﷺ أبدا، ولا يمكن أن يرد على معنى واحد مع التناقض أبدا، ومن ظن أن كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ متناقض فليعد النظر، فإن هذا الظن صادر إما عن قصور منه، وإما عن تقصير. ولا يمكن أن يوجد في كلام الله تعالى أو كلام رسوله ﷺ تناقض أبدا.

وإذا كان كذلك فبيان عدم مناقضة حديث «كل بدعة ضلالة» لحديث «من سن في الإسلام سنة حسنة» أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «من سن في الإسلام» والبدع ليست من الإسلام، ويقول "حسنة" والبدعة ليست بحسنة، وفرق بين السن والتبديع.

وهناك جواب لا بأس به: أن معنى "من سن" من أحيا سنة كانت موجودة فعدمت فأحياها وعلى هذا فيكون "السن" إضافيا نسبيا كما تكون البدعة إضافية نسبيا لمن أحيا سنة بعد أن تركت.

وهناك جواب ثالث يدل له سبب الحديث وهو قصة النفر الذين وفدوا إلى النبي ﷺ وكانوا في حالة شديدة من الضيق، فدعا النبي ﷺ إلى التبرع لهم، فجاء رجل من الأنصار بيده صرة من فضة كادت تنقل يده فوضعها بين يدي الرسول ﷺ فجعل وجه النبي عليه الصلاة

^١ (رواه البخارى)

^٢ (رواه البخارى)

^٣ جامع العلوم والحكم

والسلام يتهلل من الفرح والسرور وقال: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر» «من عمل بها إلى يوم القيامة» فهذا يكون معنى "السن" سن العمل تنفيذا وليس العمل تشريعا، فصار معنى «من سن في الإسلام سنة حسنة» من عمل بها تنفيذا لا تشريعا؛ لأن التشريع ممنوع «كل بدعة ضلالة»^١.

المسألة الثالثة : أنواع البدع

تنقسم البدع الى انواع باعتبارات عدة منها :

- ١- البدع في امور الدين : وهي محرمة كما سبق بيانه
 - ٢- البدع في امور الدنيا : كالطائرات والسيارات ونحوه الاصل فيها الاباحة لقوله تعالى (وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ) وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ فَقَالَ [أَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ قَالَ فَخَرَجَ شَيْصًا فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ مَا لِنَخْلِكُمْ قَالُوا قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ]^٢
- لكن ان استعملت هذه البدع الدنيوية في مصلحة جازت وان استعملت في مفسدة حرمت قال ابن حجر : وَجَاءَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَيْضًا مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي مَنَاقِبِهِ قَالَ الْمُحَدَّثَاتُ ضَرَبَانِ مَا أُحْدِثُ يُخَالِفُ كِتَابًا أَوْ سُنَّةً أَوْ أَثْرًا أَوْ إِجْمَاعًا فَهَذِهِ بَدْعَةُ الضَّلَالِ وَمَا أُحْدِثُ مِنَ الْخَيْرِ لَا يُخَالِفُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَهَذِهِ مُحَدَّثَةٌ غَيْرُ مَذْمُومَةٍ^٣

١- بدع يكفر بها صاحبها

٢- وبدع لا يكفر بها صاحبها

قال الشيخ حافظ حكيم : ثُمَّ الْبِدْعُ بِحَسَبِ إِخْلَالِهَا بِالَّذِينَ قَسَمَانَ: مُكْفَرَةٌ لِمُنْتَحِلِهَا. وَغَيْرُ مُكْفَرَةٍ.

فَصَابِطُ الْبِدْعَةِ الْمُكْفَرَةِ: مَنْ أَنْكَرَ أَمْرًا مُجْمَعًا عَلَيْهِ مُتَوَاتِرًا مِنَ الشَّرْعِ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ مِنْ جُحُودِ مَفْرُوضٍ أَوْ فَرَضٍ مَا لَمْ يُفْرَضْ أَوْ إِحْلَالِ مُحَرَّمٍ أَوْ تَحْرِيمِ حَلَالٍ أَوْ اعْتِقَادِ مَا يَنْزُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَكِتَابُهُ عَنْهُ مِنْ نَفْيٍ أَوْ إِثْبَاتٍ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ تَكْذِيبٌ بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ كِبْدَعَةِ الْجَهْمِيَّةِ فِي إِنْكَارِ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْقَوْلِ بِخُلُقِ الْقُرْآنِ، أَوْ خُلُقِ أَيِّ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَكَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيمًا وَغَيْرَ ذَلِكَ، وَكِبْدَعَةِ الْقَدْرِيَّةِ فِي إِنْكَارِ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَفْعَالِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ، وَكِبْدَعَةِ الْمُجَسِّمَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ اللَّهَ تَعَالَى بِخَلْقِهِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْأَهْوَاءِ. وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ مِنْهُمْ مَنْ عَلِمَ أَنَّ عَيْنَ قَصْدِهِ هَدْمَ قَوَاعِدِ الدِّينِ وَتَشْكِيبَ أَهْلِهِ فِيهِ فَهَذَا مَقْطُوعٌ بِكُفْرِهِ بَلْ هُوَ أَجْنَبِيٌّ عَنِ الدِّينِ مِنْ أَعْدَى عَدُوِّ لَهُ. وَآخَرُونَ مَعْرُورُونَ مُلْبَسٌ عَلَيْهِمْ، فَهَؤُلَاءِ إِنَّمَا يُحْكَمُ بِكُفْرِهِمْ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَالزَّمَامِ بِهَا.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي الْبِدْعِ الَّتِي لَيْسَتْ بِمُكْفَرَةٍ: وَهِيَ مَا لَمْ يَلْزَمْ مِنْهُ تَكْذِيبٌ بِالْكِتَابِ وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رَسُولُهُ كِبْدَعِ الْمَرْوَانِيَّةِ الَّتِي أَنْكَرَهَا عَلَيْهِمْ فَضَلَاءُ الصَّحَابَةِ وَلَمْ يُقْرَؤْهُمْ عَلَيْهَا وَلَمْ يُكْفَرُوا بِشَيْءٍ مِنْهَا وَلَمْ يَنْزِعُوا يَدًا مِنْ بَيْعَتِهِمْ لِأَجْلِهَا كَتَأْخِيرِهِمْ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ إِلَى

^١ مجموع الفتاوى

^٢ (رواه مسلم)

^٣ فتح الباري

أَوْخِرَ أَوْقَاتِهَا، وَتَقْدِيمُهُمُ الْخُطْبَةَ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ، وَجُلُوسُهُمْ فِي نَفْسِ الْخُطْبَةِ فِي الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا وَسَبُّهُمْ كِبَارَ الصَّحَابَةِ عَلَى الْمَنَابِرِ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ عَلَى اعْتِقَادِ شَرِيعَةٍ، بَلْ بَنُوْعٌ تَأْوِيلٌ وَشَهَوَاتٌ نَفْسَانِيَّةٌ وَأَعْرَاضٌ دُنْيَوِيَّةٌ.^١

١- **بدع أصلية حقيقية** : ليس لها أصل في الدين كبدعة المولد وشتم النسيم ونحوه
قال الشاطبي : الْبِدْعَةُ الْحَقِيقِيَّةُ: هِيَ الَّتِي لَمْ يَدُلَّ عَلَيْهَا دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ؛ لَا مِنْ كِتَابٍ، وَلَا سُنَّةٍ، وَلَا إِجْمَاعٍ، وَلَا قِيَاسٍ، وَلَا اسْتِدْلَالَ مُعْتَبَرٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لَا فِي الْجُمْلَةِ وَلَا فِي التَّفْصِيلِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ بِدْعَةً لِأَنَّهَا شَيْءٌ مُخْتَرَعٌ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ.
وَإِنْ كَانَ الْمُبْتَدِعُ يَأْبَى أَنْ يُنْسَبَ إِلَيْهِ الْخُرُوجُ عَنِ الشَّرْعِ، إِذْ هُوَ مُدَّعٍ أَنَّهُ دَاخِلٌ بِمَا اسْتَنْبَطَ تَحْتَ مُفْتَضَى الْأَدِلَّةِ، لَكِنَّ تِلْكَ الدَّعْوَى غَيْرُ صَاحِحَةٍ، لَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَلَا بِحَسَبِ الظَّاهِرِ، أَمَّا بِحَسَبِ نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَبِالْعَرَضِ، وَأَمَّا بِحَسَبِ الظَّاهِرِ؛ فَإِنَّ أَدِلَّتَهُ شُبُهَةٌ لَيْسَتْ بِأَدِلَّةٍ إِنْ ثَبَتَ أَنَّهُ اسْتَدَلَّ، وَإِلَّا فَالْأَمْرُ وَاضِحٌ.^٢

٢- **بدع اضافية** : اى مضافة الى شئ اصله مشروع كالذكر الجماعى فاصل الذكر مشروع وانما أتت البدعة من الوصف او الطريقة والهيئة كتخصيص زمان او مكان او نحوه فالمبتدع يحتج بالأصل (اى ان اصل العبادة مشروع) والسنى يحتج عليه بالوصف (اى ان الوصف غير مشروع)

قال الشاطبي : وَأَمَّا الْبِدْعَةُ الْإِضَافِيَّةُ؛ فَهِيَ الَّتِي لَهَا شَائِبَتَانِ: إِحْدَاهُمَا: لَهَا مِنَ الْأَدِلَّةِ مُتَعَلِّقٌ، فَلَا تَكُونُ مِنْ تِلْكَ الْجِهَةِ بِدْعَةً. وَالْأُخْرَى: لَيْسَ لَهَا مُتَعَلِّقٌ إِلَّا مِثْلَ مَا لِلْبِدْعَةِ الْحَقِيقِيَّةِ.
فَلَمَّا كَانَ الْعَمَلُ الَّذِي لَهُ شَائِبَتَانِ لَمْ يَتَخَصَّ لِأَحَدِ الطَّرْفَيْنِ؛ وَضَعْنَا لَهُ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ، وَهِيَ " الْبِدْعَةُ الْإِضَافِيَّةُ ". أَيْ أَنَّهَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى إِحْدَى الْجِهَتَيْنِ سُنَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مُسْتَنَدَةٌ إِلَى دَلِيلٍ، وَبِالنَّسْبَةِ إِلَى الْجِهَةِ الْأُخْرَى بِدْعَةٌ؛ لِأَنَّهَا مُسْتَنَدَةٌ إِلَى شُبُهَةٍ لَا إِلَى دَلِيلٍ، أَوْ غَيْرِ مُسْتَنَدَةٌ إِلَى شَيْءٍ.
وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى: أَنَّ الدَّلِيلَ عَلَيْهَا مِنْ جِهَةِ الْأَصْلِ قَائِمٌ، وَمِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّاتِ أَوْ الْأَحْوَالِ أَوْ التَّفَاصِيلِ لَمْ يَقُمْ عَلَيْهَا، مَعَ أَنَّهَا مُحْتَاجَةٌ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْعَالِبَ وَفُوعَهَا فِي التَّعْبُدِيَّاتِ لَا فِي الْعَادِيَّاتِ الْمَحْضَةِ.^٣

قلت : ومما يبين لك معنى البدعة الاضافية ويجليه ما رواه عمر بن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني قال : حدثني ابي قال : كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة ، فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد ، فجاءنا أبو موسى الأشعري ، فقال : أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنا : لا ، فجلس معنا حتى خرج ، فلما خرج قمنا إليه جميعا ، فقال له أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ! إنى رأيت في المسجد أنفا أمرا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيرا ، قال : فما هو ؟ فقال : إن عشت فستراه ، قال : رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا ، ينتظرون الصلاة ، في كل حلقة رجل ، وفي أيديهم حصى ، فيقول : كبروا مائة ، فيكبرون مائة ، فيقول هللوا مائة ، فيهللون مائة ، ويقول سبحوا مائة ، فيسبحون مائة ، قال : فماذا قلت لهم؟ قال : ما قلت لهم شيئا انتظر رأيك ، قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء ؟ ثم مضى ومضينا معه ، حتى أتى حلقة من

١ معارج القبول
٢ الاعتصام
٣ الاعتصام

تلك الحلق ، فوقف عليهم ، فقال : ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن ! حصى نعد به التكبير والتهليل والتسبيح ، قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ، ويحكم يا أمة محمد ﷺ ! ما أسرع هلكتكم ! هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبل ، وأنيته لم تكسر ، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد ﷺ أو مفتتحوا باب ضلالة ؟ ! قالوا والله : يا أبا عبد الرحمن ! ما أردنا إلا الخير ، قال : وكم من مرید للخير لن يصيبه ، إن رسول الله ﷺ حدثنا [إن قوما يقرءون القرآن ، لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية] وايم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم ! ثم تولى عنهم ، فقال عمرو بن سلمة : فرأينا عامة أولئك الحلق يطاعوننا يوم النهروان مع الخوارج^١

قال العلامة الالباني معلقا : فإن فيها عبرة لأصحاب الطرق وحلقات الذكر على خلاف السنة ، فإن هؤلاء إذا أنكر عليهم منكر ما هم فيه اتهموه بإنكار الذكر من أصله ! وهذا كفر لا يقع فيه مسلم في الدنيا ، وإنما المنكر ما ألصق به من الهيئات والتجمعات التي لم تكون مشروعة على عهد النبي ﷺ وإلا فما الذي أنكره ابن مسعود رضي الله عنه على أصحاب تلك الحلقات؟ ليس هو إلا هذا التجمع في يوم معين ، والذكر بعدد لم يرد ، وإنما يحصره الشيخ صاحب الحلقة ، ويأمرهم به من عند نفسه ، وكأنه مشرع عن الله تعالى ! (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله) زد على ذلك أن السنة الثابتة عنه ﷺ فعلا وقولا إنما هي التسبيح بالأنامل كما هو مبين في "الرد على الحبشي" وفي غيره ومن الفوائد التي تؤخذ من الحديث والقصة أن العبرة ليست بكثرة العبادة وإنما بكونها على السنة ، بعيدة عن البدعة ، وقد أشار إلى هذا ابن مسعود رضي الله عنه بقوله أيضا : "اقتصاد في سنة ، خير من اجتهاد في بدعة" ومنها : أن البدعة الصغيرة يريد إلى البدعة الكبيرة ، ألا ترى أن أصحاب تلك الحلقات صاروا بعد من الخوارج الذين قتلهم الخليفة الراشد علي بن أبي طالب؟ فهل من معتبر؟^٢

وقال العلامة العثيمين : ولا تتحقق المتابعة لرسول الله ﷺ إلا إذا كان العمل موافقا للشرع في أمور ستة السبب والجنس والقدر والكيفية والزمان والمكان، فإذا لم يكن العمل موافقا للشرع في هذه الأمور الستة فإن المتابعة فيه تتخلف. أما السبب: فلا بد أن يكون لهذا العمل سبب شرعي اقتضى أن يفعل، فلو تعبد الإنسان لله تعالى عبادة قرنها بسبب لم يرد به الشرع لم تقبل منه؛ لأنها غير موافقة للشرع، فلا تتحقق فيها المتابعة، ومثال ذلك أن يتعبد الإنسان لله عز وجل بالصلاة على نبيه ﷺ كلما دخل بيته، فإننا نقول: إن هذا بدعة؛ لأنه لم يوافق الشرع في سببه، إذ لم يرد عن النبي ﷺ أن من أسباب الصلاة عليه دخول البيت. ولو أن الإنسان ضحى بفرس لم تقبل أضحيته؛ لأنها لم توافق الشرع في جنسها، إذ إن الأضحية لا تكون إلا من بهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم. ولو أن الإنسان صلى الرباعية خمسا أو الثلاثية أربعا أو الثنائية ثلاثا لم يقبل منه؛ لأن ذلك غير موافق للشرع في عدد العبادة. ولو أن الإنسان صلى فقدم السجود على الركوع لم تصح صلاته؛ لأنها غير موافقة للشرع في صفتها وهيئتها. ولو أن الإنسان ضحى قبل صلاة العيد عيد الأضحية لم تقبل أضحيته؛ لأنها غير موافقة للشرع في وقتها. ولو أن الإنسان اعتكف في بيته اعتكافا يقصد به التقرب

^١ (صححه الالباني : السلسلة الصحيحة)

^٢ السلسلة الصحيحة

إلى الله عزوجل كما يعتكف الناس في المساجد لم يقبل اعتكافه؛ لأنه غير موافق للشرع في مكان العبادة.^١

المسألة الرابعة : خطورة البدعة

١- البدعة استدراك على الشرع :

لان المبتدع حاصل قوله ان الدين ناقص فاكمله هو ببدعته وفي ذلك تكذيب لقوله تعالى (اليوم اكملت لكم دينكم) ولقوله ﷺ [قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك]^٢ وكذا فيه قدح في الشريعة لانها اتت ناقصة وقدح في الذي اتى بها ﷺ لانه لم يدل امته على ما فيه خيرهم وكنتم عنهم اشياء يكون بها صلاحهم وكذا قدح في المسلمين الذين لم ياتوا بها

وقد قال ﷺ [ما بقي من شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلا وقد بين لكم]^٣ وعن أبي ذر قال [تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلا وهو يذكرنا منه علماً]^٤

وعن عائشة قالت [وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفُرْيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ}]^٥

قال الشاطبي : الشريعة جاءت كاملة تامة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان؛ لأن الله تعالى قال فيها: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} فالمبتدع إنما مَحْصُولُ قَوْلِهِ بِلِسَانِ حَالِهِ أَوْ مَقَالِهِ: إِنَّ الشَّرِيعَةَ لَمْ تَتِمَّ، وَأَنَّهُ بَقِيَ مِنْهَا أَشْيَاءٌ يَجِبُ أَوْ يُسْتَحَبُّ اسْتِدْرَاكُهَا لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ مُعْتَقِدًا لِكَمَالِهَا وَتَمَامِهَا مِنْ كُلِّ وَجْهِ، لَمْ يَبْتَدِعْ وَلَا اسْتَدْرَكَ عَلَيْهَا، وَقَائِلُ هَذَا ضَالٌّ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ. قَالَ ابْنُ الْمَاجِشُونِ : سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة، فقد زعم أن محمداً خان الرسالة؛ لأن الله يقول: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} فما لم يكن يومئذ ديناً، فلا يكون اليوم ديناً."^٦

2- البدعة معاندة للشرع ومضاهاة له :

قال الشاطبي : المبتدع معاند للشرع ومشايق له؛ لأن الشارح قد عيّن لمطالب العبد طرقاً خاصة، على وجوه خاصة، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعديها، إلى غيرها لأن الله يعلم، ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين. فالمبتدع رادٌ لهذا كله، فإنه يزعم أن ثم طرقاً آخر، ليس ما حصره الشارح بمحصور، ولا ما عيّنهُ بمتعين، وأن الشارح يعلم ونحن أيضاً نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارح، أنه علم ما لم يعلمه الشارح.^٧

^١ فتاوى نور على الدرب

^٢ (صححه الألباني : السلسلة الصحيحة)

^٣ (صححه الألباني : السلسلة الصحيحة)

^٤ (صححه الألباني : السلسلة الصحيحة)

^٥ (رواه مسلم)

^٦ الاعتصام

^٧ الاعتصام

وقال ايضا : المبتدع قد نزل نفسه منزلة المصاهي للشارع؛ لأنَّ الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجزى على سننها، وصار هو المنفرد بذلك، لأنَّه حكَم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلِفون، وإلا فلو كان التشريع من مُدركات الخلق لم تنزل الشرائع، ولم يبق الخِلاف بين الناس، ولا احتيج إلى بعث الرسل عليهم السلام. فهذا الذي ابتدَع في دين الله قد صير نفسه نظيراً ومصاهياً، حيث شرع مع الشارع، وفتح للاختلاف باباً، وردَّ قصد الشارع في الإنفراد بالتشريع، وكفى بذلك شراً.

٣- المبتدع متبع للهوى :

قال الشاطبي : لا خفاء أن البدع من حيث تصوُّرها يعلم العاقل ذمها؛ لأنَّ اتِّباعها خروج عن الصراط المستقيم ورمي في عمية وقد علم بالتجارب والخبرة السارية في العالم من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غير مُستقلة بمصالحها، استجلاباً لها، أو مفاصد لها، استدفاعاً لها

وقال ايضا (في ذم البدع وسوء مُنقلب أصحابها) : والخامس: أنه اتِّباع للهوى، لأنَّ العقل إذا لم يكن مُتبعاً للشرع، لم يبق له إلا الهوى والشهوة وأنت تعلم ما في اتِّباع الهوى، وأنه ضلالٌ مبينٌ، ألا ترى قول الله تعالى: {يا داوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فأحكُم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذابٌ شديدٌ بما نسوا يوم الحساب} فحصر الحكم في أمرين لا ثالث لهما عنده، وهو الحق والهوى وقال: {ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه} فجعل الأمر محصوراً بين أمرين: اتِّباع الذكر، واتِّباع الهوى.

وقال ايضا : فأنت ترى أنهم قدّموا أهواءهم على الشرع، ولذلك سُموا في بعض الأحاديث وفي إشارة القرآن: أهل الأهواء، وذلك لِغلبة الهوى على عقولهم، وأشتهاره فيهم، لأنَّ التسمية بالمُستحق إنما يُطلق إطلاق اللقب إذا غلب ما اشتقت منه على المُسمّى بها. فإذا تأثيم من هذه صفة ظاهري؛ لأنَّ مرجعه إلى اتِّباع الرأي، وهو اتِّباع الهوى المذكور آنفاً. وروى الاجري عن ابن طأوس، عن أبيه: أن رجلاً قال لابن عباس: الحمد لله الذي جعل هواناً على هواكم قال: فقال ابن عباس: الهوى كله ضلالة^١

قلت : وبذلك تعرف لماذا سمي اهل البدع باهل الاهواء

قال الشاطبي : إن لفظ: "أهل الأهواء"، وعِبارة: "أهل البدع" ؛ إنما تُطلق حقيقة على الذين ابتدَعوها، وقدّموا فيها شريعة الهوى؛ بالاستنباط، والنصر لها، والاستدلال على صحتها في زعمهم، حتى عدَّ خلافهم خلافاً، وشبَّههم منظرًا فيها، ومُحتاجًا إلى ردِّها والجواب عنها؛ كما نقول في ألقاب الفرق من المعتزلة والقدرية والمرجئة والخوارج والباطنية ومن أشبَّههم بأنَّها ألقاب لمن قام بتلك النحل ما بين مُستنبط لها وناصر لها وذاب عنها؛ كلفظ: " أهل السنة " إنما يُطلق على ناصرها، وعلى من استنبط على وفقها، والحامين لدمارها.^٢ وروى اللالكاني قال أبو العالية: "ما أدري أيُّ النعمتين عليَّ أعظم: إذ أخرجني الله من الشرك إلى الإسلام، أو عصمني في الإسلام أن يكون لي فيه هوى"^٣

^١ الاعتصام

^٢ الشريعة

^٣ الاعتصام

^٤ اصول الاعتقاد

وقال عبد الله بن الامام احمد : وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ يَقُولُ: «شَرُّ دَاءٍ خَالَطَ قَلْبًا يَعْنِي الْهُوَى»^١

٤- البدعة احب الى الشيطان من المعصية :

لان المعصية يتاب منها ويعلم صاحبها انه على باطل اما المبتدع فيرى انه على دين روى اللالكائي عن سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ انه قال «الْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَى إِبْلِيسَ مِنَ الْمَعْصِيَةِ ، وَالْمَعْصِيَةُ يُتَابُ مِنْهَا ، وَالْبِدْعَةُ لَا يُتَابُ مِنْهَا»^٢

قال شيخ الاسلام : أَهْلُ الْبِدْعِ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي الشَّهَوَانِيَّةِ بِالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقِتَالِ الْخَوَارِجِ وَنَهَى عَنْ قِتَالِ أَيْمَةِ الظُّلْمِ {وَقَالَ فِي الَّذِي يَسْرَبُ الْخَمْرَ: لَا تَلْعَنُهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} " {وَقَالَ فِي ذِي الْخُوَيْصِرَةِ: يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ - وَفِي رَوَايَةٍ مِنَ الْإِسْلَامِ - كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ يَحْفَرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ أَيْنَمَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ} قال ابن القيم : وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَذْنِبَ إِنَّمَا ضَرَّرَهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَأَمَّا الْمُبْتَدِعُ فَضَرَّرَهُ عَلَى النَّوْعِ، وَفِتْنَةُ الْمُبْتَدِعِ فِي أَصْلِ الدِّينِ، وَفِتْنَةُ الْمَذْنِبِ فِي الشَّهْوَةِ، وَالْمُبْتَدِعُ قَدْ قَعَدَ لِلنَّاسِ عَلَى صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ يَصُدُّهُمْ عَنْهُ، وَالْمَذْنِبُ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَالْمُبْتَدِعُ قَادِحٌ فِي أَوْصَافِ الرَّبِّ وَكَمَالِهِ، وَالْمَذْنِبُ لَيْسَ كَذَلِكَ. وَالْمُبْتَدِعُ يَقْطَعُ عَلَى النَّاسِ طَرِيقَ الْآخِرَةِ، وَالْعَاصِي بَطِيءُ السَّيْرِ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِ.^٣

٥- البدعة لا يقبل معها عمل :

لانها فقدت شرط المتابعة

قال ابن كثير في تفسيره : عند قوله تعالى (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) وَهَذَا نَرْكُنَا الْعَمَلِ الْمُتَقَبَّلِ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ خَالِصًا لِلَّهِ صَوَابًا عَلَى شَرِيحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قال شيخ الاسلام : وَجَمَاعُ الدِّينِ شَيْئَانِ : أَحَدُهُمَا : أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى . وَالثَّانِي : أَنْ نَعْبُدَهُ بِمَا شَرَّعَ ؛ لَا نَعْبُدُهُ بِالْبِدْعِ كَمَا قَالَ تَعَالَى : {لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا} قَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ : أَخْلَصُهُ وَأَصَوَّبُهُ . قِيلَ لَهُ : مَا أَخْلَصُهُ وَأَصَوَّبُهُ ؟ قَالَ : إِنَّ الْعَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يُقْبَلْ ؛ وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يُقْبَلْ حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا وَالْخَالِصُ : أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ . وَالصَّوَابُ : أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ . وَرَوَى اللالكائي عن الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ يَقُولُ : «لَا يُرْفَعُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ إِلَى اللَّهِ عَمَلٌ»^٤

٦- المبتدع لا يرد على الحوض :

قَالَ ﷺ [أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَلَيُرْفَعَنَّ مَعِيَ رِجَالٌ مِنْكُمْ ثُمَّ لِيُخْتَلَجَنَّ دُونِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ]^٥

^١ السنة والرد على الجهمية

^٢ اصول الاعتقاد

^٣ مجموع الفتاوى

^٤ الداء والدواء

^٥ مجموع الفتاوى

^٦ اصول الاعتقاد

^٧ (رواه البخارى)

٧- صاحب البدعة ملعون على لسان الشريعة :

عن علي بن أبي طالب ان رسول الله ﷺ قال [لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَوَى مُخْدَتًا وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ] ^١

٨- الابتداع يفرق الامة :

لان المبتدعة يعتقدون انهم على الحق وغيرهم على الباطل قال تعالى (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا) فكل من لم يعتصم بالوحي دخل في الفرقة شاء ام ابى وقال تعالى {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}

روى ابن بطه عن مجاهد، {وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} [الأنعام: ١٥٣] قَالَ: «الْبِدْعُ وَالشُّبُهَاتُ» ^٢

قال الشاطبي : وَأَمَّا أَنَّ الْبِدْعَ مَظِنَّةُ الْقَاءِ الْعِدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ بَيْنَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَلِأَنَّهَا تَقْتَضِي التَّفَرُّقَ شَيْعًا. وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ حَسْبَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ}، وَقَوْلِهِ: {وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ}، وَقَوْلِهِ: {مَنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ}، وَقَوْلِهِ: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ}، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وقال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ) قال ابن كثير في تفسيره : وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ فِي كُلِّ مَنْ فَارَقَ دِينَ اللَّهِ وَكَانَ مُخَالَفًا لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَشَرَعَهُ وَاحِدًا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ وَلَا افْتِرَاقَ فَمَنْ اخْتَلَفَ فِيهِ وَكَانُوا شِيَعًا أَي فَرَقَا كَأَهْلِ الْمَلِّ وَالنَّحْلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالضَّلَالَاتِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ بَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا هُمْ فِيهِ وَهَذِهِ الْآيَةُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى (شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ)

قال البغوي : وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا} [الأنعام: ١٥٩]، هُمْ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ ^٣

وقال الشاطبي : وَالْفُرْقَةُ مِنْ أَحْسَنِ أَوْصَافِ الْمُبْتَدِعَةِ ^٤

وقال الاصبهاني : وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا} قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْجَمَاعَةِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْإِخْتِلَافِ وَالْفِرْقَةِ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِالْمِرَاءِ وَالْخُصُومَاتِ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ^٥

وقال شيخ الاسلام : والبدعة مقرونة بالفرقة كما ان السنة مقرونة بالجماعة فيقال أهل السنة والجماعة كما يقال أهل البدعة والفرقة ^٦

^١ (رواه مسلم)

^٢ الابانة

^٣ الاعتصام

^٤ شرح السنة

^٥ الاعتصام

^٦ الحجة في بيان المحجة

^٧ الاستقامة

وقال الشاطبي : وَهَذَا التَّفْرِيقُ إِنَّمَا هُوَ الَّذِي يُصَيِّرُ الْفِرْقَةَ الْوَاحِدَةَ فِرْقًا وَالشَّيْعَةَ الْوَاحِدَةَ شَيْعًا.

قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: صَارُوا فِرْقًا لِاتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ. وَبِمُفَارَقَةِ الدِّينِ تَشَتَّتْ أَهْوَاؤُهُمْ فَافْتَرَقُوا، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا} ثُمَّ بَرَّاهُ اللَّهُ مِنْهُمْ بِقَوْلِهِ: {لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} وَهُمْ أَصْحَابُ الْبِدْعِ وَأَصْحَابُ الضَّلَالَاتِ، وَالْكَلَامُ فِيمَا لَمْ يَأْذِنِ اللَّهُ فِيهِ وَلَا رَسُولُهُ.

وقال ابن بطه : فَأَمَّا أَهْلُ الْبِدْعِ يَا أَخِي رَحِمَكَ اللَّهُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ ، وَيَعْبُيُونَ مَا يَأْتُونَ ، وَيَجْحَدُونَ مَا يَعْلَمُونَ ، وَيُبْصِرُونَ الْقَدَى فِي عَيْونِ غَيْرِهِمْ ، وَعَيْونُهُمْ تَطْرَفُ عَلَى الْأَجْدَالِ ، وَيَتَّهَمُونَ أَهْلَ الْعَدَالَةِ وَالْأَمَانَةِ فِي النَّقْلِ ، وَلَا يَنْتَهَمُونَ آرَاءَهُمْ وَأَهْوَاءَهُمْ عَلَى الظَّنِّ ، وَهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ اخْتِلَافًا ، وَأَشَدُّهُمْ تَنَافِيًا وَتَبَايُنًا ، لَا يَتَّفِقُ اثْنَانِ مِنْ رُؤْسَائِهِمْ عَلَى قَوْلٍ ، وَلَا يَجْتَمِعُ رَجُلَانِ مِنْ أَيْمَتِهِمْ عَلَى مَذْهَبٍ فَأَبُو الْهُدَيْلِ يُخَالِفُ النَّظَامَ ، وَحُسَيْنُ النَّجَّارُ يُخَالِفُهُمَا ، وَهَشَامُ الْفَوْطِيُّ يُخَالِفُهُمْ ، وَثَمَامَةُ بْنُ أَشْرَسَ يُخَالِفُ الْكَلَّ ، وَهَاشِمُ الْأَوْقَصُ وَصَالِحُ بْنُ قُبَةَ يُخَالِفَانِهِمْ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ انْتَحَلَ لِنَفْسِهِ دِينًا يَنْصُرُهُ ، وَرَبًّا يَعْبُدُهُ ، وَلَهُ عَلَى ذَلِكَ أَصْحَابٌ يَتَّبِعُونَهُ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُكْفِرُ مَنْ خَالَفَهُ ، وَيَلْعَنُ مَنْ لَا يَتَّبِعُهُ ، وَهُمْ فِي اخْتِلَافِهِمْ وَتَبَايُنِهِمْ كَاخْتِلَافِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ} ١

٩- صاحب البدعة عليه وزرها ووزر من عمل بها :

قال تعالى (لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ)

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ] ٢

وقال ﷺ [لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تَقْتُلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا] وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوْلًا ٣

١٠- من اشتغل ببدعة انشغل عن سنة :

روى اللالكائي عن الأوزاعي ، عن حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ ، قَالَ: «مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً فِي دِينِهِمْ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا ، ثُمَّ لَا يُعْبِدُهَا عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» ٤

وقال البربهاري : واعلم أن الناس لم يبتدعوا بدعة قط حتى تركوا من السنة مثلها، فاحذر المحدثات من الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، والضلالة وأهلها في النار. ٥

وروى ابن بطه عن ابن عباس، قَالَ: «مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بَدْعَةً، وَأَمَاتُوا فِيهِ سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَا الْبِدْعُ، وَتَمُوتَ السُّنَنُ» ٦

قلت : وبذلك يبدل الدين وتغير معالم الشريعة

١ الاعتصام

٢ الإبانة

٣ (رواه مسلم)

٤ (رواه البخاري)

٥ اصول الاعتقاد

٦ شرح السنة

٧ الإبانة

روى الشاطبي عن حذيفة أنه أخذ حجرين، فوضع أحدهما على الآخر، ثم قال لأصحابه: هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله، ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً. قال: والذي نفسي بيده؛ لتظهرن البدع حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور، والله لنفوسن البدع حتى إذا ترك منها شيء؛ قالوا: تركت السنة^١
١١- المبتدع تصعب عليه التوبة:

لانه يظن انه على دين فيعسر عليه ان يتوب وعن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال [إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته]^٢
قال الشاطبي: يسهل له الواقع، فإنه كلما تجد صاحب بدعة ارتضاها لنفسه يخرج عنها أو يتوب منها، بل هو يزداد بضلالتها بصيرة^٣.

وروى الشاطبي عن يحيى بن أبي عمر الشيباني: قال: كان يقال: يأبى الله لصاحب بدعة بتوبة، وما أنقل صاحب بدعة إلا إلى شر منها.

وقال الشاطبي: وسبب بعده عن التوبة: أن الدخول تحت تكاليف الشريعة صعب على النفس؛ لأنه أمر مخالف للهوى، وصاد عن سبيل الشهوات، فيثقل عليها جداً؛ لأن الحق ثقيل، والنفس إنما تنشط بما يوافق هواها لا بما يخالفه، وكل بدعة فللهوى فيها مدخل، لأنها راجعة إلى نظر مخترعها لا إلى نظر الشارع، فإن تعلقت بحكم الشارع فعلى حكم التبع لا بحكم الأصل، مع ضميمته أخرى، وهي أن المبتدع لا بد له من تعلق بشبهة دليل ينسبها إلى الشارع، ويدعي أن ما ذكره هو مقصود الشارع، فصار هواه مقصوداً بدليل شرعي في زعمه، فكيف يمكنه الخروج عن ذلك وداعي الهوى مستمسك بحسن ما يتمسك به وهو الدليل الشرعي في الجملة؟!^٤

وقال ايضاً: في بيان معنى رواية أبي داود وهي قوله عليه الصلاة والسلام: «وإنه سيخرج في أمي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».

وذلك أن معنى هذه الرواية أنه عليه الصلاة والسلام أخبر بما سيكون في أمته من هذه الأهواء التي أفرقوا فيها إلى تلك الفرق، وأنه يكون فيهم أقوام تداخل تلك الأهواء قلوبهم حتى لا يمكن في العادة انفصالها عنها وتوابعها منها، على حد ما يداخل داء الكلب جسم صاحبه فلا يبقى من ذلك الجسم جزء من أجزائه ولا مفصل ولا غيرهما إلا دخله ذلك الداء، وهو جريان لا يقبل العلاج ولا ينفع فيه الدواء، فكذلك صاحب الهوى إذا دخل قلبه، وأشرب حبه، لا تعمل فيه الموعظة ولا يقبل البرهان، ولا يكثر بمن خالفه. واعتبر ذلك بالمتقدمين من أهل الأهواء كمعبد الجهني وعمرو بن عبيد وسواهما، فإنهم كانوا حيث أقوا مطرودين من كل جهة، محجوبين عن كل لسان، مبعدين عند كل مسلم، ثم مع ذلك لم يزدوا إلا تمادياً على ضلالهم، ومداومة على ما هم عليه {ومن يرد الله فنته فلن تملك له من الله شيئاً}.

^١ الاعتصام

^٢ (صححة الالبانى : ظلال الجنة)

^٣ الاعتصام

^٤ الاعتصام

^٥ الاعتصام

قال شيخ الاسلام : وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ إِنَّ الْبِدْعَةَ لَا يَتَابُ مِنْهَا: أَنَّ الْمُبْتَدِعَ الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يُشْرَعْهُ اللَّهُ وَلَا رَسُولُهُ قَدْ زَيَّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِيَتُوبَ مِنْهُ. أَوْ بَأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرًا إِيْجَابِيًّا أَوْ اسْتِحْبَابِيًّا لِيَتُوبَ وَيَفْعَلَهُ. فَمَا دَامَ يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ. وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مِنْهُ مُمَكِّنَةٌ وَوَاقِعَةٌ بِأَنَّ يَهْدِيَهُ اللَّهُ وَيُرْشِدُهُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ كَمَا هَدَى سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَنْ هَدَى مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَطَوَائِفَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ وَهَذَا يَكُونُ بِأَنَّ يَتَّبِعَ مِنَ الْحَقِّ مَا عَلِمَهُ فَمَنْ عَمِلَ بِمَا عَلِمَ أَوْرَثَهُ اللَّهُ عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾^١

قلت : والبدعة لها متعلق بدليل شرعي لذا يصعب التوبة منها والخروج عنها
قال الشاطبي : يَبْعُدُ فِي مَجَارِي الْعَادَاتِ أَنْ يَبْتَدِعَ أَحَدٌ بَدْعَةً مِنْ غَيْرِ شَبْهَةٍ دَلِيلٍ يَنْقَدِحُ لَهُ. بَلْ عَامَّةُ الْبِدْعِ لَا بُدَّ لِصَاحِبِهَا مِنْ مُتَعَلِّقٍ دَلِيلٍ شَرْعِيٍّ^٢

قال شيخ الاسلام : وَلَا يُنْفَقُ الْبَاطِلُ فِي الْوُجُودِ إِلَّا بِشَوْبٍ مِنَ الْحَقِّ؛ كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْكُتَابِ لَبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ بِسَبَبِ الْحَقِّ الْيَسِيرِ الَّذِي مَعَهُمْ يُضِلُّونَ خَلْقًا كَثِيرًا عَنِ الْحَقِّ الَّذِي يَجِبُ الْإِيمَانُ بِهِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى الْبَاطِلِ الْكَثِيرِ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ. وَكَثِيرًا مَا يُعَارِضُهُمْ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ مَنْ لَا يُحْسِنُ التَّمْيِيزَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَلَا يُقِيمُ الْحُجَّةَ الَّتِي تُدْحِضُ بَاطِلَهُمْ وَلَا يُبَيِّنُ حُجَّةَ اللَّهِ الَّتِي أَقَامَهَا بِرَسُولِهِ فَيَحْصُلُ بِسَبَبِ ذَلِكَ فِتْنَةٌ.^٣

وقال شيخ الاسلام : والبدع التي يعارض بها الكتاب والسنة التي يسميها أهلها كلاميات وعقليات وفلسفيات، أو ذوقيات ووجديات وحقائق وغير ذلك، لا بد أن تشمل علي لبس حق بباطل وكتمان حق، وهذا أمر موجود يعرفه من تأمله، فلا تجد قط مبتدعاً إلا وهو يحب كتمان النصوص التي تخالفه، ويبغضها، ويبغض إظهارها وروايتها والتحدث بها، ويبغض من يفعل ذلك، كما قال بعض السلف: ما ابتدع أحد بدعة إلا نزعته حلاوة الحديث من قلبه. ثم إن قوله الذي يعارض به النصوص لا بد له أن يلبس فيه حقاً بباطل، بسبب ما يقوله من الألفاظ المجملة المتشابهة.^٤

١٢- المبتدع يكون ذليلاً صاعراً :

عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ [وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم]^٥

١٣- اسوداد الوجه في الآخرة :

قال ابن كثير في تفسيره : وقوله تعالى: {يَوْمَ نَبِيضُ وُجُوهٍُ وَنَسْوَدُ وُجُوهٍُ} يعني: يوم القيامة، حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة، قاله ابن عباس، رضي الله عنهما

١٤- الابتداع يخرج الدين عن يسره الى عسره :

قال تعالى (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) وقال تعالى (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ)

^١ مجموع الفتاوى

^٢ الاعتصام

^٣ مجموع الفتاوى

^٤ درء تعارض العقل والنقل

^٥ (صححه الالبانى : تخريج مشكلة الفقر)

١٥- صاحب البدعة مفتون وقد يستحسن بدعته حتى تصل به الى الشرك :

قال البربهاري : واحذر صغار المحدثات من الأمور؛ فإن صغير البدع يعود حتى يصير كبيرا، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيرا يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت دينا يدان به فخالف الصراط المستقيم، فخرج من الإسلام^١

وقال الشاطبي : وَذَكَرَ الْأَجْرِيُّ أَنَّ ابْنَ سِيرِينَ كَانَ يَرَى أَسْرَعَ النَّاسِ رِدَّةً أَهْلَ الْأَهْوَاءِ.^٢ وذكر أيضا عن أيوب السخيتاني أنه كان يقول: مَا ازْدَادَ صَاحِبُ بَدْعَةٍ اجْتِهَادًا إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا

وروى الاجري عن أبي قلابة قال: مَا ابْتَدَعَ الرَّجُلُ بَدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ^٣

وقال العلامة الالباني : وما أحسن ما قال الامام مالك رحمه الله لرجل أراد أن يحرم قبل ذي الحليفة : لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة فقال : وأي فتنة في هذه؟ ! وإنما : هي أميال أزيدها ! قال : وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله؟ ! إنى سمعت الله يقول (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم)^٤

١٦- البدع تستوجب عذاب النار :

عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ قال [وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة]^٥ وروى اللالكائي عن الشعبي قال: «إِنَّمَا سُمِّيَتِ الْأَهْوَاءُ لِأَنَّهَا تَهْوِي بِصَاحِبِهَا فِي النَّارِ»^٦ روى الاجري عن أبي قلابة أنه كان يقول: إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ أَهْلُ الضَّلَالَةِ، وَلَا أَرَى مَصِيرَهُمْ إِلَّا إِلَى النَّارِ^٧

١٧- المبتدع شره خفي في هدم الشريعة :

لانه يفسد من حيث يريد الإصلاح اما الكافر الاصلى فشره وضرره بين واضح لكل مسلم قال ابن الجوزي : قَالَ أَبُو الْوَفَا عَلِيٌّ بْنُ عَقِيلِ الْفَقِيهِ: قَالَ شَيْخُنَا أَبُو الْفَضْلِ الْهَمْدَانِيُّ: مَبْتَدِعَةُ الْإِسْلَامِ وَالْوَاضِعُونَ لِلْأَحَادِيثِ أَشَدَّ مِنَ الْمُؤَدِّينَ لِأَنَّ الْمُؤَدِّينَ قَصَدُوا إِفْسَادَ الدِّينِ مِنْ خَارِجٍ، وَهُؤُلَاءِ قَصَدُوا إِفْسَادَهُ مِنْ دَاخِلٍ، فَهَمَّ كَأَهْلِ بَلَدٍ سَعَوْا فِي إِفْسَادِ أَحْوَالِهِ، وَالْمُلْحِدُونَ كَالْحَاضِرِينَ مِنْ خَارِجٍ، فَالِدَخْلَاءُ يَفْتَحُونَ الْحَصْنَ فَهُوَ شَرٌّ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنْ غَيْرِ الْمَلَابِسِينَ لَهُ^٨

المسألة الخامسة : كيف تدخل البدع على المسلم

تدخل البدعة لأسباب عدة منها :

^١ شرح السنة

^٢ الاعتصام

^٣ الشريعة

^٤ ارواء الغليل

^٥ (حسنه الالباني : صحيح ابى داود)

^٦ اصول الاعتقاد

^٧ الشريعة

^٨ الموضوعات

١- البعد عن كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومنهج السلف الصالح :
 والواجب لزوم القران والسنة قال تعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا}
 وقال تعالى {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ
 أَمْرِهِمْ} فالمؤمن لا يختار مع الله ورسوله ﷺ شيئاً
 وقال تعالى (اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلاً ما تذكرون)
 وقال تعالى مبينا علامة الايمان (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا
 يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) فالايمان بالله مبناه على التسليم
 والانقياد

وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)
 وقال ﷺ [أَمَّا بَعْدُ أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبْ وَأَنَا تَارِكٌ
 فِيكُمْ تَقْلِينَ أُولَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَىٰ وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ]^١
 وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي قَالُوا يَا رَسُولَ
 اللَّهِ وَمَنْ يَا أَبَى قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى]^٢

وعن عبد الله بن مسعود قال خط لنا رسول الله ﷺ خطاً ثم قال [هذا سبيل الله ثم خط
 خطوطاً عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه ثم قرأ
 (إن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه) الآية]^٣

وقال تعالى (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
 الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا) فاخبر الله تعالى في هذه الآية بحصول النزاع بين الناس
 كونا وحسم مادته بالرجوع الى كتابه وسنة نبيه ﷺ شرعا

روى الاجري عن عطاء: في قول الله تعالى {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
 وَالرَّسُولِ} قَالَ: إِلَى اللَّهِ: إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ إِلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ.

قال ابن القيم : قَوْلُهُ: {فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ} [النساء: ٥٩] نِكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَعْمُّ كُلِّ
 مَا تَنَازَعَ فِيهِ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ مَسَائِلِ الدِّينِ دِقَّةً وَجَلَّةً، جَلِيَّةً وَخَفِيَّةً، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ بَيَانٌ حُكْمٌ مَا تَنَازَعُوا فِيهِ وَلَمْ يَكُنْ كَافِيًا لَمْ يَأْمُرْ بِالرَّدِّ إِلَيْهِ؛ إِذْ مِنَ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يَأْمُرَ
 تَعَالَى بِالرَّدِّ عِنْدَ النِّزَاعِ إِلَى مَنْ لَا يُوْجَدُ عِنْدَهُ فَضْلُ النِّزَاعِ.

وَمِنْهَا: أَنَّ النَّاسَ أَجْمَعُوا أَنَّ الرَّدَّ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ هُوَ الرَّدُّ إِلَى كِتَابِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ
 هُوَ الرَّدُّ إِلَيْهِ نَفْسِهِ فِي حَيَاتِهِ وَإِلَى سُنَّتِهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَمِنْهَا: أَنَّهُ جَعَلَ هَذَا الرَّدَّ مِنْ مُوجِبَاتِ
 الْإِيمَانِ وَلَوْازِمِهِ، فَإِذَا انْتَفَى هَذَا الرَّدُّ انْتَفَى الْإِيمَانُ؛ ضَرُورَةٌ انْتِفَاءِ الْمَلْزُومِ لِانْتِفَاءِ لَازِمِهِ °
 روى اللالكائي عن العلاء بن المسيب ، عن أبيه ، قال: قال عبد الله (يعنى ابن مسعود) «إِنَّا
 نَقْتَدِي وَلَا نَبْتَدِي ، وَنَتَّبِعُ وَلَا نَبْتَدِعُ ، وَلَنْ نَضِلَّ مَا تَمَسَّكْنَا بِالْأَثَرِ»^٤

روى الخطيب البغدادي : عن الثوري، يقول: «إِنْ اسْتَطَعْتَ، أَلَّا تَحُكَّ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثَرٍ
 فَافْعَلْ»^٥

^١ (رواه مسلم)

^٢ (رواه البخاري)

^٣ (حسنه الالباني : مشكاة المصابيح)

^٤ الشريعة

^٥ اعلام الموقعين

^٦ شرح اصول الاعتقاد

وقال البخارى فى صحيحه وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: «مَنْ اللَّهُ الرَّسَالَةُ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ»

وروى الاجرى عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ عَلَى الْأَثَرِ فَهُوَ عَلَى الطَّرِيقِ^١

قال الشيخ حافظ حكمى : قال الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ادَّعَى قَوْمٌ مُحِبَّةَ اللَّهِ فَابْتَلَاهُمْ اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ} فَمَنْ ادَّعَى مَحَبَّةَ اللَّهِ وَلَمْ يَكُ مُتَّبِعًا رَسُولَهُ فَهُوَ كَاذِبٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ أَوْ يَطِيرُ فِي الْهَوَاءِ فَلَا تُصَدِّقُوهُ حَتَّى تَعْلَمُوا مُتَابَعَتَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^٢

روى اللالكائى عن الأوزاعي يَقُولُ: «نَدُورٌ مَعَ السُّنَّةِ حَيْثُ دَارَتْ»^٣

قلت : ولزوم السنة هو مقتضى شهادة ان محمدا رسول الله فان معناها : تصديقه ﷺ فيما

اخبر وطاعته فيما امر والانتهاه عما نهى عنه وزجر والا يعبد الله الا بما شرع
ثم يفهم القران والسنة بفهم سلف الامة (الصحابه ومن تبعهم باحسان) لان الصحابة شهدوا
نزول الوحي وتلقوا فقه القران والسنة وعلّموا تطبيق ذلك من النبى ﷺ قال تعالى (فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ)

وقال تعالى (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) واول المؤمنين هم الصحابة

وهم الذين زكاهم وعلّمهم الله تعالى فقال (وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) وقال ﷺ عنهم [خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ]^٤

وقال ﷺ [أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدا حبشيا ، فإنه من يعش منكم

بعدي يرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عضوا

عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة]^٥
روى ابن عبد البر عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَأَسِّيًا فَلْيَتَأَسَّ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَبْرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا وَأَعَمَّقَهَا عِلْمًا وَأَقْلَهَا تَكَلُّفًا وَأَقْوَمَهَا هَدْيًا وَأَحْسَنَهَا حَالًا، قَوْمًا اخْتَارَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ وَاتَّبِعُوهُمْ فِي آثَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ»^٦

قال الامام احمد : أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاعتداء بهم^٧

^١ الجامع لاخلق الراوى واداب السامع

^٢ الشريعة

^٣ معارج القبول

^٤ اصول الاعتقاد

^٥ (رواه البخارى)

^٦ (صححه الالبانى : السلسلة الصحيحة)

^٧ جامع بيان العلم وفضله

^٨ اصول السنة

قال البريهاري : فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر هل تكلم به أصحاب رسول الله ﷺ أو أحد من العلماء؟ فإن وجدت فيه أثرا عنهم فتمسك به ولا تجاوزه لشيء ولا تختر عليه شيئا فتسقط في النار.^١

وقال أيضا : والأساس الذي تبنى عليه الجماعة وهم أصحاب محمد ﷺ ورحمهم الله أجمعين، وهم أهل السنة والجماعة، فمن لم يأخذ عنهم فقد ضل وابتدع، وكل بدعة ضلالة، والضلالة وأهلها في النار.

روى ابن عبد البر : عَنِ الشَّعْبِيِّ «مَا حَدَّثْتُكَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَشَدَّ عَلَيْهِ يَدَكَ وَمَا حَدَّثْتُكَ مِنْ رَأْيِهِمْ فَبُلَّ عَلَيْهِ»^٢

وروى أيضا : عن الأوزاعي قال «الْعِلْمُ مَا جَاءَ عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَمَا لَمْ يَجِئْ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَلَيْسَ بِعِلْمٍ»

٢- التعلق بأقوال الرجال والعلو فيهم دون عرض كلامهم علنا لدلة : وسيأتي بيان ذلك

٣- التعلق بالشبهات أو البحث والتنقيب عن أسئلة لا تهم المؤمن :

عن المغيرة بن شعبه أنه سمع النبي ﷺ يقول [إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ]^٣

وقال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَسْئَاءَ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأُهُمْ}

روى ابن بطه عن ابن عباس قال: مَا رَأَيْتُ قَوْمًا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا سَأَلُوهُ إِلَّا عَن ثَلَاثِ عَشْرَةِ مَسْأَلَةٍ، حَتَّى قُبِضَ كُلُّهُمْ فِي الْقُرْآنِ: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ} {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ} {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى} {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ} مَا كَانُوا يَسْأَلُونَ إِلَّا عَمَّا يَنْفَعُهُمْ

وقال ابن بطه قال ابن شبرمة: «مِنَ الْمَسَائِلِ مَسَائِلٌ لَا يَجُوزُ لِلسَّائِلِ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهَا، وَلَا لِلْمَسْئُولِ أَنْ يُجِيبَ عَنْهَا».

وقال أيضا وقال ابن مسعود: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَسْتَفْتُونَهُ فَهُوَ مَجْنُونٌ»

٤- الاعتماد على العقل المجرد : وسيأتي بيان ذلك

٥- الاعتماد على الأحاديث الضعيفة أو الموضوعية ورد أحاديث الاحاد :

والحديث الضعيف لا حجة فيه والمكذوب كذلك

قال شيخ الاسلام : وَأَمَّا أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَنَحْوُهُمْ: فَيَعْتَمِدُونَ عَلَى نَقْلِ لَا يُعْرِفُ لَهُ قَائِلٌ أَصْلًا لَا ثِقَةً وَلَا مُعْتَمَدًا. وَأَهْوَنُ شَيْءٍ عِنْدَهُمُ الْكَذِبُ الْمُخْتَلَقُ. وَأَعْلَمُ مَنْ فِيهِمْ لَا يَرْجِعُ فِيهَا يَنْقُلُهُ إِلَى عُمْدَةٍ بَلَّ إِلَى سَمَاعَاتٍ عَنِ الْجَاهِلِينَ وَالْكَذَّابِينَ وَرَوَايَاتٍ عَنِ أَهْلِ الْإِفْكِ الْمُبِينِ.^٤

قلت : وكل ما صح عن النبي ﷺ سواء كان متواترا أو احادا وسواء كان في الاعتقاد أو في المسائل العملية فيعمل به ويفيد العلم اليقيني لا الظن خلافا للمعتزلة

^١ شرح السنة

^٢ جامع بيان العلم وفضله

^٣ (رواه البخارى)

^٤ الابانة

^٥ الابانة

^٦ مجموع الفتاوى

قال ابن عبد البر : وَكُلُّهُمْ يَدِينُ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ وَيَعَادِي وَيُوَالِي عَلَيْهَا وَيَجْعَلُهَا شَرْعًا وَدِينًا فِي مُعْتَقَدِهِ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ^١

وقال النووي : فَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاهِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعَدَهُمْ مِنْ الْمُحَدِّثِينَ وَالْفُقَهَاءِ وَأَصْحَابِ الْأُصُولِ أَنْ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثَّقَةَ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ الشَّرْعِ يَلْزَمُ الْعَمَلُ بِهَا^٢

وقال ايضا : وَذَهَبَتِ الْقَدْرِيَّةُ وَالرَّافِضَةُ وَبَعْضُ أَهْلِ الظَّاهِرِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ الْعَمَلُ بِهِ.
٦- التشبه بالكفار وتقليد اهل الضلال :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرًا ضَبًّا لَسَلَكْتُمُوهُ»، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى قَالَ: «فَمَنْ»^٣

٧- مجالسة اهل البدع وصحبتهم وعدم الانكار عليهم :

قال ابن بطه : اعلموا إخواني أنني فكرت في السبب الذي أخرج أقوامًا من السنة والجماعة، واضطرهم إلى البدعة والشناعة، وفتح باب البلية على أفئدتهم وحجب نور الحق عن بصيرتهم، فوجدت ذلك من وجهين: أحدهما: البحث والتنقيب، وكثرة السؤال عما لا يغني، ولا يضر العاقل جهله، ولا ينفع المؤمن فهمه. والآخر: مجالسة من لا تؤمن فتنته، ونفسد القلوب صحبته^٤.

وسياتى بيان ذلك بتفصيله فى معاملة اهل البدع

٨- اتباع العوائد :

قال الشاطبي : والثالث من أسباب الخلاف: التَّصَمُّيمُ عَلَى اتِّبَاعِ الْعَوَائِدِ وَإِنْ فَسَدَتْ أَوْ كَانَتْ مُخَالَفَةً لِلْحَقِّ وَهُوَ اتِّبَاعُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَبَاءُ وَالْأَسْيَاحُ، وَأَسْبَابُهُ ذَلِكَ، وَهُوَ التَّقْلِيدُ الْمَذْمُومُ، فَإِنَّ اللَّهَ ذَمَّ بِذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، كَقَوْلِهِ: {إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ} ثُمَّ قَالَ: {قَالَ أَوْلُو جُنَّتْكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ} وَقَوْلُهُ: {هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ * أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ} فَنَبَّهَهُمْ عَلَىٰ وَجْهِ الدَّلِيلِ الْوَاضِحِ فَاسْتَمْسَكُوا بِمُجَرَّدِ تَقْلِيدِ الْأَبَاءِ فَقَالُوا: {بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ} وَهُوَ مَقْتَضَى الْحَدِيثِ الْمُنْقَدِّمِ أَيْضًا فِي قَوْلِهِ: "اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا" إِلَى آخِرِهِ، فَإِنَّهُ يُشِيرُ إِلَى الْإِسْتِنَانِ بِالرِّجَالِ كَيْفَ كَانَ.

٩- الرد على البدعة بمثلها او بأشد :

كما ردت المرجئة على الخوارج فالخوارج كفروا بالكبيرة فجاءت المرجئة فجعلوا مرتكب الكبيرة مؤمن كامل الايمان

وكما ردت المشبهة على الجهمية فالجهمية عطلوا صفات الله وانكروها وزعموا التنزيه

فجاءت المشبهة فشبها صفات الله بخلقه وأهل السنة وسط بين هذا وهذا

قال تعالى (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا) فالمسلمين وسط فى الامم كذلك اهل السنة وسط فى الفرق

^١ التمهيد

^٢ شرح مسلم

^٣ (رواه البخارى)

^٤ الابانة

^٥ الاعتصام

قال شيخ الاسلام : بَلْ هُمْ الْوَسْطُ فِي فِرْقِ الْأُمَّةِ كَمَا أَنَّ الْأُمَّةَ هِيَ الْوَسْطُ فِي الْأُمَّمِ . فَهُمْ وَسْطٌ فِي بَابِ صِفَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بَيْنَ أَهْلِ التَّعْطِيلِ الْجَهْمِيَّةِ وَأَهْلِ التَّمَثِيلِ الْمُشَبَّهَةِ . وَهُمْ وَسْطٌ فِي بَابِ أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ الْقَدْرِيَّةِ وَالْجَبْرِيَّةِ وَفِي بَابِ وَعِيدِ اللَّهِ بَيْنَ الْمُرْجِنَةِ وَالْوَعِيدِيَّةِ : مِنْ الْقَدْرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ وَفِي بَابِ أَسْمَاءِ الْإِيمَانِ وَالذِّينِ بَيْنَ الْحُرُورِيَّةِ وَالْمُعْتَزَلَةِ وَبَيْنَ الْمُرْجِنَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الرَّوَافِضِ وَالْخَوَارِجِ .

وقال ابن القيم : وَمَا أَمَرَ اللَّهُ بِأَمْرِ الْإِلَّهِ وَاللَّيْطَانِ فِيهِ نَزَعَتَانِ : إِمَّا إِلَى تَفْرِيطٍ وَإِضَاعَةٍ ، وَإِمَّا إِلَى إِفْرَاطٍ وَغُلُوٍّ . وَدَيْنُ اللَّهِ وَسْطٌ بَيْنَ الْجَافِي عَنْهُ وَالْعَالِي فِيهِ . كَالْوَادِي بَيْنَ جَبَلَيْنِ . وَالْهُدَى بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ . وَالْوَسْطُ بَيْنَ طَرَفَيْنِ ذَمِيمَيْنِ . فَكَمَا أَنَّ الْجَافِي عَنِ الْأَمْرِ مُضَيِّعٌ لَهُ ، فَالْعَالِي فِيهِ : مُضَيِّعٌ لَهُ . هَذَا بِتَقْصِيرِهِ عَنِ الْحَدِّ . وَهَذَا بِتَجَاوُزِهِ الْحَدَّ .

وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ الْغُلُوِّ بِقَوْلِهِ : { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ } وَالْغُلُوُّ نَوْعَانِ : نَوْعٌ يُخْرِجُهُ عَنِ كَوْنِهِ مُطِيعًا . كَمَنْ زَادَ فِي الصَّلَاةِ رَكْعَةً ، أَوْ صَامَ الدَّهْرَ مَعَ أَيَّامِ النَّهْيِ ، أَوْ رَمَى الْجَمْرَاتِ بِالصَّخْرَاتِ الْكِبَارِ الَّتِي يُرْمَى بِهَا فِي الْمَنْجَنِيْقِ ، أَوْ سَعَى بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرَوَةِ عَشْرًا ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ عَمْدًا .

وَالْغُلُوُّ يُخَافُ مِنْهُ الْإِنْقِطَاعُ وَالِاسْتِحْسَارُ . كَقِيَامِ اللَّيْلِ كُلِّهِ وَسَرْدِ الصِّيَامِ الدَّهْرَ أَجْمَعَ . بِدُونِ صَوْمِ أَيَّامِ النَّهْيِ . وَالْجَوْرُ عَلَى النَّفْسِ فِي الْعِبَادَاتِ وَالْأُورَادِ ، الَّذِي قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ . فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَيَسِّرُوا . وَاسْتَعِينُوا بِالْغُدُوَّةِ وَالرُّوحَةِ . وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ »

المسألة السادسة : حجية قول العالم

من المعلوم ان العلماء بشر ليسوا بمعصومين فهم يصيبون تارة ويخطئون اخرى لاسباب عدة فقد يغيب عن احدهم الدليل او يكون ضعيفا عنده وقد صح عند غيره او يحضره الدليل ويهم في الاستدلال به او غير ذلك وان كان العلماء في الجملة لا يعتمدون مخالفة الدليل^١ لكن اقوالهم لا تخرج عن احدى ثلاثة اقسام :

- ١- ما دل عليه الدليل : فهو واجب الاتباع
- ٢- ما خالف الدليل : فيجب تركه
- ٣- أقوال لم تظهر مخالفتها او موافقتها للدلالة : فهي محل بحث وتوقف عند المجتهدين وتكون بالنسبة للمقلدين سائغة لا واجبة الاتباع لانها موضع اجتهاد وعليه فيتبع قول العالم ان قال بقال الله قال رسوله ﷺ لا يتبع في ذلك لذاته انما يتبع للدليل الذي معه والله در القائل : العلم قال الله قال رسوله ... قَالَ الصَّحَابَةُ لَيْسَ بِالتَّمْوِيهِ مَا الْعِلْمُ نَصَبَكَ لِلْخِلَافِ سَفَاهَةً ... بَيْنَ الرَّسُولِ وَبَيْنَ رَأْيِ فَقِيهِ

قال ابن القيم : وَمَنْ لَهُ عِلْمٌ بِالشَّرْعِ وَالْوَاقِعِ يَعْلَمُ قَطْعًا أَنَّ الرَّجُلَ الْجَلِيلَ الَّذِي لَهُ فِي الْإِسْلَامِ قَدَمٌ صَالِحٌ وَأَثَرٌ حَسَنَةٌ وَهُوَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بِمَكَانٍ قَدْ تَكُونُ مِنْهُ الْهَفْوَةُ وَالزَّلَّةُ هُوَ فِيهَا

^١ مجموع الفتاوى

^٢ مدارج السالكين

^٣ راجع رسالة رفع الملام عن الانمة الاعلام لشيخ الاسلام

مَعذُورٌ بَلْ وَمَأْجُورٌ لِاجْتِهَادِهِ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُتَّبَعَ فِيهَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تُهْدَرَ مَكَانَتُهُ وَإِمَامَتُهُ وَمَنْزِلَتُهُ مِنْ قُلُوبِ الْمُسْلِمِينَ.^١

قال الامام مالك بن أنس : إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه

وقال ايضا : ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ

وقال الامام الشافعي : ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله ﷺ وتعزب عنه فمهما قلت من قول أو أصلت من أصل فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قولي

وقال ايضا : أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة عن رسول الله ﷺ لم يحل له أن يدعها لقول أحد

وقال الامام أحمد بن حنبل : لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا

وقال ايضا : رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي أبي حنيفة كله رأي وهو عندي سواء وإنما الحجة في الآثار^٢

قال ابن كثير في تفسيره : قال الإمام أحمد: عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة) أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

ولله در شيخ الاسلام اذ قال : أَمَّا الْإِعْتِقَادُ: فَلَا يُؤْخَذُ عَنِّي وَلَا عَمَّنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي؛ بَلْ يُؤْخَذُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ؛ فَمَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ وَجَبَ اعْتِقَادُهُ وَكَذَلِكَ مَا تَبَّتْ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ مِثْلَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ^٣

وقال ايضا : وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَجَّ بِقَوْلِ أَحَدٍ فِي مَسَائِلِ النَّزَاعِ وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ النَّصُّ وَالْإِجْمَاعُ، وَدَلِيلٌ مُسْتَنْبَطٌ مِنْ ذَلِكَ تَقَرَّرَ مُقَدِّمَاتُهُ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لَا بِأَقْوَالِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ؛ فَإِنَّ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ يُحْتَجُّ لَهَا بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ لَا يُحْتَجُّ بِهَا عَلَى الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ.

وقال ايضا : وَمَنْ نَصَّبَ شَخْصًا كَانْنَا مَنْ كَانَ قَوْلِي وَعَادِي عَلَى مُوَافَقَتِهِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ

فَهُوَ {مَنْ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا} الْآيَةَ وَإِذَا تَفَقَّهَ الرَّجُلُ وَتَادَبَ بِطَرِيقَةِ قَوْمٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِثْلَ: اتِّبَاعِ: الْأَئِمَّةِ وَالْمَشَايخِ؛ فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَجْعَلَ قُدُوتَهُ وَأَصْحَابَهُ هُمْ الْعِيَارُ فَيُؤَالِي

مَنْ وَافَقَهُمْ وَيُعَادِي مَنْ خَالَفَهُمْ فَيَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يُعَوِّدَ نَفْسَهُ التَّفَقُّهَ الْبَاطِنَ فِي قَلْبِهِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَهَذَا زَاجِرٌ. وَكَمَا تُنْفِذُ الْقُلُوبُ تَطَهَّرُ عِنْدَ الْمَحْنِ. وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْعُوَ إِلَى مَقَالَةٍ أَوْ يَعْتَقِدَهَا

لِكُونِهَا قَوْلَ أَصْحَابِهِ وَلَا يُنَاجِزَ عَلَيْهَا بَلْ لِأَجْلِ أَنَّهَا مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ أَوْ أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ لِكُونَ ذَلِكَ طَاعَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَيَنْبَغِي لِلدَّاعِي أَنْ يُقَدِّمَ فِيمَا اسْتَدَلُّوا بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ؛

فَإِنَّهُ نُورٌ وَهُدًى؛ ثُمَّ يَجْعَلُ إِمَامَ الْأَئِمَّةِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ كَلَامَ الْأَئِمَّةِ. وَلَا يَخْلُو أَمْرُ الدَّاعِي مِنْ أَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ مُجْتَهِدًا أَوْ مُقَلِّدًا فَالْمُجْتَهِدُ يَنْظُرُ فِي تَصَانِيفِ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنَ الْقُرُونِ

الثَّلَاثَةِ؛ ثُمَّ يُرَجِّحُ مَا يَنْبَغِي تَرْجِيحَهُ. الثَّانِي: الْمُقَلِّدُ يُقَلِّدُ السَّلْفَ؛ إِذِ الْقُرُونُ الْمُتَقَدِّمَةُ أَفْضَلُ مِمَّا بَعْدَهَا. فَإِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَنَقُولُ كَمَا أَمَرْنَا رَبَّنَا: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ} إِلَى قَوْلِهِ: {مُسْلِمُونَ} وَنَأْمُرُ بِمَا

^١ اعلام الموقعين

^٢ (انظر مقدمة كتاب صفة صلاة النبي للالباني)

^٣ مجموع الفتاوى

أَمَرْنَا بِهِ. وَنَهَى عَمَّا نَهَانَا عَنْهُ فِي نَصِّ كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ} الْآيَةَ فَمَبْنَى أَحْكَامِ هَذَا الدِّينِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: الْكِتَابُ؛ وَالسُّنَّةُ؛ وَالْإِجْمَاعُ.^١ وَقَالَ أَيْضًا: وَلَيْسَ لِلْمُعَلِّمِينَ أَنْ يَحْزَبُوا النَّاسَ وَيَفْعَلُوا مَا يُلْقِي بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ بَلْ يَكُونُونَ مِثْلَ الْإِخْوَةِ الْمُتَعَاوِنِينَ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَى أَحَدٍ عَهْدًا بِمَوَافَقَتِهِ عَلَى كُلِّ مَا يُرِيدُهُ؛ وَمُوَالَاةٍ مَنْ يُوَالِيهِ؛ وَمُعَادَاةٍ مَنْ يُعَادِيهِ بَلْ مَنْ فَعَلَ هَذَا كَانَ مِنْ جِنْسِ جَنْكِيزْخَانَ وَأَمْثَالِهِ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَنْ وَافَقَهُمْ صَدِيقًا مُوَالِيًا وَمَنْ خَالَفَهُمْ عَدُوًّا بَاغِيًّا؛ بَلْ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَتْبَاعِهِمْ عَهْدُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِأَنْ يُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ؛ وَيَفْعَلُوا مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ؛ وَيُحَرِّمُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ وَيَرْعَوْا حُقُوقَ الْمُعَلِّمِينَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَإِنْ كَانَ أَسْتَاذٌ أَحَدٌ مَظْلُومًا نَصْرَهُ وَإِنْ كَانَ ظَالِمًا لَمْ يُعَاوَنُهُ عَلَى الظُّلْمِ بَلْ يَمْنَعُهُ مِنْهُ؛ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: {أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرَهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ أَنْصُرَهُ ظَالِمًا قَالَ: نَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ}. وَإِذَا وَقَعَ بَيْنَ مُعَلِّمٍ وَمُعَلِّمٍ أَوْ تَلْمِيزٍ وَتَلْمِيزٍ أَوْ مُعَلِّمٍ وَتَلْمِيزٍ خُصُومَةٌ وَمُشَاجَرَةٌ لَمْ يَجُزْ لِأَحَدٍ أَنْ يُعَيِّنَ أَحَدَهُمَا حَتَّى يَعْلَمَ الْحَقَّ فَلَا يُعَاوَنُهُ بِجَهْلٍ وَلَا بِهَوَى بَلْ يَنْظُرُ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ أَعَانَ الْمُحَقَّ مِنْهُمَا عَلَى الْمُبْطِلِ سَوَاءً كَانَ الْمُحَقُّ مِنْ أَصْحَابِهِ أَوْ أَصْحَابِ غَيْرِهِ؛ وَسَوَاءً كَانَ الْمُبْطِلُ مِنْ أَصْحَابِهِ أَوْ أَصْحَابِ غَيْرِهِ فَيَكُونُ الْمَقْصُودُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَحَدَهَ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ؛ وَاتِّبَاعَ الْحَقِّ وَالْقِيَامَ بِالْقِسْطِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} يُقَالُ: لَوِيَ يَلْوِي لِسَانَهُ: فَيُخْبِرُ بِالْكَذِبِ. وَالْإِعْرَاضُ: أَنْ يَكْتُمَ الْحَقَّ؛ فَإِنَّ السَّكَيْتَ عَنِ الْحَقِّ شَيْطَانُ أُخْرَسَ. وَمَنْ مَالَ مَعَ صَاحِبِهِ - سَوَاءً كَانَ الْحَقُّ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ - فَقَدْ حَكَمَ بِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ وَخَرَجَ عَنِ حُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْوَاجِبُ عَلَى جَمِيعِهِمْ أَنْ يَكُونُوا يَدًا وَاحِدَةً مَعَ الْمُحَقِّ عَلَى الْمُبْطِلِ فَيَكُونُ الْمُعْظَمُ عِنْدَهُمْ مَنْ عَظَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمَقْدَمُ عِنْدَهُمْ مَنْ قَدَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمَحْبُوبُ عِنْدَهُمْ مَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُهَانَ عِنْدَهُمْ مَنْ أَهَانَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ بِحَسَبِ مَا يُرْضِي اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَا بِحَسَبِ الْأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ؛ وَمَنْ يُعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ. فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي عَلَيْهِمْ اعْتِمَادُهُ. وَحِينَئِذٍ فَلَا حَاجَةَ إِلَى تَفَرُّقِهِمْ وَتَشْيِيعِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ}. وَقَالَ تَعَالَى: {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ} وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ قَدْ عَلَّمَهُ أَسْتَاذٌ عَرَفَ قَدْرَ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِ وَشَكَرَهُ. وَلَا يَشُدُّ وَسَطُهُ لِأَلْمَعْلَمِ وَلَا لِغَيْرِ مُعَلِّمِهِ؛ فَإِنَّ شَدَّ الْوَسَطِ لِشَخْصٍ مُعَيَّنٍ وَانْتِسَابُهُ إِلَيْهِ - كَمَا ذَكَرَ فِي السُّؤَالِ -: مِنْ بَدْعِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ وَمِنْ جِنْسِ التَّخَالُفِ الَّذِي كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْعَلُونَهُ؛ وَمِنْ جِنْسِ تَفَرُّقِ قَيْسٍ وَيَمِّنَ فَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهَذَا الشَّدِّ وَالْإِنْتِمَاءِ التَّعَاوُنَ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى فَهَذَا قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ لَهُ وَلِغَيْرِهِ بَدُونَ هَذَا الشَّدِّ وَإِنْ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهَذَا التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ فَهَذَا قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَمَا قُصِدَ بِهَذَا مِنْ خَيْرٍ فَفِي أَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بِكُلِّ مَعْرُوفٍ اسْتِغْنَاءً عَنِ أَمْرِ الْمُعَلِّمِينَ وَمَا قُصِدَ بِهَذَا مِنْ شَرٍّ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَلَيْسَ لِمُعَلِّمٍ أَنْ يُحَالَفَ تَلَامِذَتَهُ عَلَى هَذَا وَلَا لِغَيْرِ الْمُعَلِّمِ أَنْ يَأْخُذَ أَحَدًا

مِنْ تَلَامِدَتِهِ لِيُنْسَبُوا إِلَيْهِ عَلَى الْوَجْهِ الْبِدْعِيِّ: لَا ابْتِدَاءً وَلَا إِفَادَةً وَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَجْحَدَ حَقَّ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ وَلَيْسَ لِلأَوَّلِ أَنْ يَمْنَعَ أَحَدًا مِنْ إِفَادَةِ التَّعْلُمِ مِنْ غَيْرِهِ وَلَيْسَ لِلثَّانِي أَنْ يَقُولَ: شَدَّ لِي وَانْتَسَبَ لِي دُونَ مُعَلِّمِكَ الْأَوَّلِ بَلْ إِنْ تَعَلَّمَ مِنْ اثْنَيْنِ فَاتَهُ يِرَاعِي حَقَّ كُلِّ مِنْهُمَا وَلَا يَتَّعَصَبُ لِأَوَّلٍ وَلَا لِثَّانِي وَإِذَا كَانَ تَعْلِيمُ الْأَوَّلِ لَهُ أَكْثَرَ كَانَتْ رِعَايَتُهُ لِحَقِّهِ أَكْثَرَ. وَإِذَا اجْتَمَعُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مَعَ أَحَدٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ؛ بَلْ يَكُونُ كُلُّ شَخْصٍ مَعَ كُلِّ شَخْصٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَكُونُونَ مَعَ أَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ بَلْ يَتَعَاوَنُونَ عَلَى الصِّدْقِ وَالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ وَلَا يَتَعَاوَنُونَ لَا عَلَى ظُلْمٍ وَلَا عَصِيَّةٍ جَاهِلِيَّةٍ وَلَا اتِّبَاعِ الْهَوَى بَدُونَ هُدَى مِنْ اللَّهِ وَلَا تَفَرُّقٍ وَلَا اخْتِلَافٍ؛ وَلَا شَدَّ وَسَطٍ لِشَخْصٍ لِيَتَابِعَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يُحَالَفَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ. وَحِينَئِذٍ فَلَا يَنْتَقِلُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ إِلَى أَحَدٍ؛ وَلَا يَنْتَمِي أَحَدٌ: لَا لِقَيْطٍ وَلَا ثَقِيلًا وَلَا غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَسْمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ إِنَّمَا وَلَدَهَا كَوْنُ الْأُسْتَاذِ يُرِيدُ أَنْ يُوَافِقَهُ تَلْمِيذُهُ عَلَى مَا يُرِيدُ فَيُؤَالِي مَنْ يُؤَالِيهِ وَيُعَادِي مَنْ يُعَادِيهِ مُطْلَقًا. وَهَذَا حَرَامٌ؛ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَأْمُرَ بِهِ أَحَدًا؛ وَلَا يُجِيبَ عَلَيْهِ أَحَدًا؛ بَلْ تَجْمَعُهُمُ السُّنَّةُ وَتَفَرِّقُهُمُ الْبِدْعَةُ؛ يَجْمَعُهُمْ فِعْلُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ وَتَفَرِّقُ بَيْنَهُمْ مَعْصِيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ أَهْلَ طَاعَةِ اللَّهِ أَوْ أَهْلَ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا تَكُونُ الْعِبَادَةُ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا الطَّاعَةُ الْمُطْلَقَةُ إِلَّا لَهُ سُبْحَانَهُ وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

وقال ايضا : وَمَنْ حَالَفَ شَخْصًا عَلَى أَنْ يُؤَالِي مَنْ وَالَاهُ وَيُعَادِي مَنْ عَادَاهُ كَانَ مِنْ جِنْسِ النَّتْرِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ وَمِثْلُ هَذَا لَيْسَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا مِنْ جُنْدِ الْمُسْلِمِينَ وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُ هَؤُلَاءِ مِنْ عَسْكَرِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ هَؤُلَاءِ مِنْ عَسْكَرِ الشَّيْطَانِ وَلَكِنْ يَحْسُنُ أَنْ يَقُولَ لِتَلْمِيذِهِ: عَلَيْكَ عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ أَنْ تُوَالِيَ مَنْ وَالَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَتُعَادِيَ مَنْ عَادَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَتَعَاوَنَ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنَ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِذَا كَانَ الْحَقُّ مَعِيَ نَصَرْتُ الْحَقَّ وَإِنْ كُنْتُ عَلَى الْبَاطِلِ لَمْ تَنْصُرْ الْبَاطِلَ. فَمَنْ التَّرَمَ هَذَا كَانَ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ وَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ: {أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ شُجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ}.

قلت : اذا فطريقة السلف هي تقديم الادلة والاعتذار لاهل العلم الذين خالفوها ووضع كلام الناس كله على ميزان الادلة فمن وافقها يوافق ومن خالفها يخالف وعدم التعصب لشيخ ولا لجماعة ولا لمذهب ولا لطائفة

قال ابن القيم : وَأَمَّا الْمُتَعَصِّبُونَ فَإِنَّهُمْ عَكَسُوا الْقَضِيَّةَ، وَنَظَرُوا فِي السُّنَّةِ فَمَا وَافَقَ أَقْوَالَهُمْ مِنْهَا قَبَلُوهُ، وَمَا خَالَفَهَا تَحَيَّلُوا فِي رَدِّهِ أَوْ رَدِّ دَلَالَتِهِ، وَإِذَا جَاءَ نَظِيرُ ذَلِكَ أَوْ أضعفُ مِنْهُ سَنَدًا وَدَلَالَةً وَكَانَ يُوَافِقُ قَوْلَهُمْ قَبَلُوهُ، وَلَمْ يَسْتَجِيزُوا رَدَّهُ، وَأَعْتَرَضُوا بِهِ عَلَى مُنَازَعَتِهِمْ، وَأَشَاحُوا وَقَرَّرُوا الْاِحْتِجَاجَ بِذَلِكَ السَّنَدِ وَدَلَالَتِهِ، فَإِذَا جَاءَ ذَلِكَ السَّنَدُ بِعَيْنِهِ أَوْ أَقْوَى مِنْهُ، وَدَلَالَتُهُ كَدَلَالَةِ ذَلِكَ أَوْ أَقْوَى مِنْهُ فِي خِلَافِ قَوْلِهِمْ؛ دَفَعُوهُ وَلَمْ يَقْبَلُوهُ^٢

وقال شيخ الاسلام : وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية أهل الحديث والسنة؛ الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله ﷺ وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها وأيمتهم فقهاء فيها وأهل معرفة بمعانيها واتباعاً لها: تصديقاً وعملاً وحباً وموالاتة لمن والآها ومعاداة لمن عاداها الذين يروون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة؛ فلا ينصبون مقالة ويجعلونها من أصول دينهم وجمل كلامهم إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتدونه ويعتمدونه. وما تنازع فيه الناس من مسائل الصفات والقدر والوعيد والأسماء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك يردونه إلى الله ورسوله ويفسرون الألفاظ المجملة التي تنازع فيها أهل التفرق والاختلاف؛ فما كان من معانيها موافقاً للكتاب والسنة أثبتوه؛ وما كان منها مخالفاً للكتاب والسنة أبطلوه؛ ولا يتبعون الظن وما تهوى الأنفس فإن اتباع الظن جهل واتباع هوى النفس بغير هدى من الله ظلم. وجماع الشر الجهل والظلم قال الله تعالى: {وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا} إِلَى آخِرِ السُّورَةِ^١.

قلت : وعليه فلا يجوز تقليد العالم لانه قد يقع منه الخطأ والاصل هو عرض كلامه على الأدلة الا العامى الذى ليس له حظ من النظر فى الأدلة فهذا يقلد شيخه وهو فى ذلك بمنزلة أكل الميتة مضطراً لذلك ومع ذلك فان عرض عليه الدليل وكان مخالفاً لقول شيخه فان فرضه ان ينقاد للدليل ويترك مذهب شيخه لان الشيخ فى الحقيقة يدل على الدليل الاول فان خالف الدليل فلا عبرة بكلامه حينئذ

قال ابن القيم : وَالْمُصَنِّفُونَ فِي السُّنَّةِ جَمَعُوا بَيْنَ فَسَادِ التَّقْلِيدِ وَإِبْطَالِهِ وَبَيَانِ زَلَّةِ الْعَالِمِ لِيُبَيِّنُوا بِذَلِكَ فَسَادَ التَّقْلِيدِ، وَأَنَّ الْعَالِمَ قَدْ يَزِلُّ وَلَا بُدَّ؛ إِذْ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ، فَلَا يَجُوزُ قَبُولُ كُلِّ مَا يَقُولُهُ، وَيُنْزَلُ قَوْلُهُ مَنْزِلَةً قَوْلِ الْمَعْصُومِ؛ فَهَذَا الَّذِي ذَمَّهُ كُلُّ عَالِمٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، وَحَرَّمُوهُ، وَذَمُّوا أَهْلَهُ وَهُوَ أَصْلُ بِلَاءِ الْمُقَلِّدِينَ وَفِتْنَتِهِمْ، فَإِنَّهُمْ يُقَلِّدُونَ الْعَالِمَ فِيمَا زَلَّ فِيهِ وَفِيمَا لَمْ يَزَلْ فِيهِ، وَلَيْسَ لَهُمْ تَمْيِيزٌ بَيْنَ ذَلِكَ، فَيَأْخُذُونَ بِالَّذِي بِالْخَطَا - وَلَا بُدَّ - فَيَحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَيَحْرِمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَيُشْرَعُونَ مَا لَمْ يُشْرَعْ^٢

وقال ايضا : وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَا يُقَلِّدَنَّ أَحَدُكُمْ دِينَهُ رَجُلًا إِنْ آمَنَ وَإِنْ كَفَرَ كَفَرَ، فَإِنَّهُ لَا أُسْوَةَ فِي الشَّرِّ.

وقال ايضا : وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَمِرِ: لَا فَرْقَ بَيْنَ بَهِيمَةٍ تَنْقَادُ وَإِنْسَانٍ يُقَلِّدُ.

وقال ايضا : وَقَدْ نَهَى الْأَيْمَةُ الْأَرْبَعَةَ عَنِ تَقْلِيدِهِمْ، وَذَمُّوا مَنْ أَخَذَ أَقْوَالَهُمْ بِغَيْرِ حُجَّةٍ؛ فَقَالَ الشَّافِعِيُّ: مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْعِلْمَ بِلَا حُجَّةٍ كَمَثَلِ حَاطِبِ لَيْلٍ، يَحْمِلُ حُرْمَةَ حَطْبٍ وَفِيهِ أَفْعَى تَلْدَعُهُ وَهُوَ لَا يَدْرِي، ذَكَرَهُ النَّبِيهِيُّ.

وقال ايضا : وَيُقَالُ عَاشِرًا: هَلْ تَدْعِي عِصْمَةَ مَتَّبِعِكَ أَوْ تُجَوِّزُ عَلَيْهِ الْخَطَا؟ وَالْأَوَّلُ لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، بَلْ تُقَرُّ بِبُطْلَانِهِ؛ فَتَعَيَّنَ الثَّانِي، وَإِذَا جَوِّزْتَ عَلَيْهِ الْخَطَا فَكَيْفَ تُحَلِّلُ وَتُحَرِّمُ وَتُوجِبُ وَتُرِيقُ الدَّمَاءَ وَتُبِيحُ الْفُرُوجَ وَتَنْقُلُ الْأَمْوَالَ وَتَضُرُّ الْأَبْشَارَ بِقَوْلٍ مِنْ أَنْتَ مُقَرَّرٌ بِجَوَازِ كَوْنِهِ مُخْطِئًا.

^١ مجموع الفتاوى
^٢ اعلام الموقعين

وقال ايضا : أعجب من هذا كله من شأنكم معاشر المقلدين أنكم إذا وجدتم آية من كتاب الله توافق رأي صاحبكم أظهرتم أنكم تأخذون بها، والعمدة في نفس الأمر على ما قاله، لا على الآية، وإذا وجدتم آية نظيرها تخالف قوله لم تأخذوا بها، وتطلبتم لها وجوه التأويل وإخراجها عن ظاهرها حيث لم توافق رأيها، وهكذا يفعلون في نصوص السنة سواء، وإذا وجدتم حديثاً صحيحاً يوافق قوله أخذتم به، وقلتم: "لنا قوله ﷺ كيت وكيت"، وإذا وجدتم مائة حديث صحيح بل وأكثر تخالف قوله لم تلتفتوا إلى حديث منها، ولم يكن لكم منها حديث واحد فتقولون: لنا قوله ﷺ كذا وكذا

وقال ايضا : أن أقوال العلماء وآراءهم لا تنضبط ولا تنحصر، ولم تضمن لها العصمة إلا إذا اتفقوا ولم يختلفوا؛ فلا يكون اتقادهم إلا حقاً، ومن المحال أن يحيلنا الله ورَسُولُهُ عَلَى مَا لَا يَنْضِبُ وَلَا يَنْحَصِرُ، وَلَمْ يَضْمَنْ لَنَا عِصْمَتَهُ مِنَ الْخَطَا، وَلَمْ يُعَمِّمْ لَنَا دَلِيلًا عَلَى أَنَّ أَحَدَ الْقَائِلِينَ أَوْلَى بِأَنْ نَأْخُذَ قَوْلَهُ كُلَّهُ مِنَ الْآخِرِ، بَلْ يُتْرَكُ قَوْلُ هَذَا كُلِّهِ وَيُؤْخَذُ قَوْلُ هَذَا كُلِّهِ هَذَا مُحَالٌ أَنْ يَشْرَعَ اللَّهُ أَوْ يَرْضَى بِهِ إِلَّا إِذَا كَانَ أَحَدُ الْقَائِلِينَ رَسُولًا وَالْآخَرَ كَاذِبًا عَلَى اللَّهِ فَالْفَرْضُ حِينَئِذٍ مَا يَعْتَمِدُهُ هُوَ لِأَنَّ الْمُقَلِّدِينَ مَعَ مَثْبُوعِهِمْ وَمُخَالَفِيهِمْ.

وقال ايضا : فإن التقليد إنما يباح للمضطر، وأما من عدل عن الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وعن معرفة الحق بالدليل مع تمكنه منه إلى التقليد فهو كمن عدل إلى الميتة مع قدرته على المذكي؛ فإن الأصل أن لا يقبل قول الغير إلا بدليل إلا عند الضرورة، فجعلتم أنتم حال الضرورة رأس أموالكم.

شبهة : فان قيل : قال الامام احمد : لا تتكلم في مسألة ليس لك فيها امام. وهذا قاض بانه لا بد من تقليد اهل العلم
قال ابن القيم : وقال الإمام أحمد لبعض أصحابه: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام.

والحق التفصيل، فإن كان في المسألة نص من كتاب الله أو سنة عن رسول الله ﷺ أو أثر عن الصحابة لم يكره الكلام فيها، وإن لم يكن فيها نص ولا أثر فإن كانت بعيدة الوقوع أو مقدرة لا تقع لم يستحب له الكلام فيها، وإن كان وقوعها غير نادر ولا مستبعد، وعرض السائل الإحاطة بعلمها ليكون منها على بصيرة إذا وقعت استحب له الجواب بما يعلم، لا سيما إن كان السائل يتفقه بذلك ويعتبر بها نظائرها، ويفرغ عليها، فحيث كانت مصلحة الجواب راجحة كان هو الأولى، والله أعلم.

وقال ايضا : ولا يعرف إمام من أئمة الإسلام البتة قال: لا نعمل بحديث رسول الله ﷺ حتى نعرف من عمل به.

وروى اللالكائي عن ابن مسعود قال : إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك.^٢
قلت : وبما مر يعلم ان زلة العالم لا يتابع عليها والاصل في ذلك حديث عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول [إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر]^٣ فبين النبي ﷺ ان العالم قد يجتهد فيخطئ

١ اعلام الموقعين
٢ اصول الاعتقاد
٣ (رواه البخارى)

قال ابن القيم : وَقَالَ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: إِنَّ أَخَذْتَ بِرُخْصَةِ كُلِّ عَالِمٍ اجْتَمَعَ فِيكَ الشَّرُّ كُلُّهُ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هَذَا إِجْمَاعٌ لَا أَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى مَا يَنْبَغِي تَأْمُلُهُ.

فَرَوَى كَثِيرٌ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي مِنْ أَعْمَالٍ ثَلَاثَةٍ، قَالُوا: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِمْ مِنْ زَلَّةِ الْعَالِمِ، وَمِنْ حُكْمِ الْجَائِرِ، وَمِنْ هَوَى مُتَّبِعٍ». وَقَالَ زِيَادُ بْنُ حُدَيْرٍ: قَالَ عُمَرُ: ثَلَاثٌ يَهْدِمْنَ الدِّينَ: زَلَّةُ عَالِمٍ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَأَيْمَةٌ مُضِلُّونَ. وَقَالَ الْحَسَنُ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: إِنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُمْ زَلَّةَ الْعَالِمِ وَجِدَالَ الْمُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنَ حَقًّا، وَعَلَى الْقُرْآنِ مَنَارًا كَأَعْلَامِ الطَّرِيقِ.

وَكَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ كُلَّ يَوْمٍ، قَلَمًا يُخْطِئُهُ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ، اللَّهُ حَكَمٌ قَسِطٌ، هَلَاكَ الْمُرْتَابُونَ، إِنَّ وِرَاءَكُمْ فِتْنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ، حَتَّى يَفْرَاهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ وَالْمَرْأَةُ وَالصَّبِيُّ وَالْأَسْوَدُ وَالْأَحْمَرُ، فَيُوشِكُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَقُولَ: قَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فَمَا أَظُنُّ أَنْ يَتَّبِعُونِي حَتَّى أبتدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَأَيَّاكُمْ وَمَا ابْتَدَعُ، فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَإِيَّاكُمْ وَزِيغَةَ الْحَكِيمِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَتَكَلَّمُ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ بِكَلِمَةِ الضَّلَالَةِ، وَإِنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، فَتَلَقُّوا الْحَقَّ عَمَّنْ جَاءَ بِهِ، فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا، قَالُوا: كَيْفَ زِيغَةَ الْحَكِيمِ؟ قَالَ: هِيَ كَلِمَةٌ تَرُوعُكُمْ وَتُنْكِرُونَهَا وَتَقُولُونَ مَا هَذِهِ، فَاحْذَرُوا زِيغَتَهُ، وَلَا تَصُدَّنْكُمْ عَنْهُ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَفِيءَ وَيُرَاجِعَ الْحَقَّ، وَإِنَّ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ مَكَانَهُمَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ ابْتَغَاهُمَا وَجَدَهُمَا.

وَقَالَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ: كَيْفَ أَنْتُمْ عِنْدَ ثَلَاثِ زَلَّةِ عَالِمٍ، وَجِدَالِ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَدُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ؟ فَأَمَّا زَلَّةُ الْعَالِمِ فَإِنَّ اهْتَدَى فَلَا تَقْلُدُوهُ دِينَكُمْ وَتَقُولُونَ نَصْنَعُ مِثْلَ مَا يَصْنَعُ فُلَانٌ، وَإِنْ أَخْطَأَ فَلَا تَقْطَعُوا إِيَّاسَكُمْ مِنْهُ فَتُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ وَأَمَّا مُجَادَلَةُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ فَإِنَّ لِلْقُرْآنِ مَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، فَمَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ فَخُذُوا وَمَا لَمْ تَعْرِفُوا فَكُلُّوهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. وَأَمَّا دُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ فَانظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: وَيَلُ لِلْأَتْبَاعِ مِنْ عَثَرَاتِ الْعَالِمِ، قِيلَ: كَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: يَقُولُ الْعَالِمُ شَيْئًا بَرَّأِيهِ ثُمَّ يَجِدُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُنْكِرُ قَوْلَهُ ثُمَّ يَمْضِي الْأَتْبَاعُ، ذَكَرَ أَبُو عَمْرٍ هَذِهِ الْأَتَارَ كُلَّهَا وَغَيْرَهُ.

فَإِنْ كُنَّا قَدْ حَذَرْنَا زَلَّةَ الْعَالِمِ وَقِيلَ لَنَا: إِنَّهَا مِنْ أَخَوَفِ مَا يُخَافُ عَلَيْنَا، وَأَمْرًا مَعَ ذَلِكَ أَنْ لَا نَرْجِعَ عَنْهُ، فَالْوَاجِبُ عَلَى مَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ إِذَا بَلَغَتْهُ مَقَالَةٌ ضَعِيفَةٌ عَنْ بَعْضِ الْأَيْمَةِ أَنْ لَا يَحْكِيهَا لِمَنْ يَنْقَلُدُهَا، بَلْ يَسْكُتُ عَنْ ذِكْرِهَا إِنْ تَيَقَّنَ صِحَّتَهَا، وَإِلَّا تَوَقَّفَ فِي قَبُولِهَا؛ فَكَثِيرًا مَا يُحْكِي عَنِ الْأَيْمَةِ مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَكَثِيرٌ مِنَ الْمَسَائِلِ يُخْرِجُهَا بَعْضُ الْأَتْبَاعِ عَلَى قَاعِدَةٍ مُتَّبِعَةٍ مَعَ أَنْ ذَلِكَ الْإِمَامُ لَوْ رَأَى أَنَّهَا تُفْضِي إِلَى ذَلِكَ لَمَّا التَزَمَهَا، وَأَيْضًا فَلَا زِمَ الْمَذْهَبِ لَيْسَ بِمَذْهَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَازِمَ النَّصِّ حَقًّا؛ لِأَنَّ الشَّارِعَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ التَّنَاقُضُ، فَلَا زِمَ قَوْلِهِ حَقٌّ، وَأَمَّا مَنْ عَدَاهُ فَلَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ الشَّيْءَ وَيَخْفَى عَلَيْهِ لَازِمُهُ، وَلَوْ عَلِمَ أَنَّ هَذَا لَازِمُهُ لَمَّا قَالَهُ؛ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا مَذْهَبُهُ، وَيَقُولُ مَا لَمْ يَقُلْهُ، وَكُلُّ مَنْ لَهُ عِلْمٌ بِالشَّرِيعَةِ وَقَدَّرَهَا وَبَفَضْلِ الْأَيْمَةِ وَمَقَادِيرِهِمْ وَعِلْمِهِمْ وَوَرَعِهِمْ وَنَصِيحَتِهِمْ لِلدِّينِ تَيَقَّنَ أَنَّهُمْ لَوْ شَاهَدُوا أَمْرَ هَذِهِ الْحِيلِ وَمَا أَفْضَتْ إِلَيْهِ مِنَ التَّلَاعِبِ بِالدِّينِ لَقَطَعُوا بِتَحْرِيمِهَا.¹

وقال ابن عبد البر : وقد حذرنا من زلة العالم ولا حجة في قول احد مع السنه^١

وقال الأوزاعي : من اخذ بنوادر العلماء خرج من الإسلام^٢

وقال ابراهيم بن عليّة : من حمل شاذ العلماء حمل شراً كثيراً^٣

وقال ابن القيم : ليس كل خلاف يستروح إليه ويعتمد عليه ومن تتبع ما اختلف فيه العلماء

واخذ بالرخص من اقاويلهم تزندق او كاد^٤

وقال ابن القيم : وَقَدْ ذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ كَثِيرٍ هَذَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعًا:

«اتَّقُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ، وَانْتَظِرُوا فَيْتَنَّهُ»^٥.

وقال ايضا : وَقَالَ تَمِيمُ الدَّارِيِّ: اتَّقُوا زَلَّةَ الْعَالِمِ، فَسَأَلَهُ عُمَرُ: مَا زَلَّةُ الْعَالِمِ؟ قُلْ: يَزِلُّ بِالنَّاسِ

فَيُؤْخَذُ بِهِ، فَعَسَى أَنْ يَتُوبَ الْعَالِمُ وَالنَّاسُ يَأْخُذُونَ بِقَوْلِهِ.

وقال ايضا : قَالَ أَبُو عَمَرَ: وَتَشَبَّهَ زَلَّةُ الْعَالِمِ بِانْكَسَارِ السَّفِينَةِ؛ لِأَنَّهَا إِذَا غَرِقَتْ غَرِقَ مَعَهَا

خَلْقٌ كَثِيرٌ.

قلت : ومع ذلك فلا يبدع هذا العالم لمجرد وقوعه في الزلة لكن ينصح ما دامت المسألة قد

تخفى على امثاله فان كانت البدعة ظاهرة او اصر عليها بعد البيان فيبدع ولا كرامة

قال الذهبي : وَلَوْ أَنَا كَلَّمَا أَخْطَأَ إِمَامٌ فِي اجْتِهَادِهِ فِي أَحَادِ الْمَسَائِلِ خَطَأً مَغْفُوراً لَهُ، قُمْنَا

عَلَيْهِ، وَبَدَّعْنَاهُ، وَهَجَرْنَاهُ، لَمَا سَلِمَ مَعَنَا لَا ابْنَ نَصْرٍ، وَلَا ابْنَ مَنْدَةَ، وَلَا مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمَا،

وَاللَّهُ هُوَ هَادِي الْخَلْقِ إِلَى الْحَقِّ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَنَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْهَوَى وَالْفِطَاظَةِ.

وقال ايضا : وَلَوْ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ -مَعَ صِحَّةِ إِيْمَانِهِ، وَتَوْخِيهِ لِاتِّبَاعِ الْحَقِّ-

أَهْدَرْنَا، وَبَدَّعْنَاهُ، لَقَلَّ مَنْ يَسْلَمُ مِنَ الْأَيْمَةِ مَعَنَا، رَحِمَ اللَّهُ الْجَمِيعَ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

قال الشاطبي : أَنْ يَصِحَّ كَوْنُهُ مُجْتَهِدًا، فَالِابْتِدَاعُ مِنْهُ لَا يَقَعُ إِلَّا فُلْتَةً، وَبِالْعَرَضِ لَا بِالذَّاتِ،

وَإِنَّمَا تُسَمَّى غَلْطَةً أَوْ زَلَّةً، لِأَنَّ صَاحِبَهَا لَمْ يَقْصِدْ اتِّبَاعَ الْمُتَشَابِهِ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ، وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِ

الْكِتَابِ، أَيْ لَمْ يَتَّبِعْ هَوَاهُ، وَلَا جَعَلَهُ عُمْدَةً. وَالذَّلِيلُ عَلَيْهِ أَنَّهُ إِذَا ظَهَرَ لَهُ الْحَقُّ أَدْعَنَ لَهُ، وَأَقْرَّ

بِهِ.

وقال شيخ الاسلام : فَإِذَا اعْتَقَدَ الْعَالِمُ اعْتِقَادَيْنِ مُتَنَاقِضَيْنِ فِي قَضِيَّةٍ أَوْ قَضِيَّتَيْنِ مَعَ قَصْدِهِ

لِلْحَقِّ وَاتِّبَاعِهِ لِمَا أَمَرَ بِاتِّبَاعِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ : عُدْرَ بِمَا لَمْ يَعْلَمْهُ وَهُوَ الْخَطَأُ الْمَرْفُوعُ

عَنَّا ؛ بِخِلَافِ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ . فَإِنَّهُمْ {إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ} وَيَجْزُمُونَ

بِمَا يَقُولُونَهُ بِالظَّنِّ وَالْهَوَى جَزْمًا لَا يَقْبَلُ النَّقِيضَ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ بِجَزْمِهِ ، فَيَعْتَقِدُونَ مَا لَمْ

يُؤْمَرُوا بِاعْتِقَادِهِ لَا بَاطِنًا وَلَا ظَاهِرًا . وَيَقْصِدُونَ مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِقَصْدِهِ وَيَجْتَهِدُونَ اجْتِهَادًا لَمْ

يُؤْمَرُوا بِهِ ، فَلَمْ يَصْدُرْ عَنْهُمْ مِنَ الْاجْتِهَادِ وَالْقَصْدِ مَا يَقْتَضِي مَغْفِرَةً مَا لَمْ يَعْلَمُوهُ فَكَانُوا

ظَالِمِينَ سَبِيحًا بِالْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ أَوْ جَاهِلِينَ سَبِيحًا بِالضَّالِّينَ . فَالْمُجْتَهِدُ الْاجْتِهَادَ الْعِلْمِيَّ

الْمَحْضَ لَيْسَ لَهُ غَرَضٌ سِوَى الْحَقِّ . وَقَدْ سَلَكَ طَرِيقَهُ . وَأَمَّا مُتَّبِعُ الْهَوَى الْمَحْضِ : فَهُوَ مَنْ

١ التمهيد

٢ اخرجه البيهقي في الكبرى

٣ اخرجه الخطيب في الكفاية

٤ اغائة اللهفان

٥ اعلام الموقعين

٦ سير اعلام النبلاء

٧ الاعتصام

يَعْلَمُ الْحَقَّ وَيَعَايِدُ عَنْهُ . وَتَمَّ قِسْمُ آخَرُ - وَهُوَ غَالِبُ النَّاسِ - وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَهُ هَوَى فِيهِ شُبْهَةٌ فَتَجْتَمِعُ الشَّهْوَةُ وَالشُّبْهَةُ^١.

قال شيخ الإسلام : وَإِنْ كَانَ الْمُخْطِئُ الْمُجْتَهِدُ مَعْفُورًا لَهُ خَطْوُهُ وَهُوَ مَأْجُورٌ عَلَى اجْتِهَادِهِ فَبَيَانُ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَاجِبٌ؛ وَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ مُخَالَفَةٌ لِقَوْلِهِ وَعَمَلِهِ. وَمَنْ عَلِمَ مِنْهُ الْاجْتِهَادَ السَّائِغَ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُذَكَّرَ عَلَى وَجْهِ الذَّمِّ وَالتَّائِيْمِ لَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَفَرَ لَهُ خَطَأَهُ؛ بَلْ يَجِبُ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيْمَانِ وَالتَّقْوَى مُوَالَاتُهُ وَمَحَبَّتُهُ وَالْقِيَامُ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ مِنْ حُقُوقِهِ: مِنْ تَنَاءٍ وَدُعَاءٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ؛ وَإِنْ عَلِمَ مِنْهُ النِّفَاقُ كَمَا عَرَفَ نِفَاقَ جَمَاعَةٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مِثْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَدَوِيهِ وَكَمَا عَلِمَ الْمُسْلِمُونَ نِفَاقَ سَائِرِ الرَّافِضَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَأٍ وَأَمْثَالِهِ: مِثْلَ عَبْدِ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ؛ فَهَذَا يُذَكَّرُ بِالنِّفَاقِ^٢.

قلت : ولكن لا بد ان يفرق بين الزلة والانحراف : فالزلة مثل من كانت اصوله سننية ويدافع عن السنة ويوالى اهلها وخالف فى مسألة ويعلم من حاله انه يرجع ان يبين له والانحراف مثل من كانت اصوله بدعية وهو ينصر البدعة ويوالى اهلها ولا يرجع بعد البيان

قال الشيخ صالح بن سعد السُّحَيْمِيُّ : الفرقة الرابعة: وهي التي جعلت من بعض الأخطاء، أو بعض الهفوات - عند بعض أهل العلم- سلما للنيل منهم، والتنقص من شأنهم، ونالوا منهم، وتنقصوهم، ولم يستفيدوا من علمهم بسبب موقفهم هذا؛ كما فعلت فرقة الحدادية تجاه الإمام ابن حجر، والإمام النووي، والإمام ابن رجب، وغيرهم من أئمة الهدى والدين؛ الذين - ربما- وجدت عندهم بعض الأخطاء التي بينها العلماء -لم يسكتوا عنها، لكن بيانهم لها ليس على سبيل التجريح، ولا على سبيل وصمهم بالابتداع، أو نحو ذلك، ولكن يذكر ويبين الخطأ مع الاحتفاظ بمنزلة العالم الجليل الذي عنده هذه الهفوات، وعدم تجريحه وعدم الإساءة إليه^٣.

قلت : ومع ذلك فليعلم ان العالم اذا خالف السلف فى اصل من اصولهم فلا يعتبر قوله قولاً اخر للسلف او تكون المسألة للسلف فيها قولان لان ما تقرر عند السلف واجمعوا عليه من مسائل الاعتقاد لا ينتقض بقول مخالف فقول ابي حنيفة فى الايمان مثلا لا يعد قولاً اخر فى المسألة وكلام النووى وابن حجر فى تأويل بعض الصفات لا يعد قولاً آخر فى المسألة

المسألة السابعة : علامات أهل البدع

لأهل البدع علامات يعرفون بها فمن وجدها او بعضها فليعلم أن أصحابها من أهل البدع وهم بذلك على خطر عظيم ومنها :

١- انهم يكرهون أهل السنة ويعادونهم :

ففى الخوارج عن ابي سعيد الخدرى ان النبى ﷺ قال فيهم [يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان]^٤

^١ مجموع الفتاوى

^٢ مجموع الفتاوى

^٣ شرح كتاب (الفرق بين النصيحة والتعغير)

^٤ (رواه البخارى)

وروى الامام الصابوني عن أحمد بن سنان القطان انه يقول : ليس في الدنيا مُبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث، فإذا ابتدع الرجل نزلت حلاوة الحديث من قلبه.^١

وقال ايضا : وعلامات البدع على أهلها ظاهرة بادية، وأظهر آياتهم وعلاماتهم شدة معاداتهم لحملة أخبار النبي ﷺ واحتقارهم لهم، وتسميتهم إياهم حشوية وجهلة وظاهرية ومشبهة، اعتقاداً منهم في أخبار الرسول ﷺ أنها بمعزل عن العلم، وأن العلم ما يلقيه الشيطان إليهم من نتائج عقولهم الفاسدة، ووساوس صدورهم المظلمة، وهو اجس قلوبهم الخالية من الخير، وحججهم العاطلة، بل شبههم الداحضة الباطلة {أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ} {وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ} وقال ايضا : وكل ذلك عصبية، ولا يلحق أهل السنة إلا اسم واحد وهو أصحاب الحديث، قلت: أنا رأيت أهل البدع في هذه الأسماء التي لقبوا بها أهل السنة، سلكوا معهم مسلك المشركين مع رسول الله ﷺ فإنهم اقتسموا القول فيه فسماه بعضهم ساحراً، وبعضهم كاهناً، وبعضهم شاعراً، وبعضهم مجنوناً، وبعضهم مفتوناً، وبعضهم مفترياً مختلفاً كذاباً، وكان النبي ﷺ من تلك المعائب بعيداً بريئاً، ولم يكن إلا رسولاً مصطفى نبياً. قال الله عز وجل: {انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلاً} إن المبتدعة خذلهم الله اقتسموا القول أصحاب الحديث وحملة أخباره، ونقلة آثاره وأحاديثه، فسامهم بعضهم حشوية، وبعضهم مشبهة، وبعضهم نابذة، وبعضهم ناصبة، وبعضهم جبرية، وأصحاب الحديث عصامة من هذه المعاييب، وليسوا إلا أهل السيرة المرضية، والسبل السوية، والحجج البالغة القوية، قد وفقهم الله جل جلاله لاتباع كتابه، ووحيه وخطابه، والافتداء برسوله ﷺ في أخباره التي أمر فيها أمته بالمعروف من القول والعمل، وزجرهم فيها عن المنكر منهما، وأعانهم على التمسك بسيرته، والاهتداء بملازمة سنته، وشرح صدورهم لمحبتة ومحبة أئمة شريعته وعلماء أمته، ومن أحب قوماً فهو معهم يوم القيامة بحكم رسول الله ﷺ (المرء مع من أحب).

روى اللالكائي بسنده في ذكر اعتقاد الرازيين قال أبو محمد : وَسَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : وَعَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ ، وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ حَشْوِيَّةٌ يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَارِ . وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُشَبَّهَةٌ ، وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ مُجَبَّرَةٌ . وَعَلَامَةُ الْمُرْجِيَّةِ تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ مُخَالَفَةٌ وَنُقْصَانِيَّةٌ . وَعَلَامَةُ الرَّافِضَةِ تَسْمِيَتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ نَاصِبَةٌ . وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ^٢

وقال الشاطبي حاكياً قصته مع أهل البدع : فَكُنْتُ عَلَى حَالَةٍ تُشْبِهُ حَالَةَ الْإِمَامِ الشَّهِيرِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَطَّةِ الْحَافِظِ مَعَ أَهْلِ زَمَانِهِ، إِذْ حَكَى عَن نَفْسِهِ فَقَالَ: "عَجِبْتُ مِنْ حَالِي فِي سَفَرِي وَحَضْرِي مَعَ الْأَقْرَبِينَ مِنِّي وَالْأَبْعَدِينَ، وَالْعَارِفِينَ وَالْمُنْكَرِينَ، فَإِنِّي وَجَدْتُ بِمَكَّةَ وَخُرَاسَانَ وَغَيْرَهُمَا مِنَ الْأَمَاكِنِ أَكْثَرَ مَنْ لَقِيتُ بِهَا - مُوَافِقًا أَوْ مُخَالَفًا - دَعَانِي إِلَى مُتَابَعَتِهِ عَلَى مَا يَقُولُهُ، وَتَصْدِيقِ قَوْلِهِ، وَالشَّهَادَةِ لَهُ، فَإِن كُنْتُ صَدَّقْتَهُ فِيمَا يَقُولُ وَأَجَزْتُ لَهُ ذَلِكَ - كَمَا يَفْعَلُهُ أَهْلُ هَذَا الزَّمَانِ - سَمَانِي مُوَافِقًا، وَإِن وَقَفْتُ فِي حَرْفٍ مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ فِعْلِهِ سَمَانِي مُخَالَفًا، وَإِن ذَكَرْتُ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا أَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ بِخِلَافِ ذَلِكَ وَارِدَ سَمَانِي

^١ عقيدة السلف اصحاب الحديث

^٢ اصول الاعتقاد

خارجياً، وإن قرئ عليّ حديث في التوحيد سماني مُشَبَّهاً، وإن كان في الرؤيَةِ سماني سَالِمِيّاً، وإن كان في الإيمان سماني مرجئياً، وإن كان في الأعمال، سماني قَدْرِيّاً، وإن كان في المَعْرِفَةِ سماني كَرَامِيّاً، وإن كان في فضائل أبي بكر وعمر سماني ناصبيّاً، وإن كان في فضائل أهل النّبِيّ سماني رافضيّاً، وإن سكّنت عن تفسير آية أو حديث، فلم أحبّ فيهما إلا بهما، سماني ظاهريّاً، وإن أحببتُ بغيرهما سماني باطنيّاً، وإن أحببتُ بتأويل سماني أشعريّاً، وإن جحدتُهما سماني معتزليّاً، وإن كان في السنن مثل القراءة سماني شفيعيّاً، وإن كان في القوت سماني حنفيّاً، وإن كان في القرآن سماني حنبليّاً، وإن ذكرت رجحان ما ذهب كل واحد منهم إليه من الأخبار - إذ ليس في الحكم والحديث محاباة - قالوا: طعن في تزكيتهم.

ثمّ أعجب من ذلك أنهم يسمونني - فيما يقرؤون عليّ من أحاديث رسول الله ﷺ ما يشتهون من هذه الأسامي، ومهما وافقت بعضهم عاداني غيره، وإن داهنت جماعتهم أسخطت الله تبارك وتعالى، ولئن يُغنوا عني من الله شيئاً. وأنا مُسْتَمْسِكٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ".

هَذَا تَمَامُ الْحِكَايَةِ، فَكَانَهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - تَكَلَّمَ عَلَى لِسَانِ الْجَمِيعِ، فَقَلِمَا تَجَدُّ عَالِمًا مَشْهُورًا، أَوْ فَاضِلًا مَذْكَورًا، إِلَّا وَقَد نَبَزَ بِهَذِهِ الْأُمُورِ أَوْ بَعْضِهَا، لِأَنَّ الْهَوَى قَدْ يَدْخُلُ الْمُخَالَفَ قَلت: كما هو حال المبتدعة الان بدلا من ان يستروا عوراتهم ويتوبوا من انحرافاتهم يشغبون على العوام بالهمز واللمز فيقولون (المداخلة) و(الجامية) وغير ذلك وهذا كله من الهذيان والكذب الذي لا يلحق اهل السنة منه شئ

٢- انهم يعارضون السنة بعقولهم :

قال الاصبهاني : واعلم: أن فصل ما بيننا وبين المبتدعة هو مسألة العقل فإنهم أسسوا دينهم على المعقول، وجعلوا الاتباع والمأثور تبعاً للمعقول، وأما أهل السنة؛ قالوا: الأصل في الدين الاتباع والمعقول تبع، ولو كان أساس الدين على المعقول لاستغنى الخلق عن الوحي، وعن الأنبياء، ولبطل معنى الأمر والنهي، ولقال من شاء ما شاء، ولو كان الدين بني على المعقول لجاز للمؤمنين أن لا يقبلوا شيئاً حتى يعقلوا. ونحن إذا تدبرنا عامة ما جاء في أمر الدين من ذكر صفات الله، وما تعبد الناس به من اعتقاده، وكذلك ما ظهر بين المسلمين، وتداولوه بينهم، ونقلوه عن سلفهم، إلى أن أسندوه إلى رسول الله ﷺ من ذكر عذاب القبر، وسؤال منكر ونكير، والحوض، والميزان، والصراف وصفات الجنة، وصفات النار وتخليد القريقين فيهما، أمور لا ندرك حقائقها بعقولنا، وإنما ورد الأمر بقبولها والإيمان بها، فإذا سمعنا شيئاً من أمور الدين، وعقلناه، وفهمناه، فله الحمد في ذلك والشكر، ومنه التوفيق، وما لم يمكننا إدراكه وفهمه ولم تبلغه عقولنا آمنة به، وصدقناه، واعتقدنا أن هذا من قبل ربوبيته وقدرته، واكتفينا في ذلك بعلمه ومشيبته

قال الشاطبي : عامة المبتدعة قائله بالتحسين والتفبيح العقلي فهو عمدتهم الأولى، وقاعدتهم التي يبنون عليها الشرع، فهو المقدم في نحلهم، بحيث لا يتهمون العقل، وقد يتهمون الأدلة إذا لم توافقهم في الظاهر، حتى يردوا كثيراً من الأدلة الشرعية.

^١ الاعتصام

^٢ الحجة في بيان المحجة

وَقَدْ عَلِمْتَ أَيُّهَا النَّازِرُ أَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَا يَقْضِي بِهِ الْعَقْلُ يَكُونُ حَقًّا، وَلِذَلِكَ تَرَاهُمْ يَرْتَضُونَ
 الْيَوْمَ مَذْهَبًا، وَيَرْجِعُونَ عَنْهُ غَدًا، ثُمَّ يَصْبِرُونَ بَعْدَ غَدٍ إِلَى رَأْيٍ ثَالِثٍ، وَلَوْ كَانَ كُلُّ مَا
 يَقْضِي بِهِ حَقًّا؛ لَكَفَى فِي إِصْلَاحِ مَعَاشِ الْخَلْقِ وَمَعَادِهِمْ، وَلَمْ يَكُنْ لِبَعْثَةِ الرَّسُولِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
 فَايِدَةً، وَلَكَانَ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ تَعَدُّ الرَّسَالَةُ عَبَثًا لَا مَعْنَى لَهُ، وَهُوَ كُلُّهُ بَاطِلٌ، فَمَا أَدَى إِلَيْهِ
 مِثْلُهُ.^١

روي بن ابي زنين عن صدقة بن عبد الله أن عمر بن الخطاب كان يقول: إن أصحاب
 الرأي أعداء السنن أعينهم أن يحفظوها وتفلت منهم أن يعوها، واستحيوا حين سئلوا أن
 يقولوا: لا نعلم، فعارضوا السنن برأيهم.^٢

وذكر الذهبي عن أبي قلابه، قال: إذا حدثت الرجل بالسنة، فقال: دعنا من هذا وهات كتاب
 الله، فأعلم أنه ضالٌّ

قلت أنا: وإذا رأيت المتكلم المبتدع يقول: دعنا من الكتاب والأحاديث الأحاد وهات العقل،
 فأعلم أنه أبو جهل، وإذا رأيت السالك التوحيد يقول: دعنا من النقل ومن العقل وهات
 الذوق والوجد، فأعلم أنه إبليس قد ظهر بصورة بشر، أو قد حلَّ فيه، فإن جئبت منه،
 فاهرب، وإلا فاصرعه، وأبرك على صدره، وقرأ عليه آية الكرسي، واخنقه.^٣

وقال البربهاري: واعلم - رحمك الله - أن الدين إنما جاء من قبل الله تبارك وتعالى، لم
 يوضع على عقول الرجال وأرائهم، وعلمه عند الله وعند رسوله، فلا تتبع شيئاً بهواك،
 فتمرق من الدين، فتخرج من الإسلام، فإنه لا حجة لك، فقد بين رسول الله ﷺ لأمة السنة،
 وأوضحها لأصحابه وهم الجماعة، وهم السواد الأعظم، والسواد الأعظم: الحق وأهله، فمن
 خالف أصحاب رسول الله ﷺ في شيء من أمر الدين فقد كفر.^٤

وقال أيضاً: واعلم أنه إنما جاء هلاك الجهمية أنهم فكروا في الرب، فأدخلوا لم وكيف،
 وتركوا الأثر، ووضعوا القياس، وقاسوا الدين على رأيهم فجاءوا بالكفر عياناً لا يخفي أنه
 كفر، وأكفروا الخلق واضطروهم الأمر حتى قالوا بالتعطيل.

قال شيخ الإسلام: والناس إذا تنازعوا في المعقول لم يكن قول طائفة لها مذهب حجة علي
 أخرى، بل يرجع في ذلك إلي الفطر السليمة التي لم تتغير باعتقاد يغير فطرتها ولا هوي،
 فامتنع حينئذ أن يعتمد علي ما يعارض الكتاب من الأقوال التي يسمونها معقولات^٥

وقال أيضاً: إذا تعارض العقل والنقل وجب تقديم النقل، لأن الجمع بين المدلولين جمع بين
 النقيضين، ورفعهما رفع للنقيضين، وتقديم العقل ممتنع، لأن العقل قد دل على صحة السمع
 ووجوب قبول ما أخبر به الرسول ﷺ فلو أبطلنا النقل لكننا قد أبطلنا دلالة العقل، وإذا أبطلنا
 دلالة العقل لم يصلح أن يكون معارضاً للنقل

وقال أيضاً: بل نقول قولاً عاماً كلياً: إن النصوص الثابتة عن الرسول ﷺ لم يعارضها قط
 صريح معقول، فضلاً عن أن يكون مقداً عليها وإنما الذي يعارضها شبه وخيالات، مبناهما
 علي معان متشابهة وألفاظ مجملة، فمتي وقع الاستفسار والبيان ظهر أن ما عارضها شبه
 سوفسطائية، لا براهين عقليه.

^١ الاعتصام

^٢ السنة

^٣ سير النبلاء

^٤ شرح السنة

^٥ درء التعارض

قال ابن القيم : وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١] أَي لَا تَقُولُوا حَتَّى يَقُولَ، وَلَا تَأْمُرُوا حَتَّى يَأْمُرَ، وَلَا تَقْفُوا حَتَّى يُقْفِيَ، وَلَا تَقْطَعُوا أَمْرًا حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ فِيهِ وَيَمْضِيهِ، رَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : لَا تَقُولُوا خِلَافَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَرَوَى الْعَوْفِيُّ عَنْهُ قَالَ: نُهُوا أَنْ يَتَكَلَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ كَلَامِهِ.

وَالْقَوْلُ الْجَامِعُ فِي مَعْنَى الْآيَةِ لَا تَعَجَّلُوا بِقَوْلٍ وَلَا فِعْلٍ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ يَفْعَلَ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] فَإِذَا كَانَ رَفْعُ أَصْوَاتِهِمْ فَوْقَ صَوْتِهِ سَبَبًا لِحُبُوطِ أَعْمَالِهِمْ فَكَيْفَ تَقْدِيمُ آرَائِهِمْ وَعُقُولِهِمْ وَأَدْوَابِهِمْ وَسِيَاسَاتِهِمْ وَمَعَارِفِهِمْ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ وَرَفَعَهَا عَلَيْهِ؟ أَلَيْسَ هَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مُحْبَطًا لِأَعْمَالِهِمْ.^١

وقال الاصبهاني: وَلَا نَعَارِضُ سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَعْقُولِ لِأَنَّ الدِّينَ إِنَّمَا هُوَ الْإِنْقِيَادُ وَالتَّسْلِيمُ دُونَ الرَّدِّ إِلَى مَا يُوجِبُهُ الْعَقْلُ، لِأَنَّ الْعَقْلَ مَا يُؤَدِّي إِلَى قَبُولِ السُّنَّةِ فَمَا مَا يُؤَدِّي إِلَى إِبْطَالِهَا فَهُوَ جَهْلٌ لَا عَقْلٌ.^٢

قلت : لذا فان اهل السنة يقدمون المنقول على المعقول واما اهل البدع فيقدمون المعقول على المنقول ويجعلونه اصلا من اصول الاستدلال عندهم ومصدرا من مصادر التلقى ومن مشاربهم ايضا فى التلقى : الاهواء والاراء والشعور الذاتى والاهوام والظنون التى هى من وساوس الشيطان والفلسفة وتقوم على افكار الملاحدة والمشركين من الصابئة واليونان والهنود والدهريين وعقائد الامم الاخرى كأهل الكتاب والمجوس والوثنيين والوضع والكذب مثل ما عند الصوفية والرافضة وكذا الروى والاحلام والكشف والذوق والمتشابه والغريب والشاذ من الادلة واللغة واقوال الناس والاعتماد على اراء الرجال دون عرضها على الشرع وغير ذلك كثير سلمنا الله منه

٣- انهم يتعصبون لآرائهم ثم يردون الآثار او يطعنون فيها :

قال البربهارى : وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار ولا يقبلها أو ينكر شيئا من أخبار رسول الله ﷺ فاتهمه على الإسلام؛ فإنه رجل رديء القول والمذهب، وإنما طعن على رسول الله ﷺ وأصحابه؛ لأنه إنما عرفنا الله وعرفنا رسول الله وعرفنا القرآن وعرفنا الخير والشر والدنيا والآخرة بالآثار.^٣

وقال ايضا : وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار، أو يرد الآثار أو يريد غير الآثار، فاتهمه على الإسلام، ولا تشك أنه صاحب هوى مبتدع.

قال العلامة العثيمين : ولهذا يقولون: استدلل ثم اعتقد، ولا تعتقد ثم تستدل؛ لأنك إذا اعتقدت ثم استدلت ربما يحملك اعتقادك على أن تحرف النصوص إلى ما تعتقده كما هو ظاهر في جميع الملل والمذاهب المخالفة لما جاء به الرسول ﷺ^٤

وذكر الصابوني : عن أبي نصر بن سلام الفقيه يقول: ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد ولا أبغض إليهم من سماع الحديث، وروايته بإسناده^٥

^١ اعلام الموقعين

^٢ الحجة فى بيان المحجة

^٣ شرح السنة

^٤ القول المفيد

^٥ عقيدة السلف

قال الاصبهاني : وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُخَاصِمُ فِي دِينِ اللَّهِ وَيَجَادِلُ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ فَأَعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ بَدْعَةٍ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ إِذَا قِيلَ لَهُ لَمْ لَا تَكْتُبِ الْحَدِيثَ؟ يَقُولُ: الْعَقْلُ أَوْلَى فَأَعْلَمُ أَنَّهُ صَاحِبُ بَدْعَةٍ، وَإِذَا رَأَيْتَهُ يَمْدَحُ الْفَلَسْفَةَ وَالْهَنْدَسَةَ وَيَمْدَحُ الَّذِينَ أَلْفُوا الْكُتُبَ فِيهَا فَأَعْلَمُ أَنَّهُ ضَالٌّ، وَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُسَمِّي أَهْلَ الْحَدِيثِ حَشْوِيَّةً، أَوْ مَشْبِيهَةً، أَوْ نَاصِبَةً فَأَعْلَمُ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ^١

قال الشاطبي : رُدُّهُمُ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ غَيْرَ مُوَافِقَةً لِأَغْرَاضِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ، وَيَدَّعُونَ أَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِلْمَعْقُولِ، وَغَيْرُ جَارِيَةٍ عَلَيَّ مُقْتَضَى الدَّلِيلِ، فَيَجِبُ رَدُّهَا؛ كَالْمُنْكَرِينَ لِعَذَابِ الْقَبْرِ، وَالصَّرَاطِ وَالْمِيزَانَ وَرُؤْيَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآخِرَةِ. وَكَذَلِكَ حَدِيثُ الذَّبَابِ وَمَقْلِهِ، وَأَنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخِرِ دَوَاءٌ، وَأَنَّهُ يَقْدَمُ الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ وَحَدِيثُ الَّذِي أَخَذَ أَخَاهُ بَطْنَهُ فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِسَقْيِهِ الْعَسَلِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَنْقُولَةِ نَقْلَ الْعُدُولِ. وَرَبَّمَا قَدَحُوا فِي الرُّوَاةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - وَحَاشَاهُمْ -، وَمَنْ اتَّفَقَ الْأَيْمَةُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى عَدَالَتِهِمْ وَإِمَامَتِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ لِيُرَدُّوا بِهِ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ فِي الْمَذْهَبِ، وَرُبَّمَا رَدُّوا قِتَاوِيَهُمْ وَقَبَّحُوهَا فِي أَسْمَاعِ الْعَامَّةِ؛ لِيَنْفِرُوا الْأُمَّةَ عَنِ اتِّبَاعِ السَّنَةِ وَأَهْلِهَا^٢

وقال ابن بطة : وَالَّذِي أَمَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نَسْمَعَ وَنُطِيعَ، وَلَا نَضْرِبَ لِمَقَالَتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْمَقَائِيسَ، وَلَا نَلْتَمِسَ لَهَا الْمَخَارِجَ، وَلَا نُعَارِضَهَا بِالْكِتَابِ، وَلَا بغيرِهِ، وَلَكِنْ نَتَلَقَّهَا بِالْإِيمَانِ وَالتَّصَدِيقِ وَالتَّسْلِيمِ إِذَا صَحَّتْ بِذَلِكَ الرَّوَايَةُ^٣.

وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِرَجُلٍ: يَا ابْنَ أَخِي [إِذَا حَدَّثْتَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا، فَلَا تَضْرِبْ لَهُ الْأَمْثَالَ]^٤

وَرَوَى الْإِجْرِيُّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ أَبِي بَكْرَ بْنَ عَيَّاشٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ السُّنِّيُّ؟ فَقَالَ: السُّنِّيُّ الَّذِي إِذَا ذُكِرَتِ الْأَهْوَاءُ لَمْ يَغْضَبْ لِشَيْءٍ مِنْهَا^٥

٤- انهم مضطربون متلونون :

رَوَى اللَّالِكَايُ بِسَنَدِهِ إِلَى مَوْلَى لِابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عَلَى حُذَيْفَةَ، فَقَالَ: «اعْهَدْ إِلَيَّ». فَقَالَ: «أَلَمْ يَأْتِكَ الْيَقِينُ؟» قَالَ: «بَلَى وَعِزَّةُ رَبِّي». قَالَ: «فَاعْلَمْ أَنَّ الضَّلَالََةَ حَقُّ الضَّلَالَةِ أَنْ تَعْرِفَ مَا كُنْتَ تُنْكِرُ، وَأَنْ تُنْكِرَ مَا كُنْتَ تَعْرِفُ، وَإِيَّاكَ وَالتَّلَوْنَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ دِينَ اللَّهِ وَاحِدٌ»^٦

قال شيخ الاسلام : وَتَجِدُ عَامَّةَ هَؤُلَاءِ الْخَارِجِينَ عَنِ مَنَهاجِ السَّلَفِ مِنَ الْمُتَكَلِّمَةِ وَالتَّصَوُّفَةِ يَعْتَرِفُ بِذَلِكَ إِمَّا عِنْدَ الْمَوْتِ وَإِمَّا قَبْلَ الْمَوْتِ وَالحِكَايَاتُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ. هَذَا أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: نَشَأَ فِي الْإِعْتِزَالِ أَرْبَعِينَ عَامًا يُنَاطِرُ عَلَيْهِ ثُمَّ رَجَعَ عَنِ ذَلِكَ وَصَرَخَ بِتَضْلِيلِ الْمُعْتَزِلَةِ وَبَالَغَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ. وَهَذَا أَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيُّ مَعَ فَرْطِ ذِكَايِهِ وَتَأَلُّهِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِالْكَلامِ وَالفَلْسَفَةِ وَسُلُوكِهِ طَرِيقَ الزُّهْدِ وَالرِّيَاضَةِ وَالتَّصَوُّفِ يَنْتَهِي فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ

^١ الحجة في بيان المحجة

^٢ الاعتصام

^٣ الابانة

^٤ (حسنه الالبانى : صحيح ابن ماجه)

^٥ الشريعة

^٦ اصول الاعتقاد

إلى الوُفْقِ وَالْحَيْرَةِ وَيُحِيلُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْكَشْفِ وَإِنْ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ رَجَعَ إِلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَصَنَفَ " الْجَامِعَ الْعَوَامَّ عَنْ عِلْمِ الْكَلَامِ " .

وَكَذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الرَّازِي قَالَ فِي كِتَابِهِ الَّذِي صَنَفَهُ فِي أَقْسَامِ اللَّدَاتِ: " لَقَدْ تَأَمَّلْتُ الطَّرُقَ الْكَلَامِيَّةَ وَالْمَنَاهِجَ الْفَلَسَفِيَّةَ فَمَا رَأَيْتُهَا تَسْفِي عِلِيلًا وَلَا تَرْوِي غَلِيلًا وَرَأَيْتُ أَقْرَبَ الطَّرُقِ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ: أَقْرَأُ فِي الْإِتْبَاتِ {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} {إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ} وَأَقْرَأُ فِي النَّفْيِ {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} {وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا} {هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا} ثُمَّ قَالَ: وَمَنْ جَرَّبَ مِثْلَ تَجْرِبَتِي عَرَفَ مِثْلَ مَعْرِفَتِي وَكَانَ يَتِمَّتْ كَثِيرًا: نَهَائِهِ إِفْدَامَ الْعُقُولِ عِقَالٌ ... وَأَكْثَرُ سَعْيِ الْعَالَمِينَ ضَلَالٌ وَأُرُوَاحُنَا فِي وَحْشَةٍ مِنْ جُسُومِنَا ... وَحَاصِلُ دُنْيَانَا أَدَى وَوَبَالَ وَلَمْ نَسْتَفِدْ مِنْ بَحْثِنَا طَوْلَ عُمْرِنَا ... سِوَى أَنْ جَمَعْنَا فِيهِ قِيلَ وَقَالُوا وَهَذَا إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ تَرَكَ مَا كَانَ يَنْتَحِلُهُ وَيَقْرُرُهُ وَاخْتَارَ مَذْهَبَ السَّلَفِ. وَكَانَ يَقُولُ: " يَا أَصْحَابِنَا لَا تَسْتَعْلَمُوا بِالْكَلامِ فَلَوْ أَنِّي عَرَفْتُ أَنَّ الْكَلَامَ يَبْلُغُ بِي إِلَى مَا بَلَغَ مَا اسْتَعْلَمْتُ بِهِ " وَقَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ: " لَقَدْ خَضْتُ الْبَحْرَ الْخِضَمَّ وَخَلَيْتُ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَعُلُومَهُمْ وَدَخَلْتُ فِيهَا نَهَوْنِي عَنْهُ. وَالْآنَ: إِنْ لَمْ يَتَذَرِكُنِي رَبِّي بِرَحْمَتِهِ فَالْوَيْلُ لِابْنِ الْجُوَيْنِيِّ وَهَا أَنَذَا أَمُوتُ عَلَى عَقِيدَةِ أُمِّي - أَوْ قَالَ -: عَقِيدَةَ عَجَائِزِ نَيْسَابُورَ " . وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّهْرِسْتَانِي: " أَخْبِرَ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عِنْدَ الْفَلَسَفَةِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ إِلَّا الْحَيْرَةَ وَالنَّدَمَ " وَكَانَ يَنْشُدُ: لَعَمْرِي لَقَدْ طَفَّتِ الْمَعَاهِدُ كُلُّهَا وَسَيَّرَتْ طَرْفِي بَيْنَ تِلْكَ الْمَعَالِمِ فَلَمْ أَرَ إِلَّا وَاضِعًا كَفَّ حَائِرَ عَلَى ذَقْنٍ أَوْ قَارِعًا سِنَّ نَادِمٍ وَابْنُ الْفَارِضِ - مِنْ مُتَأَخِّرِي الْإِتِّحَادِيَّةِ صَاحِبُ الْقَصِيدَةِ التَّائِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ " بِنِظْمِ السُّلُوكِ " وَقَدْ نَظَمَ فِيهَا الْإِتِّحَادَ نِظْمًا رَائِقَ اللَّفْظِ فَهُوَ أَحَبُّ مَنْ لَحْمِ خَنْزِيرٍ فِي صَبِيئَةٍ مِنْ دَهَبٍ. وَمَا أَحْسَنَ تَسْمِيئَهَا بِنِظْمِ الشُّكُوكِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِهَا وَبِمَا اسْتَمَلَّتْ عَلَيْهِ وَقَدْ نَفَقَتْ كَثِيرًا وَبَالَغَ أَهْلُ الْعَصْرِ فِي تَحْسِينِهَا وَالْإِعْتِدَادِ بِهَا فِيهَا مِنَ الْإِتِّحَادِ- لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَنْشَدَ: إِنْ كَانَ مَنْزِلَتِي فِي الْحُبِّ عِنْدَكُمْ ... مَا قَدْ لَقِيتُ فَقَدْ ضَيَّعْتُ أَيَّامِي أُمْنِيَّةً ظَفَرْتُ نَفْسِي بِهَا زَمَنًا ... وَالْيَوْمَ أَحْسَبُهَا أَضْغَاثَ أَحْلَامٍ

وقال ايضا : أَنَّكَ تَجِدُ أَهْلَ الْكَلَامِ أَكْثَرَ النَّاسِ انْتِقَالًا مِنْ قَوْلٍ إِلَى قَوْلٍ وَجَزْمًا بِالْقَوْلِ فِي مَوْضِعٍ وَجَزْمًا بِنَقِيضِهِ وَتَكْفِيرِ قَائِلِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ وَهَذَا دَلِيلٌ عَدَمِ الْبَقِيَّةِ. فَإِنَّ الْإِيمَانَ كَمَا قَالَ فِيهِ قَيْصَرٌ لَمَّا سَأَلَ أَبَا سَفْيَانَ عَمَّنْ أَسْلَمَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ " هَلْ يَرْجِعُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ سَخَطَةً لَهُ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَتُهُ الْقُلُوبَ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ " وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ - عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَوْ غَيْرُهُ -: " مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلِ " . وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ فَمَا يُعْلَمُ أَحَدٌ مِنْ عُلَمَائِهِمْ وَلَا صَالِحِ عَامَّتِهِمْ رَجَعَ قَطُّ عَنْ قَوْلِهِ وَاعْتِقَادِهِ بَلْ هُمْ أَعْظَمُ النَّاسِ صَبْرًا عَلَى ذَلِكَ وَإِنْ أُمْتُحِنُوا بِأَنْوَاعِ الْمِحْنِ وَفُتِنُوا بِأَنْوَاعِ الْفِتَنِ وَهَذِهِ حَالُ الْأَنْبِيَاءِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ كَأَهْلِ الْأَخْدُودِ وَنَحْوِهِمْ وَكَسَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأَيْمَةِ

وقال شيخ الإسلام : وقد حكي لي أن بعض الأذكياء - وكان قد قرأ علي شخص هو إمام بلده ومن أفضل أهل زمانه في الكلام والفلسفة، وهو ابن واصل الحموي - أنه قال: أضطجع علي فراشي، وأضع الملحفة علي وجهي، وأقابل بين أدلة هؤلاء وأدله هؤلاء حتى يطلع

الفجر، ولم يترجح عندي شيء ولهذا تجد كثيراً من هؤلاء لما لم يتبين له الهدى في طريقة نكص علي عقبية، فاشتغل باتباع شهوات الغي في بطنه وفرجه أو رياسته وماله ونحو ذلك، لعدم العلم واليقين الذي يطمئن إليه قلبه وينشرح له صدره.¹

قلت : وكذلك المبتدعة في زماننا فانهم يتلونون تلون الحرباء بل هم اشد واسرع فما كان بالامس كفرا فهو اليوم توحيد بل لا يكون الايمان الا به وما كان بالامس بدعة فهو اليوم سنة وتجد امثال هذا عند شيوخ الضلالة² فانهم يغيرون دينهم كما يغير الواحد منهم قميصه الذي يلبسه فبالامس القريب -قبل الثورة المصرية- كانت المظاهرات حرام والخروج على الحاكم حرام والديمقراطية حرام والانتخابات حرام والاحزاب حرام وبعد الثورة كله حلال بل هو واجب شرعى وتاركه اثم بل يجب على المرأة المشاركة ولو بدون اذن زوجها ووقوفها في طابور الانتخابات افضل لها من قيامها بين يدي ربها لقيام الليل !!! الى الله المشتكى

5- انهم لا يطلبون العلم فضلا عن الاجتهاد فيه :

قال ابن الجوزي : وكل من فاته العلم تخبط³

قال شيخ الاسلام : وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ الْمُعْظَمِينَ لِلْفَلْسَفَةِ وَالْكَلامِ الْمُعْتَقِدِينَ لِمَضْمُونِهِمَا هُمْ أَبْعَدُ عَن مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ وَأَبْعَدُ عَن اتِّبَاعِهِ مِنْ هَؤُلَاءِ. هَذَا أَمْرٌ مَحْسُوسٌ بَلْ إِذَا كَشَفْتَ أَحْوَالَهُمْ وَجَدْتَهُمْ مِنْ أَجْهَلِ النَّاسِ بِأَقْوَالِهِ ﷺ وَأَحْوَالِهِ وَبَوَاطِنِ أُمُورِهِ وَظَوَاهِرِهَا حَتَّى لَتَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْعَامَّةِ أَعْلَمَ بِذَلِكَ مِنْهُمْ وَلَتَجِدَهُمْ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مَا قَالَهُ الرَّسُولُ وَمَا لَمْ يَقُلْهُ بَلْ قَدْ لَا يَفْرُقُونَ بَيْنَ حَدِيثٍ مُتَوَاتِرٍ عَنْهُ وَحَدِيثٍ مَكْذُوبٍ مَوْضُوعٍ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ فِي مُوَافَقَتِهِ عَلَى مَا يُوَافِقُ قَوْلَهُمْ سِوَاءً كَانَ مَوْضُوعًا أَوْ غَيْرَ مَوْضُوعٍ فَيَعْدِلُونَ إِلَى أَحَادِيثٍ يَعْلَمُ خَاصَّةَ الرَّسُولِ بِالضَّرُورَةِ الْيَقِينِيَّةِ أَنَّهَا مَكْذُوبَةٌ عَلَيْهِ عَن أَحَادِيثٍ يَعْلَمُ خَاصَّتَهُ بِالضَّرُورَةِ الْيَقِينِيَّةِ أَنَّهَا قَوْلُهُ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مُرَادَهُ بَلْ غَالِبُ هَؤُلَاءِ لَا يَعْلَمُونَ مَعَانِيَ الْقُرْآنِ فَضْلًا عَن الْحَدِيثِ بَلْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لَا يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ أَصْلًا. فَمَنْ لَا يَحْفَظُ الْقُرْآنَ وَلَا يَعْرِفُ مَعَانِيَهُ وَلَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ وَلَا مَعَانِيَهُ مِنْ أَيْنَ يَكُونُ عَارِفًا بِالْحَقَائِقِ الْمَأْخُودَةِ عَن الرَّسُولِ وَإِذَا تَدَبَّرَ الْعَاقِلُ وَجَدَ الطَّوَائِفَ كُلَّهَا كُلَّمَا كَانَتْ الطَّائِفَةُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَقْرَبَ كَانَتْ بِالْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ أَعْرَفَ وَأَعْظَمَ عِنَايَةً وَإِذَا كَانَتْ عَن اللَّهِ وَعَن رَسُولِهِ أَبْعَدَ كَانَتْ عَنْهُمَا أَنَايَ حَتَّى تَجِدَ فِي أَيْمَةِ عُلَمَاءِ هَؤُلَاءِ مَنْ لَا يُمَيِّزُ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ بَلْ رَبَّمَا ذَكَرَتْ عِنْدَهُ آيَةٌ فَقَالَ: لَا نُسَلِّمُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ وَرَبَّمَا قَالَ: لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَذَا وَتَكُونُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ

قال شيخ الاسلام : وأما أهل البدع المخالفة للكتاب والسنة فهم: إما في الجهل البسيط، وإما في الجهل المركب، كالكفار، فالأولون: {كظلمات في بحر لحي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور} .

والآخرون: {كسراب بقية يحسبه الضمان ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب} .

¹ درء التعارض

² محمد حسان ويعقوب ومصطفى العدوى والحويني وعبد المقصود ووجدى غنيم والقرضاوى وفوزى السعيد وغيرهم كثير ممن سقط في فتنة الاحداث المصرية

³ تلبس ابليس

⁴ مجموع الفتاوى

فأهل الجهل والكفر البسيط لا يعرفون الحق ولا ينصرونه، وأهل الجهل والكفر المركب يعتقدون أنهم عرفوا وعلوموا، والذي معهم ليس لعلم بل جهل.^١

وقال الشاطبي: وَالرَّابِعُ: أَنَّ كُلَّ رَاسِخٍ لَا يَبْتَدِعُ أَبَدًا، وَإِنَّمَا يَقَعُ الْإِبْتِدَاعُ مِمَّنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي ابْتَدَعَ فِيهِ، حَسْبَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ، وَيَأْتِي تَفْرِيرُهُ بِحَوْلِ اللَّهِ، فَإِنَّمَا يُؤْتَى النَّاسُ مِنْ قَبْلِ جَهَالِهِمُ الَّذِينَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عُلَمَاءُ.

وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَاجْتِهَادٌ مَنْ اجْتَهَدَ مِنْهُيَّ عَنْهُ إِذْ لَمْ يَسْتَكْمِلْ شُرُوطَ الْاجْتِهَادِ، فَهُوَ عَلَى أَصْلِ الْعُمُومِيَّةِ، وَلَمَّا كَانَ الْعَامِّيُّ حَرَامًا عَلَيْهِ النَّظَرُ فِي الْأَدِلَّةِ وَالْإِسْتِنْبَاطِ، كَانَ الْمُخَضَّرُ الَّذِي بَقِيَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنَ الْجَهَالَاتِ مِثْلَهُ فِي تَحْرِيمِ الْإِسْتِنْبَاطِ وَالنَّظَرِ الْمَعْمُولِ بِهِ، فَإِذَا أَقْدَمَ عَلَى مُحَرَّمٍ عَلَيْهِ؛ كَانَ آثِمًا بِإِطْلَاقٍ.^٢

قلت: ومن جملة جهالاتهم أيضا استخدامهم التاويل الفاسد او اتباع المتشابه وترك المحكم او الاخذ بالاطلاقات وترك المقيدات او العمل بالعمومات وترك المخصصات او الاخذ بالاجمالات دون النظر الى المفصلات والمبينات

قال ابن العز: وَهَلْ خَرَجَتْ الْخَوَارِجُ، وَاعْتَزَلَتِ الْمُعْتَزَلَةُ، وَرَفَضَتِ الرَّوَافِضُ، وَافْتَرَقَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، إِلَّا بِالتَّأْوِيلِ الْفَاسِدِ؟!^٣

قال شيخ الاسلام: فَهَذَا كَانَ ضَلَالٌ بَنَى أَدَمَ مِنْ قَبْلِ التَّشَابُهِ وَالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ لَا يَنْضَبُطُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَكْثَرُ مَا يُخْطِئُ النَّاسُ مِنْ جِهَةِ التَّأْوِيلِ وَالْقِيَاسِ

وقال الشاطبي: وَمِمَّا يُوَضِّحُ ذَلِكَ مَا خَرَجَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ نَافِعًا: كَيْفَ رَأَى ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَرُورِيَّةِ؟ قَالَ: يَرَاهُمْ شِرَارَ خَلْقِ اللَّهِ إِنَّهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى آيَاتِ أَنْزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ فَجَعَلُوهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ. فَسَرَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: مِمَّا يَتَّبِعُ الْحَرُورِيَّةَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} وَيَقْرَأُونَ مَعَهَا: {ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ} فَإِذَا رَأَوْا الْإِمَامَ يَحْكُمُ بِغَيْرِ الْحَقِّ قَالُوا: قَدْ كَفَرَ، وَمَنْ كَفَرَ عَدَلَ بِرَبِّهِ وَمَنْ عَدَلَ بِرَبِّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ، فَهَذِهِ الْأُمَّةُ مُشْرِكُونَ فَيَخْرُجُونَ فَيَقْتُلُونَ مَا رَأَيْتُمْ، لِأَنَّهُمْ يَتَأَوَّلُونَ هَذِهِ الْآيَةَ.

وقال ابن القيم: إن هؤلاء المعارضين للكتاب والسنة بعقلياتهم التي هي في الحقيقة جهليات إنما يبنون أمرهم في ذلك على أقوال مشتبهة محتملة تحتل معاني متعددة ويكون ما فيها من الاشتباه في المعنى والإجمال في اللفظ يوجب تناولها بحق وباطل فيما من الحق يقبل من لم يحط بها علما ما فيها من الباطل لأجل الاشتباه والالتباس ثم يعارضون بما فيها من الباطل نصوص الأنبياء وهذا منشأ ضلال من ضل من الأمم قبلنا وهو منشأ البدع كلها فإن البدعة لو كانت باطلا محضا لما قبلت ولبادر كل أحد إلى ردها وإنكارها ولو كانت حقا محضا لم تكن بدعة وكانت موافقة للسنة ولكنها تشتمل على حق وباطل ويلتبس فيها الحق بالباطل كما قال تعالى: {وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} فنهى عن لبس الحق بالباطل وكتمانه ولبسه به خلطه به حتى يلتبس أحدهما بالآخر ومنه التلبيس وهو التدليس والغش الذي يكون باطنه خلاف ظاهره فكذلك الحق إذا لبس بالباطل يكون فاعله قد

^١ درء التعارض

^٢ الاعتصام

^٣ شرح الطحاوية

^٤ مجموع الفتاوى

^٥ الاعتصام

أظهر الباطل في صورة الحق وتكلم بلفظ له معنيان معنى صحيح ومعنى باطل فيتوهم السامع أنه أراد المعنى الصحيح ومراده الباطل فهذا من الإجمال في اللفظ.^١
قال ابن القيم : وَكُلُّ بَدْعَةٍ وَمَقَالَةٍ فَاسِدَةٍ فِي أَدْيَانِ الرُّسُلِ فَأَصْلُهَا مِنَ الْقِيَاسِ الْفَاسِدِ، فَمَا أَنْكَرَتِ الْجَهْمِيَّةُ صِفَاتِ الرَّبِّ وَأَفْعَالَهُ وَعُلُوَّهُ عَلَى خَلْقِهِ وَاسْتِوَاءَهُ عَلَى عَرْشِهِ وَكَلَامَهُ وَتَكْلِيمَهُ لِعِبَادِهِ وَرُؤْيَتَهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ إِلَّا مِنَ الْقِيَاسِ الْفَاسِدِ، وَمَا أَنْكَرَتِ الْقَدْرِيَّةُ عُمُومَ قُدْرَتِهِ وَمَشِيئَتِهِ وَجَعَلَتْ فِي مُلْكِهِ مَا لَا يَشَاءُ وَأَنَّهُ يَشَاءُ مَا لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ، وَمَا ضَلَّتِ الرَّافِضَةُ وَعَادُوا خِيَارَ الْخَلْقِ وَكَفَرُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَسَيُّوهُمْ إِلَّا بِالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ، وَمَا أَنْكَرَتِ الزَّنَادِقَةُ وَالذَّهْرِيَّةُ مُعَادَ الْأَجْسَامِ وَأَنْشِقَاقَ السَّمَاوَاتِ وَطَيِّبِ الدُّنْيَا وَقَالَتْ بِقَدَمِ الْعَالَمِ إِلَّا بِالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ، وَمَا فَسَدَ مَا فَسَدَ مِنْ أَمْرِ الْعَالَمِ وَخَرَبَ مَا خَرَبَ مِنْهُ إِلَّا بِالْقِيَاسِ الْفَاسِدِ، وَأَوَّلُ ذَنْبِ عَصِيِّ اللَّهِ بِهِ الْقِيَاسُ الْفَاسِدُ، وَهُوَ الَّذِي جَرَّ عَلَى آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْقِيَاسِ مَا جَرَّ، فَأَصْلُ شَرِّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعُهُ مِنْ هَذَا الْقِيَاسِ الْفَاسِدِ^٢
٦- انهم يكثرون من العبادة (وهذه صفة كاشفة) :

فان اغلبهم كذلك منهمك في العبادة كقيام الليل وصيام النهار والذكر ونحوه وان كان هذا مما لا يذم استقلالا لكنه وصف تميزوا به حتى يستحسن الناس بدعهم كما في حديث ابي سعيد الخدري (في وصف الخوارج) ان النبي ﷺ قال [دَعَا فَاِنَّ لَهُ اَصْحَابًا يَحْقِرُ اَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ]^٣
 وَعَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ (في عبادة القدرية) قال [يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ]^٤

روى الشاطبي عن الأوزاعي؛ قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ مَنْ ابْتَدَعَ بَدْعَةً ضَلَالَةً أَلْفَهُ الشَّيْطَانُ الْعِبَادَةَ، أَوْ أَلْقَى عَلَيْهِ الْخُشُوعَ وَالْبُكَاءَ؛ كَيْ يَصْطَادَ بِهِ.^٥
قلت : فلا تغتر ايها السني بعبادة المبتدعة وبالهدى الظاهر فان الظاهر انسان والباطن شيطان وفي براءة ابن عمر من القدرية على ما هم فيه من تحرى العلم وقراءة القران ما فيه غنية وكفاية حيث قال [فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي] ولم ينخدع بعبادتهم

المسألة الثامنة : وجوب الرد على أهل البدع والتحذير منهم

من اصول اهل السنة والجماعة الرد على المخالف لان إشاعة البدع بين المسلمين من أبطل الباطل وفيها على الحقيقة هدم للدين فاستوجب تحذير الناس منها
 قال تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾

^١ الصواعق المرسله

^٢ اعلام الموقعين

^٣ (رواه البخارى)

^٤ (رواه مسلم)

^٥ الاعتصام

فمن يغش الناس في دينهم اولى واحرى ان يحذر منه اذ ان هذا مما يعود على القلوب والاديان بالضرر وموت القلب اعظم من موت البدن بل بايع النبي ﷺ أصحابه على ذلك فعن جرير بن عبد الله قال [بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ]

وأيضاً الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كانوا من أنصح الناس لأقوامهم كما حكى الله ذلك عنهم في القرآن فقال تعالى عن نوح عليه السلام (قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ) وقال عن هود (قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ)

وهكذا لعن الله عز وجل من يكتم الحق ولا يؤدي النصيحة للناس فقال سبحانه (لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ)

وتوعد الله عز وجل اهل العلم إذا كتموا الحق فقال سبحانه (إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ٥) الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)

والسكوت عن المخالف فيه إشاعة للبدع وترويج لها وامانة للسنة وهجر لها وهو بذلك على الحقيقة هدم الدين ومحق له

وكتمان الحق وتلبيسه على الناس من سنن اليهود قال تعالى (ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون)

وقد أمر الله عز وجل نبيه ﷺ أن يصدع بالحق ولا يبالي من كيد الناس فانه كافيه فقال سبحانه (فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ)

وهذه الأمة - والله الحمد - لم يزل فيها من يتفطن لما في كلام أهل الباطل من الباطل ويرده ، ولأمر خير يريده الله في هذه الطائفة، الذابة عن دين الله وشرعه ينالهم أنواع من الأذايا والبلايا، زيادة في مضاعفة الأجر، وخلود الذكر.

وقل لي برّبك: إذا أظهر المبطلون أهواءهم وسكت اهل الحق فمتى يتبين الحق؟ الا إن النتيجة تساوي: ظهور الأقوال الباطلة، والأهواء الغالبة على الدين الحق بالتحريف والتبديل وتغيير رسومه في فطر المسلمين. فكيف يكون السكوت عن الباطل إذا حقاً، والله يقول (بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ)

واهل السنة ينكرون على المبتدعة وهو عندهم من اعظم الجهاد لان البدعة تثبت بسكوت اهل الحق عنها والساكت عن الحق شيطان اخرس

قال الامام احمد : الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى،

ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضالٍ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عقول الفتنة فهم

مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجتمعون على مفارقة الكتاب يقولون على الله، وفي الله، وفي كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعود بالله من فتن الضالين.¹

قال شيخ الاسلام: وَإِذَا كَانَ النُّصْحُ وَاجِبًا فِي الْمَصَالِحِ الدِّينِيَّةِ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ: مِثْلَ نَقَلَةِ الْحَدِيثِ الَّذِينَ يَغْلُطُونَ أَوْ يَكْذِبُونَ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَأَلْتُ مَالِكًا وَالثَّوْرِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ - أَظُنُّهُ - وَالْأَوْزَاعِيَّ عَنِ الرَّجُلِ يَتَّبِعُهُمْ فِي الْحَدِيثِ أَوْ لَا يَحْفَظُ؟ فَقَالُوا: بَيْنَ أَمْرِهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: أَنَّهُ يَثْقُلُ عَلَيَّ أَنْ أَقُولَ فَلَانٌ كَذَا وَفُلَانٌ كَذَا. فَقَالَ: إِذَا سَكَتَ أَنْتَ وَسَكَتَ أَنَا فَمَتَى يُعْرِفُ الْجَاهِلُ الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ. وَمِثْلُ أَيْمَةِ الْبِدْعِ مِنْ أَهْلِ الْمَقَالَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَوْ الْعِبَادَاتِ الْمُخَالَفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَإِنَّ بَيَانَ حَالِهِمْ وَتَحْذِيرَ الْأُمَّةِ مِنْهُمْ وَاجِبٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى قِيلَ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: الرَّجُلُ يَصُومُ وَيُصَلِّي وَيَعْتَكِفُ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَوْ يَتَكَلَّمُ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ؟ فَقَالَ: إِذَا قَامَ وَصَلَّى وَاعْتَكَفَ فَإِنَّمَا هُوَ لِنَفْسِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ فِي أَهْلِ الْبِدْعِ فَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُسْلِمِينَ هَذَا أَفْضَلُ. فَبَيَّنَ أَنَّ نَفْعَ هَذَا عَامٌّ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ مِنْ جِنْسِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ إِذْ تَطْهِيرُ سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينِهِ وَمِنْهَا جِهَةٌ وَشَرَعَتْهُ وَدَفَعَ بَعْغِي هُوَ لَاءٌ وَعُدْوَانِهِمْ عَلَى ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَى الْكُفَايَةِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَلَوْلَا مَنْ يُقِيمُهُ اللَّهُ لِدَفْعِ ضَرَرِ هُوَ لَاءٍ لَفَسَدَ الدِّينُ وَكَانَ فَسَادُهُ أَعْظَمَ مِنْ فَسَادِ اسْتِبْلَاءِ الْعَدُوِّ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ؛ فَإِنَّ هُوَ لَاءٌ إِذَا اسْتَوْلُوا لَمْ يُفْسِدُوا الْقُلُوبَ وَمَا فِيهَا مِنَ الدِّينِ إِلَّا تَبَعًا وَأَمَّا أَوْلِيكَ فَهُمْ يُفْسِدُونَ الْقُلُوبَ انْتِدَاءً.²

قال ابن القيم: فَكُلُّ بِدْعَةٍ مُضِلَّةٌ فِي الدِّينِ أَسَاسُهَا الْقَوْلُ عَلَى اللَّهِ بِلَا عِلْمٍ. وَلِهَذَا اسْتَدَّ نَكِيرُ السَّلَفِ وَالْأَيْمَةُ لَهَا، وَصَاحُوا بِأَهْلِهَا مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ، وَحَذَرُوا فَتَنَتَهُمْ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَبَالَغُوا فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يُبَالَغُوا مِثْلَهُ فِي انْكَارِ الْفَوَاحِشِ، وَالظُّلْمِ وَالْعُدْوَانِ، إِذْ مَضَرَّةُ الْبِدْعِ وَهَدْمُهَا لِلدِّينِ وَمُنَافَاتُهَا لَهُ أَشَدُّ³

قال شيخ الاسلام: وَأَعْدَاءُ الدِّينِ نَوْعَانِ: الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ، وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهٖ بِجِهَادِ الطَّائِفَتَيْنِ فِي قَوْلِهِ: {جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاعْلُظْ عَلَيْهِمْ} فِي آيَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ. فَإِذَا كَانَ أَقْوَامٌ مُنَافِقُونَ يَبْتَدِعُونَ بِدَعَا تَخَالَفِ الْكِتَابِ وَيُلْبَسُونَهَا عَلَى النَّاسِ وَلَمْ تُبَيِّنِ لِلنَّاسِ: فَسَدَ أَمْرُ الْكِتَابِ وَبُدِّلَ الدِّينُ؛ كَمَا فَسَدَ دِينُ أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَنَا بِمَا وَقَعَ فِيهِ مِنَ التَّنْبِيلِ الَّذِي لَمْ يُنْكَرْ عَلَى أَهْلِهِ. وَإِذَا كَانَ أَقْوَامٌ لَيْسُوا مُنَافِقِينَ لَكِنَّهُمْ سَمَاعُونَ لِلْمُنَافِقِينَ: قَدْ التَّبَسَّ عَلَيْهِمْ أَمْرُهُمْ حَتَّى ظَنُّوا قَوْلَهُمْ حَقًّا؛ وَهُوَ مُخَالَفٌ لِلْكِتَابِ وَصَارُوا دُعَاةً إِلَى بَدْعِ الْمُنَافِقِينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ لَهُمْ} فَلَا بُدَّ أَيْضًا مِنْ بَيَانِ حَالِ هُوَ لَاءٍ؛ بَلَّ الْفِتْنَةَ بِحَالِ هُوَ لَاءٍ أَعْظَمَ فَإِنَّ فِيهِمْ إِيْمَانًا يُوجِبُ مَوَالَاتَهُمْ وَقَدْ دَخَلُوا فِي بَدْعٍ مِنْ بَدْعِ الْمُنَافِقِينَ الَّتِي تُفْسِدُ الدِّينَ فَلَا بُدَّ مِنَ التَّحْذِيرِ مِنْ تِلْكَ الْبِدْعِ وَإِنْ اقْتَضَى ذَلِكَ ذِكْرَهُمْ وَتَعْيِينَهُمْ؛ بَلَّ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ قَدْ تَلَقَّوْا تِلْكَ الْبِدْعَةَ عَنْ مُنَافِقٍ؛ لَكِنْ قَالُوا هِيَ ظَانِنِينَ أَنَّهَا هُدًى وَأَنَّهَا خَيْرٌ وَأَنَّهَا دِينٌ؛ وَلَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ لَوْجِبَ بَيَانُ حَالِهَا. وَلِهَذَا وَجِبَ بَيَانُ حَالِ مَنْ يَغْلُطُ فِي الْحَدِيثِ وَالرِّوَايَةِ وَمَنْ يَغْلُطُ فِي الرَّأْيِ وَالْفُتْيَا وَمَنْ يَغْلُطُ فِي الزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ.⁴

¹ الرد على الجهمية والزنادقة

² مجموع الفتاوى

³ مدارج السالكين

⁴ مجموع الفتاوى

قال شيخ الاسلام : وَكَذَلِكَ بَيَانُ أَهْلِ الْعِلْمِ لِمَنْ غَلَطَ فِي رَوَايَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ تَعَمَّدَ الْكُذْبَ عَلَيْهِ، أَوْ عَلَى مَنْ يَنْقُلُ عَنْهُ الْعِلْمَ. وَكَذَلِكَ بَيَانُ مَنْ غَلَطَ فِي رَأْيٍ رَأَاهُ فِي أَمْرِ الدِّينِ مِنَ الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ ؛ فَهَذَا إِذَا تَكَلَّمَ فِيهِ الْإِنْسَانُ بِعِلْمٍ وَعَدْلٍ، وَقَصَدَ النَّصِيحَةَ، فَاللَّهُ تَعَالَى يُثَبِّتُهُ عَلَى ذَلِكَ، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْمُتَكَلِّمُ فِيهِ دَاعِيًا إِلَى بَدْعَةٍ، فَهَذَا يَجِبُ بَيَانُ أَمْرِهِ لِلنَّاسِ، فَإِنَّ دَفْعَ شَرِّهِ عَنْهُمْ أَعْظَمُ مِنْ دَفْعِ شَرِّ قَاطِعِ الطَّرِيقِ.

قال الشيخ الفوزان : تحرم زيارة المبتدع ومجالسه؛ إلا على وجه النصيحة له والإنكار عليه؛ لأن مخالطته تؤثر على مخالطه شرًّا، وتنتشر عدواه إلى غيره. ويجب التحذير منهم ومن شرهم إذا لم يمكن الأخذ على أيديهم ومنعهم من مزاولة البدع، وإلا؛ فإنه يجب على علماء المسلمين وولاية أمورهم منع البدع، والأخذ على أيدي المبتدعة، وردعهم عن شرهم؛ لأن خطرهم على الإسلام شديد.

قال عبد الله بن الإمام احمد : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الْحِذَاءُ قَالَ قُلْتُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ إِنْ هَذَا يَنْكَلِمُ فِي الْقَدْرِ أَعْنِي إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي يَحْيَى قَالَ عَرَفُوا النَّاسَ بِدَعْتِهِ وَسَلُّوا رَبِّكُمْ الْعَافِيَةَ^٣

قال ابن الجوزي : حدثت عن أبي بكر الخلال عن المروزي عن محمد بن سهل البخاري قال كنا عند القرباني فجعل يذكر أهل البدع فقال له رجل لو حدثتنا كان أعجب إلينا فغضب وقال كلامي في أهل البدع أحب إلي من عبادة ستين سنة^٤.

قال ابن مفلح : وَقَالَ ابْنُ طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ الْحَافِظُ سَمِعْتُ الْإِمَامَ أَبَا إِسْمَاعِيلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ بِهَرَاةٍ يَقُولُ: عَرَضْتُ عَلَى السَّيْفِ خَمْسَ مَرَّاتٍ، لَا يُقَالُ لِي: ارْجِعْ عَنْ مَذْهَبِكَ، لَكِنْ يُقَالُ: لِي أَسْكُتْ عَمَّنْ خَالَفَكَ، فَأَقُولُ: لَا أَسْكُتُ^٥.

قال ابن قتيبة : والبدعة لا تدفع بالسنة وإنما يقوى الباطل أن تبصره وتمسك عنه^٦.

قال الامام مسلم في مقدمة صحيحه : وَإِنَّمَا أُلْزِمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رُؤَاةِ الْحَدِيثِ، وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ، وَأَفْتُوا بِذَلِكَ حِينَ سُئِلُوا لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ، إِذِ الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ، أَوْ أَمْرٍ، أَوْ نَهْيٍ، أَوْ تَرْغِيبٍ، أَوْ تَرْهِيْبٍ، فَإِذَا كَانَ الرَّاوي لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ، ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَيَّ الرَّوَايَةَ عَنْهُ مِنْ قَدْ عَرَفَهُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ جَهِلَ مَعْرِفَتَهُ كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ، غَاشًا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ، إِذْ لَا يُؤْمَنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا، أَوْ يَسْتَعْمَلَ بَعْضَهَا وَلَعَلَّهَا، أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبُ لَا أَصَلَ لَهَا

قال اللالكائي : عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ صِلَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: «يَجِيءُ قَوْمٌ يَتْرُكُونَ مِنَ السُّنَّةِ مِثْلَ هَذَا» - يَعْنِي مَفْصِلَ الْأَصْبُعِ - «فَإِنْ تَرَكَتُمُوهُمْ جَاءُوا بِالطَّامَةِ الْكُبْرَى ، وَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَهْلُ كِتَابٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَوَّلَ مَا يَتْرُكُونَ السُّنَّةَ ، وَإِنَّ آخِرَ مَا يَتْرُكُونَ الصَّلَاةَ ، وَلَوْلَا أَنَّهُمْ يَسْتَحْيُونَ لَتَرَكُوا الصَّلَاةَ»^٧

^١ منهاج السنة

^٢ الارشاد الى صحيح الاعتقاد

^٣ العطل ومعرفة الرجال

^٤ تلبيس ابليس

^٥ الاداب الشرعية

^٦ الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية

^٧ شرح اصول الاعتقاد

قال ابن القيم : فكشف عورات هؤلاء وبين فضائحهم وفساد قواعدهم من أفضل الجهاد في سبيل الله^١

روى اللالكائي عن عاصم الأحول ، قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: «يَا أَحُولُ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا ابْتَدَعَ بِدْعَةً يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُذَكَرَ حَتَّى تُحَذَرَ»^٢

قال شيخ الاسلام : «الردّ على أهل البدع مجاهد، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذّب عن السنة أفضل من الجهاد»^٣.

قال شيخ الاسلام عن كلامه على الاتحادية : وَيَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ انْتَسَبَ إِلَيْهِمْ أَوْ ذَبَّ عَنْهُمْ أَوْ أَنْتَى عَلَيْهِمْ أَوْ عَظَّمَ كُنُوبَهُمْ أَوْ عُرِفَ بِمُسَاعَدَتِهِمْ وَمُعَاوَنَتِهِمْ أَوْ كَرِهَ الْكَلَامَ فِيهِمْ أَوْ أَخَذَ يَعْتَدِرُ لَهُمْ بِأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يَدْرِي مَا هُوَ أَوْ مَنْ قَالَ إِنَّهُ صَنَّفَ هَذَا الْكِتَابَ وَأَمْثَالَ هَذِهِ الْمَعَادِيرِ الَّتِي لَا يَقُولُهَا إِلَّا جَاهِلٌ أَوْ مُنَافِقٌ؛ بَلْ تَجِبُ عُقُوبَةُ كُلِّ مَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ وَلَمْ يِعَاوَنِ عَلَى الْقِيَامِ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ الْقِيَامَ عَلَى هَؤُلَاءِ مِنْ أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ أَفْسَدُوا الْعُقُولَ وَالْأَدْيَانَ عَلَى خَلْقٍ مِنَ الْمَشَائِخِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُلُوكِ وَالْأَمْرَاءِ وَهُمْ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا

قال الشاطبي : رَوَى عَاصِمُ الْأَحُولُ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى قَتَادَةَ فَذَكَرَ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ فَوَقَعَ فِيهِ وَنَالَ مِنْهُ، فَقُلْتُ: أَبَا الْخَطَّابِ، أَلَا أَرَى الْعُلَمَاءَ يَقَعُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ فَقَالَ: يَا أَحُولُ أَوْ لَا تَدْرِي أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا ابْتَدَعَ بِدْعَةٍ فَيَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُذَكَرَ حَتَّى يُحَذَرَ؟ فَجِئْتُ مِنْ عِنْدِ قَتَادَةَ وَأَنَا مُعْتَمِّمٌ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ قَتَادَةَ فِي عَمْرُو بْنِ عَبِيدٍ، وَمَا رَأَيْتُ مَنْ نَسَكِهِ وَهَدِيَهُ، فَوَضَعْتُ رَأْسِي نِصْفَ النَّهَارِ وَإِذَا عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ وَالْمُصْحَفُ فِي حِجْرِهِ وَهُوَ يَحْكُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، تَحْكُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟، قَالَ: إِنِّي سَاعَيْدُهَا. قَالَ: فَتَرَكَتُهُ حَتَّى حَكَّهَا، فَقُلْتُ لَهُ: أَعِدْهَا، فَقَالَ: لَا أُسْتَطِيعُ.

فمثل هؤلاء لا بد من ذكرهم والتشريد بهم، لأن ما يعود على المسلمين من ضررهم إذا تركوا أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم والتنفير عنهم إذا كان سبب ترك التعيين الخوف من التفرق والعداوة، ولا شك أن التفرق بين المسلمين وبين الداعين للبدعة وحدهم إذا أقيم عليهم أسهل من التفرق بين المسلمين وبين الداعين ومن شائعهم واتباعهم، وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما وأسهلها، وبعض الشر أهون من جميعه، كقطع اليد المتأكلة، إتلافها أسهل من إتلاف النفس. وهذا شأن الشرع أبداً: أن يطرح حكم الأخف وقاية من الأثقل.

قلت : ولا يعد ذكر المبتدع بما فيه غيبة له

وقد قيل : القدر ليس بغيبة في ستة ... متظلم ومعرف ومحذر ... ومجاهر فسقا ومستفتى

ومن ... طلب الاعانة في ازالة منكر

وعن عائشة، رضي الله عنها قالت: استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: «انذنوا له، بشئ أخو العشييرة، أو ابن العشييرة» فلما دخل الآن له الكلام، قلت: يا رسول الله، قلت الذي قلت،

^١ الصواعق المرسله

^٢ شرح اصول الاعتقاد

^٣ نقض المنطق

^٤ مجموع الفتاوى

^٥ الاعتصام

ثُمَّ أَلْنَتْ لَهُ الْكَلَامَ؟ قَالَ: «أَيَّ عَائِشَةَ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ، أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ، اتَّقَاءَ فُحْشِهِ»^١

قال ابن حجر: وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي الْحَدِيثِ جَوَازُ غَيْبَةِ الْمُعْلِنِ بِالْفُسْقِ أَوْ الْفُحْشِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْجَوْرِ فِي الْحُكْمِ وَالِدُعَاءِ إِلَى الْبِدْعَةِ مَعَ جَوَازِ مُدَارَاتِهِمْ اتَّقَاءَ شَرِّهِمْ مَا لَمْ يُؤَدِّ ذَلِكَ إِلَى الْمُدَاهَنَةِ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى^٢

قال النووي: باب ما يباح من الغيبة

اعْلَمْ أَنَّ الْغَيْبَةَ تَبَاحٌ لِعَرَضٍ صَحِيحٍ شَرْعِيٍّ لَا يُمْكِنُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ إِلَّا بِهَا، وَهُوَ سِتَّةُ أَسْبَابٍ: (وذكر منها)

الرَّابِعُ: تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحَتُهُمْ، وَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ:

مِنْهَا جَرْحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ وَذَلِكَ جَائِزٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ وَمِنْهَا: الْمَشَاوِرَةُ فِي مُصَاهَرَةِ إِنْسَانٍ أَوْ مُشَارَكَتِهِ، أَوْ إِيدَاعِهِ، أَوْ مُعَامَلَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، أَوْ مُجَاوِرَتِهِ، وَيَجِبُ عَلَى الْمَشَاوِرِ أَنْ لَا يُخْفِيَ حَالَهُ، بَلْ يَذْكَرُ الْمَسَاوِيَّ الَّتِي فِيهِ بِنِيَّةِ النَّصِيحَةِ وَمِنْهَا: إِذَا رَأَى مُتَّفَقًا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُبْتَدِعٍ، أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمُ، وَخَافَ أَنْ يَنْصَرَّرَ الْمُتَّفَقُ بِذَلِكَ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بَبَيَانِ حَالِهِ، بِشَرْطِ أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ، وَهَذَا مِمَّا يُغْلَطُ فِيهِ. وَقَدْ يَحْمِلُ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ الْحَسَدَ، وَيَلْبَسُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةٌ فَلْيَتَّقِ لِنِذْرِكَ.

وَمِنْهَا: أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلايَةٌ لَا يَقُومُ بِهَا عَلَى وَجْهِهَا: إِمَّا بَأَنْ لَا يَكُونَ صَالِحًا لَهَا، وَإِمَّا بَأَنْ يَكُونَ فَاسِقًا، أَوْ مُغْفَلًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ فَيَجِبُ ذِكْرُ ذَلِكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وَلايَةٌ عَامَّةٌ لِيُزِيلَهُ، وَيُوَلِّي مَنْ يُصْلِحُ، أَوْ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حَالِهِ، وَلَا يَغْتَرَّ بِهِ، وَأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ يَحْتَهُ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ.

الخامس: أَنْ يَكُونَ مُجَاهِرًا بِفُسْقِهِ أَوْ بِدَعْوَتِهِ كَالْمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الْخَمْرِ، وَمُصَادَرَةِ النَّاسِ، وَأَخْذِ الْمَكْسِ، وَجَبَايَةِ الْأَمْوَالِ ظُلْمًا، وَتَوَلِّي الْأُمُورِ الْبَاطِلَةَ، فَيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا يُجَاهِرُ بِهِ، وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ الْغُيُوبِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِحَوَازِهِ سَبَبٌ آخَرَ مِمَّا ذَكَرْنَا^٣.

قال ابن رجب: رد المقالات الضعيفة وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء بل مما يحبونه ويمدحون فاعله ويتنون عليه. فلا يكون داخلًا في الغيبة بالكلية فلو فرض أن أحداً يكره إظهار خطئه المخالف للحق فلا عبرة بكراهته لذلك فإن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفاً لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواءً كان ذلك في موافقته أو مخالفته. وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي ﷺ^٤.

وقال ابن أبي زمنين: وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ يَعْيبُونَ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ، وَيَنْهَوْنَ عَنْ مُجَالَسَتِهِمْ وَيُخَوِّفُونَ فِتْنَتَهُمْ وَيُخْبِرُونَ بِخَلْقِهِمْ، وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ غَيْبَةً لَهُمْ وَلَا طَعْنًا عَلَيْهِمْ^٥.
وقال شيخ الإسلام: مَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ الْمُنْكَرَاتِ كَالْفَوَاحِشِ وَالْخَمْرِ وَالْعُدْوَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَجِبُ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ {مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ

^١ (رواه البخارى)

^٢ فتح البارى

^٣ رياض الصالحين

^٤ الفرق بين النصيحة والتعبير

^٥ السنة

فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ { فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ مُتَسَتِّرًا بِذَلِكَ؛ وَلَيْسَ مُعَلَّنًا لَهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِ سِرًّا وَسُتِرَ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ {مَنْ سَتَرَ عَبْدًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} إِلَّا أَنْ يَتَّعَدَى ضَرْرَهُ وَالْمُتَّعَدِي لَا بُدَّ مِنْ كَفِّ عُدْوَانِهِ وَإِذَا نَهَاهُ الْمَرْءُ سِرًّا فَلَمْ يَنْتَهَ فَعَلَّ مَا يَنْكُفُّ بِهِ مِنْ هَجْرٍ وَغَيْرِهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ أَنْفَعَ فِي الدِّينِ. وَأَمَّا إِذَا أَظْهَرَ الرَّجُلُ الْمُنْكَرَاتِ وَجَبَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ عَلَانِيَةً وَلَمْ يَبْقَ لَهُ غَيْبَةٌ وَوَجِبَ أَنْ يُعَاقَبَ عَلَانِيَةً بِمَا يُرَدُّ عَنْ ذَلِكَ مِنْ هَجْرٍ وَغَيْرِهِ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ مُتَمَكِّنًا مِنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مَفْسَدَةٍ رَاحِحَةٍ. وَيَنْبَغِي لِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالِدِّينِ أَنْ يَهْجُرُوهُ مَيِّتًا كَمَا هَجَرُوهُ حَيًّا إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ كَفٌّ لِأَمْثَالِهِ مِنَ الْمُجْرِمِينَ فَيَتْرَكُونَ تَسْيِيعَ جَنَازَتِهِ كَمَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَرَائِمِ وَكَمَا قِيلَ لِسَمْرَةَ بِنِ جُنْدَبٍ: إِنَّ ابْنَكَ مَاتَ الْبَارِحَةَ. فَقَالَ: لَوْ مَاتَ لَمْ أَصَلِّ عَلَيْهِ: يَعْنِي لِأَنَّهُ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ فَيَكُونُ كَقَاتِلِ نَفْسِهِ. وَقَدْ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَى قَاتِلِ نَفْسِهِ. وَكَذَلِكَ هَجَرَ الصَّحَابَةُ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ ظَهَرَ ذَنْبُهُمْ فِي تَرْكِ الْجِهَادِ الْوَاجِبِ حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. فَإِذَا أَظْهَرَ التَّوْبَةَ أَظْهَرَ لَهُ الْخَيْرُ.^١

وقال ايضا: وَلِهَذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُعَلَّنِ بِالْبِدْعِ وَالْفُجُورِ غَيْبَةٌ كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَغَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا أُعْلِنَ ذَلِكَ اسْتَحَقَّ عُقُوبَةَ الْمُسْلِمِينَ لَهُ وَأَدْنَى ذَلِكَ أَنْ يُذَمَّ عَلَيْهِ لِيُنْزَجَرَ وَيَكْفَى النَّاسَ عَنْهُ وَعَنْ مُخَالَطَتِهِ وَلَوْ لَمْ يُذَمَّ وَيُذَكَّرَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفُجُورِ وَالْمَعْصِيَةِ أَوْ الْبِدْعَةِ لَا عُنْتَرَّ بِهِ النَّاسُ وَرُبَّمَا حَمَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى أَنْ يَرْتَكِبَ مَا هُوَ عَلَيْهِ وَيَزْدَادُ أَيْضًا هُوَ جُرْأَةً وَفُجُورًا وَمَعَاصِيًا فَإِذَا ذَكَرَ بِمَا فِيهِ أَنْكَفَّ وَانْكَفَّ غَيْرُهُ عَنْ ذَلِكَ وَعَنْ صُحْبَتِهِ وَمُخَالَطَتِهِ قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: {أَتَرُ غَبُورًا عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ أَذْكَرُوهُ بِمَا فِيهِ كَيْ يَحْذَرَهُ النَّاسُ}

قال ابن رجب: ولهذا كان شعبة يقول: تعالوا حتى نغتاب في الله ساعة، يعني: نذكر الجرح والتعديل.

وذكر ابن المبارك رجلا فقال: يكذب.

فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟

قال: اسكت، إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل؟

وكذا روي عن ابن علي، أنه قال في الجرح: إن هذا أمانة، ليس بغيبية.

وقال أبو زرعة الدمشقي: سمعت أبا مسهر يسأل عن الرجل يغلط ويهم ويصحف.

فقال: بين أمره، فقلت لأبي زرعة: أترى ذلك غيبية؟ قال: لا.^٢

قال الذهبي: وقال أبو صالح الفراء: حكيت ليويسف بن أسباط عن وكيع شيئا من أمر الفتن، فقال: ذاك يشبه أستاذه - يعني الحسن بن حي.

قلت ليويسف: أما تخاف أن تكون هذه غيبية؟ فقال: لم يا أحمق! أنا خير لهؤلاء من أمهاتهم وأبائهم، أنهى الناس أن يعملوا بما أحدثوا، فتتبعهم أوزارهم، ومن أطراهم كان أضرب عليهم.^٣

قال ابن رجب: اعلم أن ذكر الإنسان بما يكره محرم إذا كان المقصود منه مجرد الذم والعيب والنقص.

^١ مجموع الفتاوى

^٢ شرح علل الترمذي

^٣ ميزان الاعتدال

فأما إن كان فيه مصلحة لعامة المسلمين خاصة لبعضهم وكان المقصود منه تحصيل تلك المصلحة فليس بمحرم بل مندوب إليه.

وقد قرر علماء الحديث هذا في كتبهم في الجرح والتعديل وذكروا الفرق بين جرح الرواة وبين الغيبة ورتبوا على من سوى بينهما من المتعبدین وغيرهم ممن لا يتسع علمه. ولا فرق بين الطعن في رواية حفاظ الحديث ولا التمييز بين من تقبل روايته منهم ومن لا تقبل، وبين تبين خطأ من أخطأ في فهم معاني الكتاب والسنة وتأول شيئاً منها على غير تأويله وتمسك بما لا يتمسك به ليحذر من الاقتداء به فيما أخطأ فيه، وقد أجمع العلماء على جواز ذلك أيضاً.

ولهذا نجد في كتبهم المصنفة في أنواع العلوم الشرعية من التفسير وشروح الحديث والفقهاء واختلاف العلماء وغير ذلك ممثلة بالمناظرات ورد أقوال من تُضعف أقواله من أئمة السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

ولم يترك ذلك أحد من أهل العلم ولا ادعى فيه طعناً على من ردَّ عليه قوله ولا ذمماً ولا نقصاً اللهم إلا أن يكون المصنّف ممن يُفحش في الكلام ويُسيء الأدب في العبارة فيُنكر عليه فحاشته وإساءته دون أصل رده ومخالفته، إقامة للحجج الشرعية والأدلة المعتمدة. وسبب ذلك أن علماء الدين كلهم مجتمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ ولأن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمته هي العليا، وكلهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا من المتأخرين فلماذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيراً ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم. **قلت** : ولا يشترط في الرد الرجوع للمردود عليه والأصل أن من أخطأ علنا يرد عليه علنا والأدلة على ذلك كثيرة فعن عدي بن حاتم، أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: مَنْ يُطع الله ورسوله، فقد رشد، ومن يعصهما، فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ [بئس الخطيب أنت، قل: ومن يعص الله ورسوله]^٢

وعن عبد الله بن الصنابحي قال زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت كذب أبو محمد أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول [خمس صلوات افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن وصلاهن لوقتتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ومن لم يفعل فليس له على الله عهد إن شاء غفر له وإن شاء عذبه]^٣
وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه أن سبيعة بنت الحارث تعالت من نفاسها بعد وفاة زوجها بأيام، فمر بها أبو السنابل فقال: إنك لا تحلي حتى تمكثي أربعة أشهر وعشراً، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال [كذب أبو السنابل؛ ليس كما قال، قد حلت، فانكحي]^٤
وقد سبق كلام شيخ الإسلام بطوله في مجموع الفتاوى وفيه : **وَأَمَّا إِذَا أَظْهَرَ الرَّجُلُ الْمُنْكَرَاتِ وَجَبَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ عَلَانِيَةً وَلَمْ يَبْقَ لَهُ غَيْبَةٌ وَوَجَبَ أَنْ يُعَاقَبَ عَلَانِيَةً بِمَا يُرِدُّهُ**

^١ الفرق بين النصيحة والتعيير

^٢ (رواه مسلم)

^٣ (صححه الألباني : صحيح أبي داود)

^٤ (صححه الألباني : السلسلة الصحيحة)

عَنْ ذَلِكَ مِنْ هَجْرٍ وَغَيْرِهِ فَلَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ مُتَمَكِّنًا مِنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مَفْسَدَةٍ رَاجِحَةٍ .

وقال ايضا : فَمَنْ أَظْهَرَ الْمُنْكَرَ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِنْكَارُ وَأَنْ يُهَجَرَ وَيَذَمَّ عَلَى ذَلِكَ . فَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِمْ : مَنْ أَلْفَى جَلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ . بِخِلَافِ مَنْ كَانَ مُسْتَنْتَرًا بِذَنْبِهِ مُسْتَخْفِيًا فَإِنَّ هَذَا يُسْتَنْتَرُ عَلَيْهِ ؛ لَكِنْ يُنْصَحُ سِرًّا وَيُهَجَرُ مِنْ عَرَفَ حَالَهُ حَتَّى يَتُوبَ وَيَذَكَّرُ أَمْرَهُ عَلَى وَجْهِ النَّصِيحَةِ .

المسألة التاسعة : لا يشترط أخذ تزكية لبيان احوال اهل البدع

تحذير الناس من البدع والمبتدعين علم من جملة العلوم من تكلم فيه بالحق والادلة الشرعية والاصول المرعية قبل منه ذلك والعباد مأمورون بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر لعموم الادلة كما ثبت في حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنِّي بِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» وقال تعالى {فَمَكَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ، وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ} فقبل سليمان العلم من هدهد فليس المبتدع باعلم من سليمان ولا الراد عليه باجهل من الهدهد والمقصود ان من علم مخالفة رجل ثبتت لقائلها وثبت انها مخالفة للنصوص وانتشرت بين الناس فلا يسعه السكون حينئذ حتى يبين للناس وجه الحق الذي يعلمه فيقرره والباطل فيرده خلافا لكثير من الجهلة الذين يقصرون الكلام في اهل البدع على اهل العلم خاصة ويشترطون شروطا قد لا تكون موجودة الا في كبار اهل العلم وفي هذا كتمان للعلم الواجب وتأخير للبيان عن وقت الحاجة وليس المعنى ايضا ان تكون مسألة التبديع فوضى فيتساهل الناس فيه ويقدمون عليه بلا بينة فلا افراط ولا تفريط

سئل الشيخ العلامة المحدث عبد المحسن العباد حفظه الله : هل يشترط فيمن أراد أن يدعو إلى الله تبارك وتعالى أن تكون معه تزكية من قبل أهل العلم ؟

فأجاب : ما ينبغي للإنسان أنه يقدم على الكلام وكلام الناس إلا أن يكون ذا علم، ولا يلزم أن تكون معه تزكية ... لا يلزم أن يكون معه تزكية. لكن إذا كان مجهول أمره، وأنه - يعني - الناس غير مرتاحين إليه وأرادوا أن يتعرفوا، وهو مجهول عندهم، وأرادوا أن يعرفوه عن طريق بعض الناس المعروفين الذين أتى بشيء يبين أنه أهل وأنه يُستفاد منه هذا قد .. يعني يكون هناك يعني ... وإلا إذا كان الإنسان عنده قدرة، وعنده تمكن، ولا يكون عنده محذور، يجوز وإن لم يكن معه تزكية. وكل من كان عنده شيء من العلم يأتي به، والرسول قال (بلغوا عني ولو آية). نعم.

يقول في تنمة سؤاله: وإذا لم يشترط أن يكون معه تزكية فكيف نعرف هل الداعية مؤهلا للدعوة خاصة إذا لم يدرس على أيدي العلماء ؟

إذا كان الإنسان مجهول يُتوقف في أمره، وإذا كان معلوم؛ أنه معروف بفائدته، سواء كان عُرف أنه كان درس وعنده دراسات وعنده مؤهلات، وقد يكون الإنسان يحصل هذا بالاعتقاد والدراسات الخاصة، ليس بلزوم أن يكون الإنسان عنده شهادة يعني متخرج من

كلية، أو أنه ملازم شيخ مدد طويلة، من كان عنده شيء من العلم ومتمكن فيه، ولو كان فائدة أخذها من عالم فإنه يبلغها لغيره^١.

وسئل الشيخ الفوزان حفظه الله : فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من تونس يقول : ما الشروط و الضوابط التي تسمح لطالب العلم ان يقوم بالقاء الدروس و الدورات العلمية في بلده حيث ان البلد الذي نحن فيه لا يوجد فيه علماء ؟

فأجاب : بلغ ما تعرف ، ما تعرف من العلم انشره وبلغه للناس ، واما الامور التي لا تعرفها ولم تتوصل اليها فلا ، امسك عنها . نعم^٢

وسئل الشيخ زيد المدخلي : تعرفون يعنى واقع المسلمين بالبلاد الكفرية ان اكثر الشباب اعاجم لا يفهمون اللغة العربية فى قريتنا مثلا هناك اخ قام بترجمة اقوال العلماء فى كتبهم لاخوانه كتب بسيطة امثال شرح الاصول الثلاثة للشيخ العثيمين وبعض الكتب الاخرى فاعترض عليه فقيل له انه يجب عليك ان تكون لك تركية خاصة من عالم كبير من السعودية مثلا يعنى من عالم سلفى فما قولكم فى هذا الشئ ؟

فأجاب : قولى فى هذا ان من تعلم شيئا من علوم الدين الاسلامى والفقہ الاسلامى واتقنه لا حرج عليه بل له الاجر اذا علم به ولا يشترط ان يأتى بتزكية ولكن ينظر بأى شئ يعلم الناس ان علمهم بالصواب بالاحكام الشرعية بأدلتها فهذا هو المطلوب ولا يشترط ان يزكى من شيخ وان أخطأ ولا بد ان يوجد من ينتقد الخطأ ان كان يخطئ فلا يجوز له ان يعلم الناس بشئ ليس صوابا فهذه هى القضية كما قال النبى ﷺ (بلغوا عنى ولو اية) يعنى دليل على انه من حمل دليلا من العلم واحتاج الناس الى علمه وجب عليه ان يبلغه ولا يجوز لاحد ان يعترض سبيله الا اذا رآه يضل الناس يقول على الله بدون علم ويفتى بدون علم ويقعد قواعد بدون علم فهذا لا يجوز له اولا ولا يجوز السكوت عليه ولكن ينصح ان يتعلم حتى يحرز نصيبا من العلم ويعلم الناس فلا يمنع وهو مصيب ولا يقر اذا كان مخطئا^٣

سئل الشيخ عبيد الجابري : نرجو ذكر نصائح وتوجيهات فى طلب العلم للمرأة المسلمة، وهل يصح لها أن تقوم بتدريس العلم بعد أخذها مجموعة من دروس أهل العلم؟ أم أنها تحتاج إلى أن تُزكى من الشيخ حتى تُلقن العلم لأخواتها؟ جزاكم الله خيرا.

فأجاب بكلام طويل حول اهمية طلب العلم ثم ذكر التزكية فقال : وهذه التزكية تكون بطريقتين أو ثلاثة :

الأول: النص من العلماء المعترين المشهود لهم بالاستقامة على السنة، والرّسوخ في العلم، على أن هذا المرء صالح لأخذ العلم عنه، كما ينصون على منهجيته وأنه على السنة.

الثاني: أن يشتهر بين أهل العلم المعاصرين والفضلاء بأنه يبني تعليمه وأحكامه على الأدلة من الكتاب والسنة وعلى فهم السلف الصالح، وأنه لم يعمد فيما بلغ هؤلاء العلماء والفضلاء عنهم إلى الغرائب والمفاريد والشواذ من القواعد والأصول والأقوال، فتقريراته كلها سنية محضة.

الثالث: أن يُزكّيه علمه المنشور عنه من خلال كتبه التي أملاها لسانه، وسطرها جنانه، ولم يُنقل عنه سوى ذلك.

^١ (شرح سنن ابن ماجة، الشريط رقم ٢٤٨)

^٢ (درس بعنوان مختصر زاد المعاد)

^٣ (مقطع منشور على الشبكة عن اشتراط التزكيات)

الرَّابِع: أن يستمر على النزاهة والصفاء في علمه ولم يعرض له جرح من جارح أثبت جرحه أو خالف بورود شواذ ومفاريد وغرائب، فهذه جرح تُسقط الرجل، فالرجل يُسقطه ويوجب الحذر منه وإن كان صاحب سُنَّة كثيرة هذه الأشياء - الغرائب والمفاريد والشواذ، تأسيسات الأصول الفاسدة والقواعد الباطلة التي لم يُعهد لها نظيرٌ عند السلف، كما تُسقطه البدعة، وقد جُرِّب عبر تاريخ؛ أنَّ كُلَّ من تَتَرَسَّ بأهل العلم، وتَمَسَّح بهم حتى حصل على تزكياتهم، مُتَسَتِّرًا بذلك أنَّ الله يفضحه، ويهتك ستره، ويكشف عن حاله.¹

وسئل فضيلة الشيخ سليمان الرحيلي -حفظه الله- : عندنا طلبة علم لا نعلم عنهم إلا خيراً - نفع الله بهم - يعلمون كتباً في الاعتقاد والسنة ، فجاء بعض الإخوة ونشروا في الطلبة أن العلم : أولاً: لا يؤخذ إلا من الأكابر .

وثانياً: لا بد من تزكية من العلماء لهذا القائم بهذه الدروس .

فأدى هذا إلى ترك بعض الدروس التي لا يوجد غيرها في المنطقة عندنا ، فما موقفنا من ذلك ؟ نرجو التوجيه بارك الله فيكم .

فأجاب - حفظه الله - : لا شك أن العلم إنما يُؤخذ عن الأكابر ، وأنه لا بد من التزكية ، لكن من هم الأكابر ؟ ، الأكابر من كَبَّرَهُم علمهم ، وعَرَفُوا بالعلم ، ولو صَغُرَ سِنُهُمْ ، ولو كانوا شباباً ، فهناك أكابر من الصحابة صغاراً في السن ، أخذ عنهم العلم ، وأثار علمهم الدنيا ، فهذه قضية من الأهمية بمكان وهي أن الصغير قد يُكَبِّرُهُ علمه فيُعرف بالعلم المتين النافع ، وهذا كثيرٌ في السلف بدءاً ممن الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى ما بعد الأئمة ، ولا بد من التزكية ؛ فإن العلم دين ؛ فينبغي أن ننظرَ عمَّن نأخذ ديننا ، لكن كيف تكون التزكية ؟ التزكية تكون بثلاثة أمور :

الأمر الأول : نصُّ العلماء المعتبرين على تزكيته .

أن يُنصَّ العلماء أو بعضهم ، ولا نحصر التزكية في عالم ولا عالمين ولا ثلاثة ، بل أن ينص عالم من العلماء المعتبرين أو جمَعُ منهم على أن فلاناً مُزَكَّى ، ويصلح لأن يُؤخذ عنه العلم .

الأمر الثاني : أن يشتهر بالتعليم من غير أن يُنكَرَ عليه من أهل العلم .

يُعرف بأنه يُدرِّس ويشتهر هذا عنه ، ولا يُنكَرُ أهل العلم المعتبرون تدريسه . فهذه تزكية سكوتية ، إذ لا يليق بمقام العلماء أن يكون هذا مما يُنهي عن الدرس عليه ولا ينهوه .

والأمر الثالث - وهذا من الأهمية بمكان - : أن يُزَكِّيَهُ علمه ، فلا يُعَلِّمُ إلا السنة أعني ما يكون فيه الحق ، ولا يأخذ إلا عن علماء السنة ، ويفرر كتب علماء السنة ، ولم يُؤخذ عليه ردُّ لكلام العلماء المعتبرين ، ولا مخالقات للسنة ، فهذا يُزَكِّيَهُ علمه .

وليس كلُّ طالب علم نافع يعرفه العلماء ، ولكن يُنظرُ في علمه الي بيئته ، هل يُعَلِّمُ السنة ؟ ، هل يحترم آراء علماء السنة ؟ ، هل ينقل كلام علماء السنة؟ فإن كان ذلك فقد زكاه علمه ، ويُؤخذ عنه العلم .

والقول بأنه لا يُؤخذ العلم إلا عمَّن زكاه العلماء نصًّا يسدُّ باب الخير . كثير من البُلدان فيها طلاب علم يُعَلِّمون السنة وشروح أهل السنة ويُعَلِّمون بحسب ما تعلموا ، ولكنهم لا يحملون تزكية من عالم معين ، لكن لم يُعرف عليهم ما يجرحهم في علمهم . فإذا قلنا : (إنه لا يُؤخذ

¹ مقطع صوتي منشور على الشبكة

العلم عنهم) ، لن يبق علمٌ في كثيرٍ من البلدان ، وسيُسدَّ باب الخير ، ويقوم أهل البدع ويدرسون ، وأهل السنة يكفون ، ويصبح أهل السنة يتعلمون من أهل البدع أو يتعلمون من الإنترنت أو غيره ، وهذا لا يصح ولا يستقيم . إذن نحن نقول : لا بد من التزكية ، ولا يصح أن نتساهل فنأخذ العلم عن كل أحد لكن كيف تكون التزكية إماماً بنص من عالم أو عدد من العلماء المعترين المعروفين بالسنة ، وإماماً باستفاضة وشهرة من غير نكيرٍ من العلماء ، وإماماً بعلم صحيح سليم خالٍ ممّا يجرح ، يُعرفُ به طالبُ العلم الذي يُعَلِّم .

ثم لا شك أن الواجب على كلِّ أحد أن ينتهي إلى ما علم ، وألا يزيد على ما علم ، حيث انتهى علمه يُعَلِّم الناس . كثير من بلدان المسلمين بحاجة إلى من يُعَلِّمهم الأصول فمن عرف هذه الأصول عن أهل السنة وضبطها ؛ فإنه يُعَلِّم الناس ، لكن ما يُصبح شيخ الإسلام ابن تيمية ، يعني بعض طلاب العلم قد يأخذ كتاباً أو كتابين ثم بعد ذلك يذهب يُدرِّس فينتفخ ، ويردّ على العلماء الأكابر ، ويفتي في كل شيء ، ويتكلم بكل شيء ، لا شك أن هذا ضلال ولكن المحسن هو الذي ينتهي إلى ما علم ، وينشر الخير والسنة ، ولا يجوز لنا أن نقف عائقاً في وجه نشر الخير والسنة ، وهذا هو الذي أدركنا عليه صنيع العلماء كالشيخ ابن باز - رحمه الله - ، والشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - في تعاملهم مع طلاب العلم .

أما من عُرف بجرح أو كان في علمه خلط أو كان مجهولاً من كلِّ وجه ، فمَثَلُ هذا لا ينبغي أخذ العلم عنه . والله أعلم^١

سئل الشيخ عبيد الجابري حفظه الله : حول من يُدرِّس ويُطلب منه تزكية العلماء له وليس لديه تزكيات، فما يكون تصرفه

فأجاب : حياتي العلمية والعملية تزيد والله الحمد على خمسين سنة، وما أعهد أني يوماً من الأيام سألت أحداً أن يزكيني، وإنما الذي يزكي الرجل أعماله، فإذا استقام على السنة منهجاً وعقيدةً، ودعا إلى ذلك، فإن الله سبحانه وتعالى يزكيه، بما يهيئ له من شرح صدور الناس له، وقبولهم دعوته، ثم أهل القطر الفضلاء يعرفون صاحب الدعوة، يعرفون إلى أي شيء يدعو، فإذا كان يقول لهم: قال الله وقال رسوله ويعلمهم أحكام الله، فإنهم يلتفتون حوله ويجتمعون عليه، ويرزق منهم القبول، وينال عندهم الحضوة، والكل يذكره بخير، هذه التزكية، فأنا لو جئت إلى أهل مسجد وطلبوا مني تزكية لذهبت وتركتهم، فليتعاهد من يقبلون كلامه، ويستمعون إليه، وينصتون إليه، ويدع الآخرين ممن يواجهونه بتعننت وبعناد^٢

قال الخطيب البغدادي : باب في أن المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تزكية المعدل -وبعد أن ذكر جملة من علماء الحديث والسنة- قال : ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر، واستقامة الأمر، والاشتهار بالصدق والبصيرة والفهم، لا يسأل عن عدالتهم، وإنما يسأل عن عدالة من كان في عداد المجهولين، أو أشكل أمره على الطالبين.^٣

شبهة : قد يقال : قال ابن جابر « لا يُؤخذُ العلمُ إلا ممن شهد له بالطلب »

^١ الدرس الثامن من (قواعد في المعاملات المالية) دروس الإمارات
^٢ (مقال بعنوان اشتراط التزكية في الدعوة - شبكة صحاب)
^٣ الكفاية

فأقول : اورد هذا الاثر الخطيب في الكفاية وقال بعده **قَالَ أَبُو زُرْعَةَ:** فَسَمِعْتُ أَبَا مُسْهَرٍ يَقُولُ: «إِلَّا جَلِيسَ الْعَالِمِ فَإِنَّ ذَلِكَ طَلْبُهُ» **قَالَ الْخَطِيبُ:** أَرَادَ أَبُو مُسْهَرٍ بِهَذَا الْقَوْلِ أَنَّ مَنْ عَرَفْتَ مُجَالِسَتَهُ لِلْعُلَمَاءِ وَأَخَذَهُ عَنْهُمْ ، أَعْنَى ظُهُورُ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ أَنْ يُسْأَلَ عَنْ حَالِهِ

شبهة : قد يقال : لا يؤخذ العلم من صغير السن فعن أبي أمية الجمحي، أن رسول الله ﷺ قَالَ «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ثَلَاثًا إِحْدَاهُنَّ أَنْ يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ»
فنقول : لفظة الاصاغر في الحديث قد روى ابن عبد البر عن نعيم: قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ الْأَصَاغِرُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَقُولُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَأَمَّا صَغِيرٌ يَرَوِي عَنْ كَبِيرٍ فَلَيْسَ بِصَغِيرٍ»
وَذَكَرَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي تَأْوِيلِ هَذَا الْخَبَرِ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ كَانَ يَذْهَبُ بِالْأَصَاغِرِ إِلَى أَهْلِ الْبَدْعِ وَلَا يَذْهَبُ إِلَى السَّنِّ^١

وقال ابن عبد البر : وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ الصَّغِيرَ الْمَذْكُورَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ وَمَا كَانَ مِثْلَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ إِنَّمَا يَرَادُ بِهِ الَّذِي يُسْتَفْتَى وَلَا عِلْمَ عِنْدَهُ وَأَنَّ الْكَبِيرَ هُوَ الْعَالِمُ فِي أَيِّ سِنٍّ كَانَ وَقَالُوا: الْجَاهِلُ صَغِيرٌ وَإِنْ كَانَ شَيْخًا، وَالْعَالِمُ كَبِيرٌ وَإِنْ كَانَ حَدَثًا وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْأَوَّلِ حَيْثُ قَالَ: تَعَلَّمَ فَلَيْسَ الْمَرْءُ يُوَلَّدُ عَالِمًا ... وَلَيْسَ أَخُو عِلْمٍ كَمَنْ هُوَ جَاهِلٌ وَإِنَّ كَبِيرَ الْقَوْمِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ ... صَغِيرٌ إِذَا تَفَقَّطَ عَلَيْهِ الْمَحَافِلُ

وَاسْتَشْهَدَ بَعْضُهُمْ بِأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُسْتَفْتَى وَهُوَ صَغِيرٌ، وَأَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَعَتَّابَ بْنَ أُسَيْدٍ كَانَا يُفْتَيَانِ وَهُمَا صَغِيرَا السِّنِّ، وَوَلَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْوِلَايَاتِ مَعَ صِغَرِ أَسْنَانِهِمَا، وَمِثْلُ هَذَا فِي الْعُلَمَاءِ كَثِيرٌ^٢

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ:

اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ ذَلِكَ^٣ والشاهد ان عمر قبل من ابى سعيد الخدرى وهو اصغر القوم لما تكلم بالدليل

ومثل ذلك حديث ابن عباس، قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحٍ بَدْرَ فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، فَدَعَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ، فَمَا رُبِيتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ}؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمْرُنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ إِذَا نَصَرْنَا، وَفَتِحَ عَلَيْنَا، وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: أَكْذَاكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: «هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ لَهُ»، قَالَ: {إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ} «وَدَلِّكَ عَلَامَةٌ أَجَلِكَ»، {فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا} فَقَالَ عُمَرُ: «مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ»^٤

^١ جامع بيان العلم وفضله

^٢ جامع بيان العلم وفضله

^٣ (رواه البخارى)

^٤ (رواه البخارى)

وروى اللالكائي عن إبراهيم الحزبي يقول في قوله: «لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا أَتَاهُمْ الْعِلْمُ مِنْ قَبْلِ كُبْرَائِهِمْ» مَعْنَاهُ أَنَّ الصَّغِيرَ إِذَا أَخَذَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَهُوَ كَبِيرٌ ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِنْ أَخَذَ بِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ وَتَرَكَ السُّنَنَ فَهُوَ صَغِيرٌ^١

المسألة العاشرة : منهج الموازنات وموقف أهل السنة منه

بدعة الموازنات هي : ان تذكر حسنات المبتدع حين الرد عليه في مخالفاته فيوازن بين حسناته وسيئاته او ان حسناته تنمحي بها سيئاته وثمره هذا المنهج الخبيث الا يرد على المخالف لما له من حسنات او توهين الرد عليه وفيه ما فيه من تجهيل للسلف وتعظيم للبدعة والمبتدعين ثم القائلين به لا يعملونه مع اهل السنة والحق في هذا اننا لم نؤمر بعد الحسنات هذا الى الله تعالى انما امرنا ان ننبه على الخطا ليجتنبه الناس وليتوب المخطئ وذكر الحسنات عند النقد يهون البدعة عند الناس فلا يلزم ذكر الحسنات ولان الناقد محسنٌ للمنتقد والمحسن ما عليه من سبيل واصل الشبهة التي دخلت عليهم انهم لم يفرقوا بين ذكر ترجمة الرجال وبين الحكم على الرجال ونقدم فاتوا باقوال اهل العلم في ترجمة الرجال وجعلوها اصلا مطردا وهذا باطل ولو انصفوا لنزلوا كلام اهل العلم في منازله ولم يحرفوه عن مقصوده فمقام التحذير تحذير ومقام الترجمة ترجمة

وانظر الى الامام الذهبي لما ترجم لبشر المريسي في سير النبلاء قال : المريسي المتكلم المناظر البارغ أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن أبي كريمة العدوي مؤلأهم البغدادي المريسي من موالي آل زيد بن الخطاب - رضي الله عنه - كان بشر من كبار الفقهاء. أخذ عن القاضي أبي يوسف وروى عن: حماد بن سلمة وسفيان بن عيينة. مع ان المريسي ليس من النبلاء فضلا عن ان يكون من اعلامهم ولما تكلم عنه في ميزان الاعتدال قال : بشر بن غياث المريسي مبتدع ضال، لا ينبغي أن يروى عنه ولا كرامة.

وقال الذهبي في السير في ترجمة احمد بن ابي دواد : أحمد بن أبي دواد القاضي الكبير، أبو عبد الله أحمد بن فرج بن حريز الإيادي، البصري، ثم البغدادي، الجهمي، عدو أحمد بن حنبل. كان داعية إلى خلق القرآن، له كرم وسخاء وأدب وافر ومكارم. وقال أبو العيناء: كان ابن أبي دواد شاعرا مجيدا، فصيحاً، بليغاً، ما رأيت رئيساً أفصح منه.

ولما ذكره في ميزان الاعتدال قال : أحمد بن أبي دواد القاضي جهمي بغيض هلك سنة أربعين ومائتين قل ما روى.

ولقد ذم الرسول ﷺ الخوارج وأمر بقتالهم ولم يلتفت إلى حسناتهم مع انه قال فيهم [بقرءون القرآن] الا انه قال [لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية]^٢ وعن فاطمة بنت قيس لما استشارته ﷺ في معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم ولا شك إن للرجلين فضائل ومحاسن ولكن المقام مقام نصيحة ومشورة لا يتطلب أكثر من ذلك فقال

^١ شرح اصول الاعتقاد

^٢ (صححه الالباني : ظلال الجنة)

﴿أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ﴾^١ مع ان لهم حسنات

وقال ﴿كذب أبو السنابل﴾^٢ ولم يذكر حسنات وعن عائشة: أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»^٣

وقال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ] وعن عائشة رضي الله عنها: قَالَتْ هُنْدُ أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا؟ قَالَ: «خُذِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ»^٤ مع ان له حسنات

وعن أبي هريرة ان رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قال [يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَابُونَ يَأْتُونَكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَأَيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ]^٥ ولم يقل فتشوا عن حسناتهم

وعن عَن يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ كَمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَالَ فِي الْقَدْرِيَّةِ [فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي] مع انهم [يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَرَّرُونَ الْعِلْمَ وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ] فلم يغتر ابن عمر بتلك الأعمال وعن أم سلمة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ: «نَقُتُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ»^٦ فلم يذكرهم الا بالبغى مع ان فيهم خيرا كثيرا

وعن أبي هريرة قال: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ فُلَانَةَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَفْعَلُ، وَتَصَدُقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ"^٧ مع ان لها حسنات

وعن سالم، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذَا قِيلَ لَهُ: الْإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الشَّجَرَةِ، حِينَ قَامَ بِهِ بَعِيرُهُ»^٨ كذبهم عبد الله بن عمر وهم من خيار التابعين

وفي حديث الافتراق ذكر النبي ﷺ ان الفرق في النار ولم يذكر لهم حسنات وروى ابن رجب : عن رافع بن أشرس قال: كان يقال من عقوبة الكذاب أن لا يقبل صدقه. وأنا أقول: من عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه.^٩

وقال البربهاري : وإذا رأيت الرجل مجتهدا - وإن بدا متقشفا محترقا بالعبادة- صاحب هوى فلا تجالس، ولا تقعد معه، ولا تسمع كلامه ولا تمش معه في طريق، فإني لا آمن أن تستحلي طريقته فتهلك معه.^{١٠}

^١ (رواه مسلم)

^٢ (صححه الالباني : السلسلة الصحيحة)

^٣ (رواه البخاري)

^٤ (رواه مسلم)

^٥ (رواه البخاري)

^٦ (رواه مسلم)

^٧ (رواه مسلم)

^٨ (صححه الالباني : الادب المفرد)

^٩ (رواه مسلم)

^{١٠} شرح علل الترمذي

وقال ايضا : واعلم -رحمك الله- أن العلم ليس بكثرة الرواية والكتب إنما العالم من اتبع العلم والسنن وإن كان قليل العلم والكتب ومن خالف الكتاب والسنة فهو صاحب بدعة وإن كان كثير العلم والكتب

وقال الأجرى : فَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ رَأَى اجْتِهَادَ خَارِجِيٍّ قَدْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ عَدْلًا كَانَ الْإِمَامُ أَوْ جَائِرًا، فَخَرَجَ وَجَمَعَ جَمَاعَةً وَسَلَّ سَيْفَهُ، وَاسْتَحَلَّ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَغْتَرَّ بِقِرَاءَتِهِ لِلْقُرْآنِ، وَلَا بِطَوْلِ قِيَامِهِ فِي الصَّلَاةِ، وَلَا بِدَوَامِ صِيَامِهِ، وَلَا بِحُسْنِ أَلْفَاظِهِ فِي الْعِلْمِ إِذَا كَانَ مَذْهَبُهُ مَذْهَبَ الْخَوَارِجِ.^٢

وقال الذهبي : وَقَدْ كَانَ الْمَنْصُورُ يُعْظَمُ ابْنَ عُيَيْدٍ وَيَقُولُ: كُلُّكُمْ يَمْشِي رُوَيْدٌ ... كُلُّكُمْ يَطْلُبُ صَيْدَ غَيْرِ عَمْرِو بْنِ عُيَيْدٍ ... قُلْتُ: اغْتَرَّ بِزُهْدِهِ وَإِخْلَاصِهِ، وَأَغْفَلَ بِدُعْتِهِ.^٣

قلت : والمقصود أن السلف لم يغتروا بأعمال أهل البدع ولا بزهدهم ولا بعبادتهم قال الشيخ صالح بن سعد السحيمي : يرى بعضهم: بأنه قبل أن تنصح المبتدع، أو قبل أن ترد على المبتدع الذي استنقذت النصائح بشأنه لا تذكر بدعه حتى تذكر حسناته؛ وهذا طريق مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة -جملة وتفصيلا-^٤

وقال العلامة العثيمين : عندما نريد أن نقوم الشخص يجب أن نذكر المحاسن والمساوي؛ لأن هذا هو الميزان العدل، وعندما نحذر من خطأ شخص نذكر الخطأ فقط؛ لأن المقام مقام تحذير، ومقام التحذير ليس من الحكمة أن نذكر المحاسن؛ لأنك إذا ذكرت المحاسن فإن السامع سيبقى متذبذباً، فلكل مقام مقال.^٥

وقال ايضا : إذا أردت أن ترد عليه بدعته فليس من المستحسن إطلاقاً أن تذكر حسنه، فإن ذكر الحسنه له في مقام الرد عليه يوهن الرد ويضعفه^٦

وسئل الإمام بن باز : بالنسبة لمنهج أهل السنة في نقد أهل البدع وكتبهم ؛ هل من الواجب ذكر محاسنهم ومساوئهم ، أم فقط مساوئهم ؟

فأجاب رحمه الله : المعروف في كلام أهل العلم نقد المساوي للتحذير ، وبيان الأخطاء التي أخطؤوا فيها للتحذير منها ، أما الطيب معروف ، مقبول الطيب ، لكن المقصود التحذير من أخطائهم ، الجهمية .. المعتزلة .. الرافضة .. وما أشبه ذلك.

فإذا دعت الحاجة إلى بيان ما عندهم من حق ؛ يُبين ، وإذا سأل السائل : ما عندهم من الحق ؟ ماذا وافقوا فيه أهل السنة ؟ والمسؤول يعلم ذلك ؛ يُبين ، لكن المقصود الأعم والمهم بيان ما عندهم من الباطل ؛ ليحذره السائل ولئلا يميل إليهم. فسأله آخر : فيه أناس يوجبون الموازنة : أنك إذا انتقدت مبتدعاً ببذعته لتحذر الناس منه يجب أن تذكر حسناته حتى لا تظلمه ؟

فأجاب الشيخ رحمه الله : لا ؛ ما هو بلازم ، ما هو بلازم ، ولهذا إذا قرأت كتب أهل السنة ؛ وجدت المراد التحذير ، اقرأ في كتب البخاري "خلق أفعال العباد" ، في كتاب الأدب في

^١ شرح السنة

^٢ الشريعة

^٣ سير النبلاء

^٤ شرح كتاب الفرق بين النصيحة والتغيير

^٥ لقاء الباب المفتوح

^٦ شريط الأسئلة السويدية

"الصحيح" ، كتاب "السنة" لعبدالله ابن أحمد ، كتاب "التوحيد" لابن خزيمة ، "رد عثمان بن سعيد الدارمي على أهل البدع" .. إلى غير ذلك . يوردونه للتحذير من باطلهم ، ما هو المقصود تعديد محاسنهم .. المقصود التحذير من باطلهم ، ومحاسنهم لا قيمة لها بالنسبة لمن كفر ، إذا كانت بدعته تكفره بطلت حسناته وإذا كانت لا تكفره فهو على خطر ؛ فالمقصود هو بيان الأخطاء والأغلاط التي يجب الحذر منها¹

وقال الشيخ الألباني : ما يطرح اليوم في ساحة المناقشات بين كثير من الأفراد حول ما يسمى أو حول هذه البدعة الجديدة المسماة (الموازنة) في نقد الرجال.

أنا أقول : النقد إما أن يكون في ترجمة الشخص المنتقد ترجمة تاريخية فهنا لا بد من ذكر ما يحسن وما يقبح بما يتعلق بالمتروجم من خيره ومن شره ، أما إذا كان المقصود بترجمة الرجل هو تحذير المسلمين وبخاصة عامتهم الذين لا علم عندهم بأحوال الرجال ومناقب الرجال ومثالب الرجال ؛ بل قد يكون له سمعة حسنة وجيدة ومقبولة عند العامة ، ولكن هو ينطوي على عقيدة سيئة أو على خلق سيئ ، هؤلاء العامة لا يعرفون شيئاً من ذلك عن هذا الرجل .. حين ذاك لا تأتي هذه البدعة التي سميت اليوم بـ (الموازنة) ذلك لأن المقصود حين ذاك النصيحة وليس هو الترجمة الوافية الكاملة ، ومن درس السنة والسيرة النبوية لا يشك ببطلان إطلاق هذا المبدأ المحدث اليوم وهو (الموازنة) لأننا نجد في عشرات النصوص من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام يذكر السيئة المتعلقة بالشخص للمناسبة التي تستلزم النصيحة ولا تستلزم تقديم ترجمة كاملة للشخص الذي يراد نصح الناس منه ، والأحاديث في ذلك أكثر من أن تستحضر في هذه العجالة

وقال ايضاً : إن هؤلاء الذين ابتدعوا بدعة الموازنات هم بلا شك يخالفون الكتاب ويخالفون السنة ، السنة القولية والسنة العملية ، ويخالفون منهج السلف الصالح

وقال ايضاً : اذكر له محاسنه يا أخي ؟ والله هذه الضلالة الحديثة من أعجب ما يطرح في الساحة في هذا الزمان .

وأنا في اعتقادي أن الذي حمل هؤلاء الشباب على إحداث هذه المحدثات واتباع هذه البدعة هو حب الظهور ، وقديماً قيل: (حب الظهور يقصم الظهور) وإلا من كان دارساً للكتاب ودارساً للسنة ولسيرة السلف الصالح ، هذه كتب أئمة الجرح والتعديل ، حينما يترجم للشخص يقول فيه ضعيف يقول فيه كذاب وضاع سيئ الحفظ ، لكن لو رجعت إلى ترجمته التي ألمحت إليها في ابتداء جوابي لوجدت الرجل متعبداً زاهداً صالحاً ، وربما تجده فقيهاً من الفقهاء السبعة ، لكن الموضوع الآن ليس موضوع ترجمة هذا الإنسان ، ترجمة تحيط بكل ما كان عليه من مناقب أو من مثالب كما ذكرنا أولاً.

لذلك باختصار أنا أقول ولعل هذا القول هو القول الوسط في هذه المناقشات التي تجري بين الطائفتين : هو التفريق بين ما إذا أردنا أن نترجم للرجل فنذكر محاسنه ومساويه ، أما إذا أردنا النصح للأمة أو إذا كان المقام يقتضي الإيجاز والاختصار فنذكر ما يقتضيه المقام من تحذير من تبديع من تضليل وربما من تكفير أيضاً إذا كان شروط التكفير متحققة في ذاك الإنسان ، هذا ما أعتقد أنه الحق الذي يختلف فيه اليوم هؤلاء الشباب .

¹ نقله الشيخ ربيع المدخلي في مقدمة كتابه "منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف"

وباختصار أقول : إن حامل راية الجرح والتعديل اليوم في العصر الحاضر وبحق هو أخونا الدكتور ربيع ، والذين يردون عليه لا يردون عليه بعلم أبداً^١
وقال فضيلة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - إجابة على سؤال : هل يلزمنا ذكر محاسن من نحذر منهم ؟

فأجاب الشيخ : إذا ذكرت محاسنهم فمعناه أنك دعوت لاتباعهم ، لا ، لا تذكر محاسنهم ، اذكر الخطأ الذي هم عليه فقط ؛ لأنه ليس موكولاً إليك أن تزكي وضعهم ، أنت موكول إليك ، بيان الخطأ الذي عندهم من أجل أن يتوبوا منه ، ومن أجل أن يحذره غيرهم ، والخطأ الذي هم عليه ربما يذهب بحسناتهم كلها إن كان كفراً أو شركاً ، وربما يرجح على حسناتهم ، وربما تكون حسنات في نظرك ولست حسنات عند الله^٢

وقال فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان - حفظه الله - جواباً على سؤال : هل من منهج أهل السنة والجماعة في التحذير من أهل البدع والضلال ذكر محاسن المبتدعة والثناء عليهم وتمجيدهم بدعوى الإنصاف والعدل ؟

فأجاب الشيخ : وهل كانت قريش في الجاهلية وأئمة الشرك ، لا حسنة لأحدهم ؟ ! هل جاء في القرآن ذكر حسنة من حسناتهم ؟ ! هل جاء في السنة ذكر مكرمة من مكارمهم ؟ ! وكانوا يكرمون الضيف ، كان العرب في الجاهلية يكرمون الضيف ، ويحفظون الجار ومع ذلك لم تذكر فضائل من عصى الله جل وعلا.

ليست المسألة مسألة تعداد المحاسن والمساوي ، وإنما مسألة تحذير من خطر.

وإذا أراد الإنسان أن ينظر ، فليتنظر إلى أقوال الأئمة كأحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني وشعبة.

هل كان أحدهم إذا سئل عن شخص مجروح وقال : كذاب. هل قال : ولكنه كريم الأخلاق ، جواداً في بذل المال، كثير التهجد في الليل ؟ !^٣

وقال فضيلة الشيخ العلامة عبدالمحسن العباد - حفظه الله - جواباً على سؤال : هل من منهج السلف : أي إذا انتقدت مبتدعاً ليحذر الناس منه يجب أن أذكر حسناته لكي لا أظلمه ؟

فأجاب الشيخ : لا .. لا ما يجب إذا حذرت من بدعة وذكرت البدعة وحذرت منها ، فهذا هو المطلوب ولا يلزم أنك تجمع الحسنات وتذكر الحسنات ؛ إنما للإنسان أن يذكر البدعة ويحذر منها وأنه لا يُغتر بها^٤

المسألة الحادية عشرة : حكم الجدل والمناظرة في الدين

الجدال اساس كل شر وبليية وبسببه يخرج السنى عن اهل السنة ويلج على الاهواء كلها لكن لا بد ان يعلم ان الجدل على قسمين :

^١ شريط "من حامل راية الجرح والتعديل في العصر الحاضر"

^٢ كتاب "الأجوبة المفيدة على أسئلة المناهج الجديدة"

^٣ شريط سلامة المنهج دليل الفلاح

^٤ درس "سنن النسائي" شريط رقم (١٨٩٤٢) تسجيلات المسجد النبوي

١- **مدوح** : ان كان الخصم او السائل مسترشدا مستجيبا يريد معرفة الحق طالبا له او قد لبس عليه بعض الباطل وكان الغرض من الجدل اثبات الحق وابطال الباطل فهو مطلوب وهو من الدعوة الى الله ومن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنه قوله تعالى (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) **قال الشيخ العثيمين** : وينقسم الخصام والجدال في الدين إلى قسمين: الأول: أن يكون الغرض من ذلك إثبات الحق وإبطال الباطل وهذا مأمور به إما وجوباً أو استحباباً بحسب الحال لقوله تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [النحل: ١٢٥] .

الثاني: أن يكون الغرض منه التعنيت أو الانتصار للنفس أو للباطل فهذا قبيح منهي عنه لقوله تعالى: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} [غافر: ٤] . وقوله: {وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ} [غافر: ٥].
وقال البربهاري : وإذا سألك أحد عن مسألة في هذا الكتاب، وهو مسترشد فكلمه، وأرشده، وإذا جاءك يناظرك، فاحذره، فإن في المناظرة: المراء، والجدال، والمغالبة، والخصومة، والغضب، وقد نهيت عن هذا جدا، يخرجان جميعا من طريق الحق، ولم يبلغنا عن أحد من فقهائنا، وعلمائنا أنه ناظر أو جادل أو خاصم.^٢

قال ابن بطة : وَرَجُلٌ آخَرُ يَحْضُرُ فِي مَجْلِسٍ أَنْتَ فِيهِ حَاضِرٌ تَأْمَنُ فِيهِ عَلَى نَفْسِكَ ، وَيَكْثُرُ نَاصِرُوكَ وَمُعِينُوكَ ، فَيَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ فِيهِ فِتْنَةٌ وَبَلِيَّةٌ عَلَى قُلُوبِ مُسْتَمِعِيهِ لِيُوقِعَ الشَّكَّ فِي الْقُلُوبِ ، لِأَنَّهُ هُوَ مِمَّنْ فِي قَلْبِهِ زَيْغٌ يَتَّبِعُ الْمُتَشَابِهَ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَالْبُدْعَةِ ، وَقَدْ حَضَرَ مَعَكَ مِنْ إِخْوَانِكَ وَأَهْلِ مَذْهَبِكَ مَنْ يَسْمَعُ كَلَامَهُ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا حُجَّةَ عِنْدَهُمْ عَلَى مُقَابَلَتِهِ ، وَلَا عِلْمَ لَهُمْ بِقُبْحِ مَا يَأْتِي بِهِ ، فَإِنْ سَكَتَ عَنْهُ لَمْ تَأْمَنُ فِتْنَتَهُ بَأَنْ يُفْسِدَ بِهَا قُلُوبَ الْمُسْتَمِعِينَ ، وَإِدْخَالَ الشَّكِّ عَلَى الْمُسْتَبْصِرِينَ ، فَهَذَا أَيْضًا مِمَّا تَرُدُّ عَلَيْهِ بِدَعْوَتِهِ ، وَخَبِيثَ مَقَالَتِهِ ، وَتَنْشُرُ مَا عَلَّمَكَ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ ، وَلَا يَكُنْ قَصْدَكَ فِي الْكَلَامِ خُصُومَتَهُ وَلَا مُنَازَرَتَهُ ، وَلْيَكُنْ قَصْدَكَ بِكَلَامِكَ خَلَاصَ إِخْوَانِكَ مِنْ شَبَكَتِهِ ، فَإِنَّ خَبَاءَ الْمَلَا حِدَةِ إِنَّمَا يَبْسُطُونَ شَبَاكَ الشَّيَاطِينِ لِيَصِيدُوا بِهَا الْمُؤْمِنِينَ ، فَلْيَكُنْ إِفْبَالَكَ بِكَلَامِكَ ، وَنَشْرَ عِلْمِكَ وَحِكْمَتِكَ ، وَبِشْرَ وَجْهِكَ ، وَفَصِيحَ مَنطِقِكَ عَلَى إِخْوَانِكَ ، وَمَنْ قَدْ حَضَرَ مَعَكَ لَا عَلَيْهِ ، حَتَّى تَقْطَعَ أَوْلِيَاكَ عَنْهُ ، وَتَحُولَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اسْتِمَاعِ كَلَامِهِ ، بَلْ إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تَقْطَعَ عَلَيْهِ كَلَامَهُ بِنَوْعٍ مِنَ الْعِلْمِ تَحُولُ بِهِ وَجُوهَ النَّاسِ عَنْهُ ، فَافْعَلْ^٣

٢- **مذموم منهي عنه** : ان كان الغرض من الجدل الانتصار للنفس او للباطل او كان الخصم متعننا ليست له استجابة معترضا يشبهه على الناس فاحذره ولا تدخل معه قال تعالى (مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ) وقال تعالى (مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا)

وقد ذكر الله الجدل المحرم في القرآن على اقسام :
أ- يجادل بالباطل ليدحض الحق : قال تعالى (وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ)

^١ شرح لمعة الاعتقاد
^٢ شرح السنة
^٣ الابانة

ب- المجادلة في الحق بعدما تبين : قال تعالى (يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ)

ج- الجدل بغير علم : قال تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ)

وقال تعالى (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ)
وعن أبي أمامة ان رسول الله ﷺ قال [ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ثم تلا هذه الآية (بل هم قوم خصمون) الآية¹]

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال [خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يختصمون في القدر فكأنما يفتقأ في وجهه حب الرمان من الغضب فقال بهذا أمرتم أو لهذا خلقتم تضربون القرآن بعضه ببعض بهذا هلكت الأمم قبلكم]²
وعن أبي أمامة ان رسول الله ﷺ قال [أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا]³

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ [إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِيمُ]؛
واهل الباطل عندهم فصاحة قال الله تعالى {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا}

لذا قيل : في زخرف القول تزيين لباطله ** والحق قد يعتريه سوء تعبير
وروى الاجري عن هشام يعني ابن حسان قال: جاء رجل إلى الحسن فقال: يا أبا سعيد، تعال حتى أخاصمك في الدين، فقال الحسن: أما أنا فقد أبصرت ديني، فإن كنت أضللت دينك فالتمسهُ⁴

وقال عبد الله بن الامام احمد : وَدَخَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ نَحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ قَالَ: لَا، قَالَا: فَتَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ: «لَا، لَتَقُومَانِ عَنِّي أَوْ لِأَقُومَنَّ»، قَالَ: فَقَامَ الرَّجُلَانِ فَخَرَجَا، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ يَفْرَأَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْرَأَ آيَةً عَلَيَّ فَيَحْرِقَانِهَا فَيَقْرَأُ ذَلِكَ فِي قَلْبِي»، فَقَالَ مُحَمَّدٌ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنِّي أَكُونُ مِثْلَ السَّاعَةِ لَتَرَكْتُهُمَا»⁵

وقال ايضا : وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ فَوَلَّى وَهُوَ يَقُولُ بِيَدِهِ «لَا وَلَا نِصْفُ كَلِمَةٍ»

روى ابن بطه عن معروف يقول: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرًا فَتَحَ لَهُ بَابَ عَمَلٍ ، وَأَغْلَقَ عَنْهُ بَابَ الْجَدَلِ ، وَإِذَا أَرَادَ بَعْدَ شَرًّا فَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدَلِ ، وَأَغْلَقَ عَنْهُ بَابَ الْعَمَلِ»⁶

¹ (حسنه الالباني : صحيح ابن ماجه)

² (حسنه الالباني : صحيح ابن ماجه)

³ (حسنه الالباني : صحيح ابى داود)

⁴ (رواه البخارى)

⁵ الشريعة

⁶ السنة والرد على الجهمية

⁷ الابانة

وروى ايضا عن الأوزاعي ، قال: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ سَعْدٍ ، يَقُولُ: «إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ لَجُوجًا مُمَارِيًا يَعْجَبُ بِرَأْيِهِ ، فَقَدْ تَمَّتْ خَسَارَتُهُ»

وروى ايضا عن عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، قَالَ: «نَهَانِي أَبُو وَائِلٍ أَنْ أَجَالِسَ أَصْحَابَ أَرَأَيْتَ ، أَرَأَيْتَ»

وروى ايضا عن ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ «يُنْهَى عَنِ الْجِدَالِ إِلَّا رَجُلًا إِنْ كَلَّمْتَهُ يَرْجِعُ»

روى اللالكائي عن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالْخُصُومَاتِ فِي الدِّينِ فَإِنَّهَا تُشْعِلُ الْقُلُوبَ ، وَتُورِثُ النِّفَاقَ»

وروى ايضا عن الأوزاعي ، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ شَرًّا أَلْزَمَهُمُ الْجِدَالَ ، وَمَنَعَهُمُ الْعَمَلَ» قال ابن بطة : فَأَعْلَمُ يَا أَخِي لَمْ أَرِ الْجِدَالَ وَالْمُنَاقِضَةَ ، وَالْخِلَافَ ، وَالْمُمَاحَلَةَ ، وَالْأَهْوَاءَ الْمُخْتَلِفَةَ ، وَالْآرَاءَ الْمُخْتَرَعَةَ مِنْ شَرَايِعِ النَّبَلَاءِ ، وَلَا مِنْ أَخْلَاقِ الْعُقَلَاءِ ، وَلَا مِنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْمُرُوءَةِ ، وَلَا مِمَّا حُكِيَ لَنَا عَنْ صَالِحِي هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَلَا مِنْ سِيرِ السَّلَفِ ، وَلَا مِنْ شِيَمَةِ الْمَرْضِيِّينَ مِنَ الْخَلْفِ ، وَإِنَّمَا هُوَ لَهْوٌ يُتَعَلَّمُ ، وَدِرَايَةٌ يُتَفَكَّهُ بِهَا ، وَلَذَّةٌ يُسْتَرَاخُ إِلَيْهَا ، وَمُهَارَسَةٌ الْعُقُولِ ، وَتَذْرِيبُ اللِّسَانِ بِمَحَقِّ الْأَدْيَانِ ، وَضَرَاوَةٌ عَلَى التَّغَالِبِ ، وَاسْتِمْتَاعٌ بِظُهُورِ حُجَّةِ الْمُخَاصِمِ ، وَقَصْدٌ إِلَى قَهْرِ الْمُنَاطِرِ ، وَالْمُعَالِطَةِ فِي الْقِيَاسِ ، وَبَهْتٌ فِي الْمَقَاوِلَةِ ، وَتَكْذِيبُ الْأَثَارِ ، وَتَسْفِيهِهِ الْأَحْلَامِ الْأَبْرَارِ ، وَمُكَابِرَةٌ لِنَصِّ التَّنْزِيلِ ، وَتَهَاوُنٌ بِمَا قَالَهُ الرَّسُولُ ، وَنَقْضٌ لِعَقْدَةِ الْإِجْمَاعِ ، وَتَشْتِيبُ الْأَلْفَةِ ، وَتَفْرِيقٌ لِأَهْلِ الْمِلَّةِ ، وَشُكُوكٌ تَدْخُلُ عَلَى الْأُمَّةِ ، وَضَرَاوَةٌ السَّلَاطَةِ ، وَتَوْغِيرٌ لِلْقُلُوبِ ، وَتَوْلِيدٌ لِلشَّخْنَاءِ فِي النُّفُوسِ عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ ذَلِكَ ، وَأَعَاذَنَا مِنْ مُجَالَسَةِ أَهْلِهِ^١

وروى ابن بطة عن إسحاق بن عيسى الطَّبَّاعِ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَعْيبُ الْجِدَالَ فِي الدِّينِ وَيَقُولُ: «كُلَّمَا جَاءَنَا رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ أَرَادْنَا أَنْ نَرُدَّ مَا جَاءَ بِهِ جَبْرِيْلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^٢

وروى عبد الله بن الإمام احمد : عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ عَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ النَّنْقَلِ»^٣

وقال البربهاري : والكلام والخصومة والجدال والمرء محدث يقدر الشك في القلب، وإن أصاب صاحبه الحق والسنة.^٤

وقال ايضا : قال الحسن: الحكيم لا يماري ولا يداري، حكمته ينشرها، إن قبلت حمد الله، وإن ردت حمد الله.

روى الاجري عن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَالْمِرَاءَ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ جَهْلِ الْعَالِمِ، وَبِهَا يَبْتَغِي الشَّيْطَانُ زَلَّتُهُ»^٥

روى ايضا عن مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ قَالَ: رَأَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ مُحْرَزٍ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَشَبَّهَهُ قَرِيبٌ مِنْهُ ، يَتَجَادَلُونَ ، فَرَأَيْتُهُ يَنْفُضُ تَوْبَهُ وَقَامَ وَقَالَ: إِنَّمَا أَنْتُمْ جَرَبٌ إِنَّمَا أَنْتُمْ جَرَبٌ

^١ الابانة

^٢ الابانة

^٣ السنة

^٤ شرح السنة

^٥ الشريعة

روى أيضا عن عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّهُ سَمِعَ وَهْبًا يَقُولُ: دَعِ الْمِرَاءَ وَالْجِدَالَ عَنْ أَمْرِكَ، فَإِنَّكَ لَا تُعْجِزُ أَحَدَ رَجُلَيْنِ: رَجُلٌ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ، فَكَيْفَ تُمَارِي وَتُجَادِلُ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ؟ وَرَجُلٌ أَنْتَ أَعْلَمُ مِنْهُ، فَكَيْفَ تُمَارِي وَتُجَادِلُ مَنْ أَنْتَ أَعْلَمُ مِنْهُ، وَلَا يُطِيعُكَ، فَاقْطَعْ ذَلِكَ عَائِنِكَ

قال البريهارى : واعلم - رحمك الله- أنها ما كانت زندقة قط، ولا كفر ولا شك ولا بدعة ولا ضلالة ولا حيرة في الدين إلا من الكلام وأصحاب الكلام والجدل والمراء والخصومة والعجب وكيف يجترئ الرجل على المراء والخصومة والجدال، والله تعالى يقول: {مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا} فعليك بالتسليم والرضى بالآثار وأهل الآثار، والكف والسكوت.

قلت : ومن منهج اهل السنة انهم لا يبدعون المناظرات لان الشبه خفية وخطافة والقلوب ضعيفة لكن اذا طلبوا اليها اجابوا لا انتصارا للنفس انما لتبيين الحق ومع ذلك فهي ليست لاحاد الناس بل لمن تحصن بالعقيدة السليمة وعرف مداخل القوم ورجيت من ذلك مصلحة **قال اللالكائى :** فَمَا جُنِيَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جِنَايَةٌ أَعْظَمُ مِنْ مُنَازَرَةِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ قَهْرٌ وَلَا ذُلٌّ أَعْظَمُ مِمَّا تَرَكَهُمْ السَّلْفُ عَلَى تِلْكَ الْجُمْلَةِ يَمُوتُونَ مِنَ الْعَيْظِ كَمَدًا وَدَرْدَاءَ، وَلَا يَجِدُونَ إِلَى إِظْهَارِ بَدْعَتِهِمْ سَبِيلًا، حَتَّى جَاءَ الْمَعْرُورُونَ فَفَتَحُوا لَهُمْ إِلَيْهَا طَرِيقًا، وَصَارُوا لَهُمْ إِلَى هَلَاكِ الْإِسْلَامِ دَلِيلًا، حَتَّى كَثُرَتْ بَيْنَهُمُ الْمُشَاجِرَةُ، وَظَهَرَتْ دَعْوَتُهُمْ بِالْمُنَازَرَةِ، وَطَرَقَتْ أَسْمَاعَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عَرَفَهَا مِنَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ^١

وقال البريهارى : ولا تطلب من عندك حيلة ترد بها على أهل البدع، فإنك أمرت بالسكوت عنهم ولا تتمكنهم من نفسك.

أما علمت أن محمد بن سيرين في فضله لم يجب رجلا من أهل البدع في مسألة واحدة، ولا سمع منه آية من كتاب الله، فقيل له، فقال: أخاف أن يحرفها فيقع في قلبي شيء.^٢ **قال شيخ الاسلام :** والمناظرة المحمودة نوعان: والمذمومة نوعان، وذلك لأن المناظر: إما أن يكون عالماً بالحق، وإما أن يكون طالباً له، وإما أن لا يكون عالماً به ولا طالباً له. فهذا الثالث هو المذموم بلا ريب، وأما الأولان: فمن كان عالماً بالحق فمناظرته المحمودة أن يبين لغيره الحجة التي تهديه إن كان مسترشداً طالباً للحق إذا تبين له، أو يقطعه ويكف عداوته إن كان معانداً غير متبع للحق إذا تبين له، ويوقفه ويسلكه ويبعثه على الناظر في أدلة الحق إن كان يظن أنه حق وقصده الحق.

وذلك لأن المخاطب بالمناظرة إذا ناظره العالم المبين للحجة: إما أن يكون ممن يفهم الحق ويقبله، فهذا إذا بين له الحق فهمه وقبله، وإما أن يكون ممن لا يقبله إذا فهمه، أو ليس له غرض في فهمه، بل قصده مجرد الرد له، فهذا إذا نوظر بالحجة انقطع وانكف شره عن الناس وعداوته، وهذا هو المقصود الذي ذكره أبو حامد وغيره، وهو دفع أعداء السنة المجادلين بالباطل عنها.

وإما أن يكون الحق قد التبس عليه، وأصل قصده الحق، لكن يصعب عليه معرفته لضعف علمه بأدلة الحق، مثل من يكون قليل العلم بالآثار النبوية الدالة على ما أخبر به من الحق،

^١ شرح السنة

^٢ اصول الاعتقاد

^٣ شرح السنة

أو لضعف عقله لكونه لا يمكنه أن يفهم دقيق العلم، أو لا يفهمه إلا بعد عسر، أو قد سمع من حجج الباطل ما اعتقد موجه وظن أنه لا جواب عنه، فهذا إذا نوظر بالحجة أفاده ذلك: إما معرفة الحق، وإما شكاً وتوقفاً في اعتقاد الباطل، أو في اعتقاد صحة الدليل الذي استدل به عليه، وبعث همته على النظر في الحق وطلبه، إن كان له رغبة في ذلك، فإن صار من أهل العصبية الذين يتبعون الظن وما تهوى النفس الحق بقسم المعاندين كما تقدم.

وأما المناظرة المذمومة من العالم بالحق، فإن يكون قصده مجرد الظلم والعدوان لمن يناظره. ومجرد إظهار علمه وبيانه لإرادة العلو في الأرض، فإذا أراد علواً في الأرض أو فساداً كان مذموماً على إرادته ثم قد يكون من الفجار الذين يؤيد الله بهم الدين، كما قال النبي ﷺ «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»، فكما قد يجاهد الكفار فاجر فينتفع المسلمون بجهاده، فقد يجادلهم فاجر فينتفع المسلمون بجداله، لكن هذا يضر نفسه بسوء قصده وربما أوقعه ذلك في أنواع من الكذب والبدعة والظلم، فيجره إلى أمور أخرى. وقد وقع في ذلك كثير من هؤلاء وهؤلاء.

وأما إن كان المناظر غير عالم بالحق، بأن لا يعرف الحق في نفس المسألة، أو يعرف الحق لكن لا يعرف بعض الحجج، أو الجواب عن بعض المعارضات، أو الجمع بين دليلين متعارضين، وأمثال ذلك فهذا إذا ناظر: طالباً لمعرفة الحق وأدلته، والجواب عما يعارضها، والجمع بين الأدلة الصحيحة كان محموداً، وإن ناظر بلا علم، فتكلم بما لا يعرف من القضايا والمقدمات كان مذموماً¹.

وقال ايضاً : وقد ينهون عن المجادلة والمناظرة إذا كان المناظر ضعيف العلم بالحجة وجواب الشبهة، فيخاف عليه أن يفسده ذلك المضل، كما ينهى الضعيف في المقاتلة أن يقاتل علجاً قوياً من علوج الكفار، فإن ذلك يضره ويضر المسلمين بلا منفعة، وقد ينهى عنها إذا كان المناظر معانداً يظهر له الحق فلا يقبله - وهو السوفسطائي - فإن الأمم كلهم متفقون على أن المناظرة إذا انتهت إلى مقدمات معروفة بيينة بنفسها ضرورية وجدها الخصم كان سوفسطائياً، ولم يؤمر بمناظرته بعد ذلك، بل إن كان فاسد العقل داووه، وإن كان عاجزاً عن معرفة الحق - ولا مضره فيه - تركوه، وإن كان مستحقاً للعقاب عاقبوه مع القدرة: إما بالتعزير وإما بالقتل، وغالب الخلق لا ينقادون للحق إلا بالقهر.

والمقصود أنهم نهوا عن المناظرة من لا يقوم بواجبها، أو من لا يكون في مناظرته مصلحة راجحة، أو فيها مفسدة راجحة، فهذه أمور عارضة تختلف باختلاف الأحوال. وأما جنس المناظرة بالحق فقد تكون واجبة تارة ومستحبة تارة أخرى. وفي الجملة جنس المناظرة والمجادلة فيها: محمود ومذموم، ومفسدة ومصلحة، وحق وباطل.

ومنشأ الباطل من نقص العلم، أو سوء القصد. كما قال تعالى: {إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس} [النجم: ٢٣]. ومنشأ الحق من معرفة الحق والمحبة له، والله هو الحق المبين، ومحبته أصل كل عبادة

المسألة الثانية عشرة : متى يحكم على شخص بالبدعة ؟

¹ درء التعارض

يحكم على الشخص بالبدعة فيكون مبتدعا بمخالفة اصل واحد من اصول اهل السنة او خصلة من خصالها في العقيدة او المنهج
فَعَنْ عَائِشَةَ اَنْ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ [فَاِذَا رَأَيْتِ الَّذِيْنَ يَتَّبِعُوْنَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَاُوْلَئِكَ الَّذِيْنَ سَمَى اللهُ فَاَحَدْرُوْهُمْ] ^١ حذر النبي ﷺ منهم لانهم خالفوا اصلا واحدا وهو اتباع المتشابه وترك المحكم

وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ بالجعرانة وهو يقسم التبر والغنائم وهو في حجر بلال فقال رجل اعدل يا محمد فانك لم تعدل فقال ﷺ [ويلك ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل فقال عمر دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق فقال رسول الله إن هذا في أصحاب أو أصحاب له يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية] ^٢ والشاهد انهم يمرقون من الدين بمخالفة اصل واحد وهو الخروج على الائمة ولو بالكلمة

وروى ابن بطه عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَأَلَ ابْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَوْلِهِ: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} قَالَ: الْإِسْتَوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَئِيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَمِنْ اللَّهِ تَعَالَى الرَّسَالَةُ، وَعَلَى النَّبِيِّ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّصَدِيقُ. وفي رواية: وإني لأخاف أن تكون ضالاً ثم أمر به فأخرج. ^٣ فطرده الامام مالك من مجلسه لسؤاله عن كيفية الصفات فقط
وعن عَن يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ فَقُلْنَا لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ فَكَتَبْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدْنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ فَقُلْتُ أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَفَقَّرُونَ الْعِلْمَ وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَاقِدْرَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفُ قَالَ فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ^٤

قلت: فتامل رحمك الله مع انهم يقرءون القران ويتفقرون العلم الا ان عبد الله بن عمر تبرأ منهم لما خالفوا اصلا واحدا من اصول اهل السنة وهو القدر

فليسمع ذلك الحزبيين ومن لف لفهم من الاخوان المفسدين والتكفيريين وقد خالفوا اصولا عدة كيف يكونون بعدها من اهل السنة؟ ومن عجب انهم يقولون: انما المبتدع من خالف اصول اهل السنة كلها او جلها!!

قال الامام احمد: وَمَنْ السَّنَةِ اللَّازِمَةِ الَّتِي مِنْ تَرَكَ مِنْهَا خَصْلَةً لَمْ يَقْبَلْهَا وَيُؤْمِنَ بِهَا لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهَا ^٥

قال البربهاري: ولا يحل لرجل أن يقول: فلان صاحب سنة حتى يعلم منه أنه قد اجتمعت فيه خصال السنة ^٦

^١ (رواه البخارى)

^٢ (صححه الالبانى: ظلال الجنة)

^٣ الابانة

^٤ (رواه مسلم)

^٥ اصول السنة

^٦ شرح السنة

وروى اللالكائي عند اعتقاد سفيان الثوري انه قال يا شعيب لا ينفَعُكَ مَا كَتَبْتَ حَتَّى تُقَدِّمَ
عُثْمَانَ وَعَلِيًّا عَلَى مَنْ بَعَدَهُمَا ، يَا شُعَيْبُ بِنَ حَرْبٍ لَا يَنْفَعُكَ مَا كَتَبْتَ لَكَ حَتَّى لَا تَشْهَدَ لِأَحَدٍ
بِحُجَّةٍ وَلَا نَارٍ إِلَّا لِلْعَشْرَةِ الَّذِينَ شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ وَكُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ^١
وقال شيخ الإسلام : والبُدْعَةُ الَّتِي يُعَدُّ بِهَا الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَا اسْتَهْرَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ
بِالسُّنَّةِ مُخَالَفَتُهَا لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ؛ كِبْدَعَةِ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْقَدْرِيَّةِ وَالْمُرْجَانَةِ^٢

روى الاجرى عن سليمان بن يسار: أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ: صَبِيغُ بْنُ عَسَلٍ، قَدِمَ
الْمَدِينَةَ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مُتَشَابِهِ الْقُرْآنِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَبَعَثَ إِلَيْهِ وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ:
أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صَبِيغٌ فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ، ثُمَّ أَهْوَى إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِتِلْكَ الْعَرَاجِينَ،
فَمَا زَالَ يَضْرِبُهُ حَتَّى شَجَّهَ، فَجَعَلَ الدَّمُ يَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
فَقَدْ وَاللَّهِ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي رَأْسِي^٣

روى اللالكائي : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: " السُّنَّةُ عَشْرَةٌ ، فَمَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ
السُّنَّةَ ، وَمَنْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ السُّنَّةَ: اثْبَاتُ الْقَدْرِ ، وَتَقْدِيمُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ،
وَالْحَوْضُ ، وَالشَّفَاعَةُ ، وَالْمِيزَانُ ، وَالصِّرَاطُ ، وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ ،
وَعَذَابُ الْقَبْرِ ، وَالْبَعْثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا تَقْطَعُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَى مُسْلِمٍ "٤

قال الصابوني : وأنا بفضل الله عز وجل متبع لآثارهم، مستضيء بأنوارهم، ناصح
لإخواني وأصحابي أن لا يزيغوا عن منارهم، ولا يتبعوا غير أقوالهم، ولا يشتغلوا بهذه
المحدثات من البدع، التي اشتهرت فيما بين المسلمين، وظهرت وانتشرت، ولو جرت
واحدة منها على لسان واحد في عصر أولئك الأئمة لهجروه وبدعوه، ولكذبوه وأصابوه
بكل سوء ومكروه، ولا يغرن إخواني -حفظهم الله- كثرة أهل البدع ووفور عددهم، فإن
وفور أهل الباطل وقلة عدد أهل الحق من علامات اقتراب يوم الحق؛ فإن ذلك من أمارات
اقتراب الساعة^٥

قال البربهاري : فإنه من انتحل شيئاً خلاف ما في هذا الكتاب، فإنه ليس يدين الله بدين، وقد
رده كله، كما لو أن عبداً آمن بجميع ما قال الله تبارك وتعالى، إلا أنه شك في حرف فقد رد
جميع ما قال الله تعالى، وهو كافر^٦

قال ابن حجر : وَالْمُبْتَدِعُ أَيُّ مَنْ اعْتَقَدَ شَيْئًا مِمَّا يُخَالِفُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ^٧
قال الشيخ احمد بن عمر بازمول : قال الشيخ العلامة ربيع المدخلي حفظه الله تعالى : من
هو من اهل السنة ووقع في بدعة واضحة كالقول بخلق القران او القدر او راى الخوارج
وغيرها فهذا يبدع وعليه عمل السلف^٨

^١ اصول الاعتقاد

^٢ مجموع الفتاوى

^٣ الشريعة

^٤ شرح اصول الاعتقاد

^٥ عقيدة السلف اصحاب الحديث

^٦ شرح السنة

^٧ فتح الباري

^٨ صيانة السلفى

سئل الشيخ عبيد الجابري : متى يخرج الرجل من المنهج السلفي ويحكم عليه بانه ليس سلفيا ؟

فاجاب : هذا بينه اهل العلم وضمنوه كتبهم ونصائحهم وهو ضمن منهجهم وذلك ان الرجل يخرج من السلفية اذا خالف اصلا من اصول اهل السنة وقامت الحجة عليه بذلك وابي الرجوع هذا يخرج من السلفية كذلك قالوا حتى في الفروع اذا خالف فرعا من فروع الدين فأصبح يوالى ويعادى فى ذلك فانه يخرج من السلفية¹

المسألة الثالثة عشرة : الحد في إقامة الحجة على المبتدع

الواجب قبل تبديع المعين اقامة الحجة الرسالية عليه واثبات الشروط وانتفاء الموانع فلعله يكون جاهلا او متأولا وتأويله له وجه فى اللغة او كان مكرها او غير ذلك فلا تلازم بين البدعة والتبديع وليس كل من وقع فى بدعة وقعت عليه البدعة هذا ان كانت البدعة خفية فيعلم ويبين له بالاية والحديث فان اتى بشبهة ظنها حقا فتفند شبهاته ولا يستلزم ان يستغرق ذلك شهورا بل سنين كما هو منهج كثير من المميعين بل يكفى مجرد البيان اما ان كانت البدعة ظاهرة فلا نحتاج ساعتها الى اقامة حجة لان الحجة قائمة بظهور العلم بها وعدم خفائها لا سيما وقد يكون هذا المبتدع ممن كان يحذر من هذه البدعة من قبل لكن خالف ذلك الان لهوى عنده لكن فى الجملة الخفاء أو الظهور امر نسبي يختلف من شخص الى شخص ومن مكان الى مكان ومن زمان الى زمان

قال ابن عثيمين : يجب قبل الحكم على المسلم بكفر أو فسق أن ينظر في أمرين: أحدهما: دلالة الكتاب أو السنة على أن هذا القول أو الفعل موجب للكفر أو الفسق. الثاني: انطباق هذا الحكم على القائل المعين أو الفاعل المعين، بحيث تتم شروط التكفير أو التفسيق في حقه، وتنفي الموانع.

ومن أهم الشروط: أن يكون عالما بمخالفته التي أوجبت أن يكون كافرا أو فاسقا، لقوله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} وقوله: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} . ولهذا قال أهل العلم: لا يكفر جاحد الفرائض إذا كان حديث عهد بإسلام حتى يبين له.

ومن الموانع: أن يقع ما يوجب الكفر أو الفسق بغير إرادة منه ولذلك صور: منها: أن يكره على ذلك، فيفعله لداعي الإكراه لا اطمئنانا به، فلا يكفر حينئذ، لقوله تعالى: {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} .

ومنها: أن يعلق عليه فكره فلا يدري ما يقول لشدة فرح أو حزن أو خوف أو نحو ذلك. ودليله ما ثبت في صحيح مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم، كان على راحته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها، فأتى شجرة فاضطجع في ظلها، قد أيس من

¹ جناية التميع

راحلته، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك. أخطأ من شدة الفرح".¹

وقال ايضا : وبهذا علم أن المقالة أو الفعلة قد تكون كفرًا أو فسقا، ولا يلزم من ذلك أن يكون القائم بها كافرًا أو فاسقا، إما لانتفاء شرط التكفير أو التفسيق أو وجود مانع شرعي يمنع منه. ومن تبين له الحق فأصر على مخالفته تبعا لاعتقاد كان يعنقه، أو متبوع كان يعظمه، أو دنيا كان يؤثرها، فإنه يستحق ما تقتضيه تلك المخالفة من كفر أو فسوق.

قال شيخ الاسلام : إذا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَاعْلَمْ أَنَّ " مَسَائِلَ التَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيْقِ " هِيَ مِنْ مَسَائِلِ " الْأَسْمَاءِ وَالأَحْكَامِ " الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الوَعْدُ وَالْوَعْدُ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ وَتَتَعَلَّقُ بِهَا المُوَالَاةُ وَالمُعَاداةُ وَالأَقْتُلُ وَالعِصْمَةُ وَغَيْرُ ذَلِكَ فِي الدَّارِ الدُّنْيَا

وقال ايضا : هَذَا مَعَ أَنِّي دَائِمًا وَمَنْ جَالَسَنِي يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنِّي: أَنِّي مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ نَهْيًا عَنِ أَنْ يُنْسَبَ مُعَيَّنٌ إِلَى تَكْفِيرٍ وَتَفْسِيْقٍ وَمَعْصِيَةٍ، إِلَّا إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ الرِّسَالِيَّةُ الَّتِي مَنْ خَالَفَهَا كَانَ كَافِرًا تَارَةً وَفَاسِقًا أُخْرَى وَعَاصِيًا أُخْرَى

وقال ايضا : فَإِنَّ نَصُوصَ " الوَعْدِ " الَّتِي فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَنُصُوصَ الأئِمَّةِ بِالتَّكْفِيرِ وَالتَّفْسِيْقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَا يُسْتَلْزَمُ ثَبُوتُ مُوجِبِهَا فِي حَقِّ المُعَيَّنِ إِلَّا إِذَا وَجِدَتْ الشُّرُوطُ وَانْتَفَتِ المَوَانِعُ لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الأَصُولِ وَالفُرُوعِ. هَذَا فِي عَذَابِ الآخِرَةِ فَإِنَّ المُسْتَحَقَّ لِلوَعْدِ مِنْ عَذَابِ اللهِ وَلَعْنَتِهِ وَغَضَبِهِ فِي الدَّارِ الآخِرَةِ خَالِدٌ فِي النَّارِ أَوْ غَيْرُ خَالِدٍ وَأَسْمَاءُ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الكُفْرِ وَالفِسْقِ يَدْخُلُ فِي هَذِهِ " القَاعِدَةِ " سِوَاءً كَانَ بِسَبَبِ بَدْعَةٍ اِعْتِقَادِيَّةٍ أَوْ عِبَادِيَّةٍ أَوْ بِسَبَبِ فُجُورٍ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ الفِسْقُ بِالأَعْمَالِ. فَأَمَّا أَحْكَامُ الدُّنْيَا فَكَذَلِكَ أَيْضًا؛ فَإِنَّ جِهَادَ الكُفَّارِ يَجِبُ أَنْ يُكُونَ مَسْبُوقًا بِدَعْوَتِهِمْ؛ إِذْ لَا عَذَابَ إِلَّا عَلَى مَنْ بَلَغَتْهُ الرِّسَالَةُ وَكَذَلِكَ عُقُوبَةُ الفِسَاقِ لَا تَنْبُتُ إِلَّا بَعْدَ قِيَامِ الحُجَّةِ.

وقال العلامة الفوزان : فلا تبدع أحدا بغير دليل من كتاب الله أو من سنة رسول الله ﷺ أو إجماع المسلمين، على أن هذا الأمر بدعة فحينئذ تناقش هذا الشخص وتبين له لعله فعل هذا عن جهل. لعله قلد أحدا يظنه حقا. لعل له عذرا، تبين له. فإن أصر بعد البيان تحكّم عليه بأنه مبتدع، لأنه أصرّ على شيء ليس من الدين فيكون مبتدعا. فالأمر يحتاج إلى تثبيت يحتاج إلى روية وعدم التسرع.³

قلت : ولا يشترط ان يقتنع المبتدع بالحجة فهذا مما لا يملكه الانسان لان هداية التوفيق بيد الله اما العبد فعليه هداية البيان والارشاد فقط قال تعالى (ان عليك الا البلاغ) وقال تعالى (انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء)

قال الشيخ عبد العزيز الراجحي : هل يشترط في إقامة الحجة فهم الحجة فهما واضحا جليا أم يكفي مجرد إقامتها؛ نرجو التفصيل في ذلك مع ذكر الدليل؟

الجواب: الواجب إقامة الحجة على من كان عنده شبهة وكذلك المشرك إذا أقيمت عليه الحجة فقد زال عذره بمعنى أن يبلغه الدليل ويعلم أن هذا الأمر فيه دليل من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ولا يشترط فهم الحجة فإن الله أخبر أن المشركين قامت عليهم الحجة ومع ذلك لم يفهموها فهما واضحا ولكنهم قامت عليهم الحجة ببلوغها؛ نزل القرآن وسمعوه وجاءهم

¹ القواعد المثلى

² مجموع الفتاوى

³ رسالة "التكفير وضوابطه"

النذير ﷺ وأنذرهم واستمروا على كفرهم فلم يعذرهم ولهذا قال الله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} وقد بعث الرسول، وقال تعالى: {وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} فاشتراط في إقامة الحجة البلاغ، وقال ﷺ «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار» وقال تعالى في وصف الكفار: {وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكُمْ عُمِي فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} ومع ذلك قامت عليهم الحجة فأخبر أن مثلهم مثل من يسمع الصوت ولا يفهم المعنى كمثل الغنم التي ينعق لها الراعي فتسمع الصوت ومع ذلك قامت عليهم الحجة، وقال تعالى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ} ولم يقل حتى يتبين؛ بل قال: {حَتَّى يُبَيِّنَ} وهذا هو قيام الحجة، فإذا فهم الحق وعرف هذا الدليل وعرف الحجة فقد قامت عليه الحجة ولو لم يفهمها؛ فلا يشترط فهمها وهذا الذي تدل عليه النصوص وهو الذي قرره أهل العلم.¹

وسئل أيضا : هل هناك فرق بين المسائل التي تخفى في العادة وبين التي لا تخفى كمسائل التوحيد؟

الجواب: نعم، الجهل الذي يعذر فيه الجاهل لا يعذر في الأشياء الواضحة؛ إنما الجاهل الذي يُعذر يُعذر في الأشياء التي تخفى على مثله؛ فلو كان هناك إنسان يعيش بين المسلمين ثم فعل الزنا فلما عوقب قال: إني جاهل؛ فلا يقبل منه لأن هذا أمر واضح؛ أو تعامل بالربا وهو يعيش بين المسلمين لا يقبل منه أو عبد الصنم وهو يعيش بين المسلمين في مجتمع موحد لا يقبل منه؛ لأن هذا أمر واضح، لكن لو أسلم كافر في مجتمع يتعامل بالربا ويرى الناس يتعاملون بالمعاملات الربوية ثم تعامل بالربا وقال إنه جاهل؛ فهذا مثله يجهل هذا الشيء، أو نشأ في بلاد بعيدة ولم يسمع بالإسلام وليس عنده وسائل هذا معذور، أما الإنسان الذي يفعل أمرا معلوما واضحا وهو بين المسلمين فهذا لا يُعذر، فلا بد أن تكون المسألة التي يُعذر فيها دقيقة خفية تخفى على مثله ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين في قصة الرجل الذي أمر أهله أن يحرقوه وجمع أهله حينما حضرته الوفاة وقد كان مسرفا على نفسه فجمع أولاده عند وفاته وقال: أي أب كنت لكم؟ فأتتوا خيرا، فقال لهم: إنه لم يفعل خيرا قط وإن الله إن بعثه ليعذبه عذابا شديدا فأخذ الموثيق على بنيه أنه إذا مات أن يحرقوه ثم يسحقوه ثم يذروه في البر؛ وفي بعض الروايات يذروا نصفه في البر ونصفه في البحر وقال: لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا شديدا ففعلوا به ذلك؛ وفي الحديث أن الله أمر كلا من البر والبحر أن يجمع ما فيه وقال الله له: قم فإذا هو إنسان قائم فقال له: ما حملك على ذلك؟ قال: خشيتك يا رب؛ فرحمه الله، وهذا الحديث فيه كلام لأهل العلم فبعض العلماء يقول: هذا في شرع من قبلنا، وأجيب بأجوبة ولكن أصح ما قيل فيه ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية: أن هذا الرجل إنما فعل ذلك عن جهل وأنه ظن أنه يفوت الله إذا وصل لهذه الحالة، فالرجل غير منكر للبعث وغير منكر لقدرة الله وهو يعلم أنه لو ترك ولم يحرق ولم يسحق فإن الله يبعثه؛ يعتقد هذا، لكنه أنكر كمال تفاصيل القدرة وظن أنه إذا وصل لهذه الحالة وأحرق وسحق وذُرَّ أنه يفوت على الله ولا يدخل تحت القدرة، والذي حمله على ذلك ليس هو العناد ولا التكذيب وإنما الجهل مع الخوف العظيم فغفر الله له، فلو كان عالما ولم يكن جاهلا لم

¹ اسئلة واجوبة في الايمان والكفر

يُعذَرُ ولو كان معاندا لم يُعذَرُ ولكنه ليس معاندا ولا عالما فاجتمع فيه الجهل والخوف العظيم؛ فرحمه الله وغفر له؛ فهذه مسألة خفية دقيقة بالنسبة إليه.

المسألة الرابعة عشرة : الواجب في معاملة أهل البدع

الواجب في الجملة هجر أهل البدع وذلك بالابتعاد عنهم وترك الجلوس معهم وترك محبتهم وموالاتهم والسلام عليهم وزيارتهم وعبادتهم لئلا تتعلق النفوس الضعيفة بهم ولكي ينزجروا بذلك عن بدعهم والا لكانت موالاتهم حاديا محرضا لهم على بدعهم

قال تعالى (لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)

وقال تعالى {وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ} أي: عن الباطل كله وهو يشمل : الشرك

والبدع والمعاصي وما لا فائدة فيه وقال تعالى {وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا} وقال تعالى (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)

قال الشوكاني : وفي هذه الآية موعظة عظيمة لمن يتسمح بمجالسة المبتدعة ، الذين

يحرّفون كلام الله ، ويتلاعبون بكتابه وسنة رسوله ﷺ ويرتدون ذلك إلى أهوائهم المضلة وبدعهم الفاسدة ، فإنه إذا لم ينكر عليهم ويغير ما هم فيه فأقلّ الأحوال أن يترك مجالستهم ، وذلك يسير عليه غير عسير . وقد يجعلون حضوره معهم مع تنزّهه عما يتلبسون به شبهة يشبهون بها على العامة ، فيكون في حضوره مفسدة زائدة على مجرد سماع المنكر . وقد شاهدنا من هذه المجالس الملعونة ما لا يأتي عليه الحصر ، وقمنا في نصرة الحق ودفع الباطل بما قدرنا عليه ، وبلغت إليه طاقتنا ، ومن عرف هذه الشريعة المطهرة حق معرفتها ، علم أن مجالسة أهل البدع المضلة فيها من المفسدة أضعاف أضعاف ما في مجالسة من يعصي الله بفعل شيء من المحرّمات ، ولا سيما لمن كان غير راسخ القدم في علم الكتاب والسنة ، فإنه ربما ينفق عليه من كذباتهم وهذيانهم ما هو من البطلان بأوضح مكان ، فينفدح في قلبه ما يصعب علاجه ويعسر دفعه ، فيعمل بذلك مدّة عمره ويلقى الله به معتقداً أنه من الحق ، وهو من أبطل الباطل وأنكر المنكر.¹

وقال تعالى (وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ)

قال القرطبي في تفسيره : وهذا هو الصحيح في معنى الآية، وأنها دالة على هجران أهل الكفر والمعاصي من أهل البدع وغيرهم، فإن صحبتهم كفر أو معصية، إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودة، وقد قال حكيم : عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي. انتهى

¹ فتح القدير

تَكْسِرُ السِّنِّ، وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ» ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أَحَدَّثَكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ أَوْ كَرِهَهُ الْخَذْفَ، وَأَنْتَ تَخْذِفُ لَا أَكَلْمَكَ كَذَا وَكَذَا^١
قال النووي عند حديث توبة كعب بن مالك: قَوْلُهُ (فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ) لِعُمُومِ النَّهْيِ عَنْ كَلَامِهِمْ وَفِيهِ أَنَّهُ لَا يَسْلَمُ عَلَى الْمُتَبَدِّعِ وَنَحْوِهِمْ^٢
قال ابن حجر: وَقَالَ الطَّبْرِيُّ قِصَّةُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَصْلًا فِي هِجْرَانِ أَهْلِ الْمَعَاصِي^٣
قال الشاطبي: فَإِنَّ تَوْقِيرَ صَاحِبِ الْبِدْعَةِ مَظْنَةٌ لِمَفْسَدَتَيْنِ تَعُودَانِ عَلَى الْإِسْلَامِ بِالْهَذْمِ: أَحَدَاهُمَا: التَّفَاتُ الْجُهَالِ وَالْعَامَّةِ إِلَى ذَلِكَ التَّوْقِيرِ، فَيَعْتَقِدُونَ فِي الْمُتَبَدِّعِ أَنَّهُ أَفْضَلُ النَّاسِ، وَأَنَّ مَا هُوَ عَلَيْهِ خَيْرٌ مِمَّا عَلَيْهِ غَيْرُهُ، فَيُؤَدِّي ذَلِكَ إِلَى اتِّبَاعِهِ عَلَى بَدْعَتِهِ؛ دُونَ اتِّبَاعِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى سُنَّتِهِمْ.

وَالثَّانِيَةُ: أَنَّهُ إِذَا وَقَّرَ مِنْ أَجْلِ بَدْعَتِهِ؛ صَارَ ذَلِكَ كَالْحَادِي الْمَحْرُضِ لَهُ عَلَى إِنْشَاءِ الْإِبْتِدَاعِ فِي كُلِّ شَيْءٍ. وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَتَحْيَا الْبِدْعَ، وَتَمُوتُ السُّنَنُ، وَهُوَ هَذْمُ الْإِسْلَامِ بَعِيْنِهِ^٤
قال ابن بطه: فَاللَّهُ اللَّهُ مَعَشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَحْمِلُنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ حُسْنَ ظَنِّهِ بِنَفْسِهِ، وَمَا عَهْدَهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ بِصِحَّةِ مَذْهَبِهِ عَلَى الْمُخَاطَرَةِ بِدِينِهِ فِي مُجَالَسَةِ بَعْضِ أَهْلِ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ، فَيَقُولُ: أَدَاخِلُهُ لِأَنَاظِرُهُ، أَوْ لِأَسْتَخْرِجَ مِنْهُ مَذْهَبَهُ، فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ فِتْنَةً مِنَ الدَّجَالِ، وَكَلَامُهُمْ أَلْسِقُ مِنَ الْجَرَبِ، وَأَحْرَقُ لِلْقُلُوبِ مِنَ اللَّهَبِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَمَاعَةً مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَلْعَنُونَهُمْ، وَيَسُبُّونَهُمْ، فَجَالَسُوهُمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِنْكَارِ، وَالرَّدِّ عَلَيْهِمْ، فَمَا زَالَتْ بِهِمُ الْمُبَاسَطَةُ وَخَفِيَ الْمَكْرُ، وَدَقِيقُ الْكُفْرِ حَتَّى صَبَّوْا إِلَيْهِمْ^٥

وقال شيخ الإسلام: وَأَمَّا إِذَا أَظْهَرَ الرَّجُلُ الْمُنْكَرَاتِ وَجَبَ الْإِنْكَارُ عَلَيْهِ عَلَانِيَةً وَلَمْ يَبْقَ لَهُ غَيْبَةٌ وَوَجِبَ أَنْ يُعَاقَبَ عَلَانِيَةً بِمَا يُرِدُّهُ عَنْ ذَلِكَ مِنْ هَجْرٍ وَغَيْرِهِ فَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَلَا يُرَدُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ لِذَلِكَ مُتَمَكِّنًا مِنْ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مَفْسَدَةٍ رَاجِحَةٍ. وَيُنَبِّغِي لِأَهْلِ الْخَيْرِ وَالِدِينَ أَنْ يَهْجُرُوهُ مَيِّتًا كَمَا هَجَرُوهُ حَيًّا إِذَا كَانَ فِي ذَلِكَ كَفٌّ لِأَمْتَالِهِ مِنَ الْمُجْرِمِينَ فَيَتْرَكُونَ تَشْيِيعَ جِنَازَتِهِ كَمَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَرَائِمِ وَكَمَا قِيلَ لِسَمْرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ: إِنَّ ابْنَكَ مَاتَ الْبَارِحَةَ. فَقَالَ: لَوْ مَاتَ لَمْ أَصَلِّ عَلَيْهِ: يَعْنِي لِأَنَّهُ أَعَانَ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ فَيَكُونُ كَقَاتِلِ نَفْسِهِ. وَقَدْ تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَلَى قَاتِلِ نَفْسِهِ. وَكَذَلِكَ هَجَرَ الصَّحَابَةُ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ ظَهَرَ ذَنْبُهُمْ فِي تَرْكِ الْجِهَادِ الْوَاجِبِ حَتَّى تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ. فَإِذَا أَظْهَرَ التَّوْبَةَ أَظْهَرَ لَهُ الْخَيْرُ^٦

وقال الصابوني: وَيَبْغِضُونَ أَهْلَ الْبِدْعِ الَّذِينَ أَحْدَثُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُصَحِّبُونَهُمْ، وَلَا يَسْمَعُونَ كَلَامَهُمْ وَلَا يُجَالِسُونَهُمْ، وَلَا يُجَادِلُونَهُمْ فِي الدِّينِ وَلَا يَنْظُرُونَ لَهُمْ، وَيُرُونَ صَوْنَ آذَانِهِمْ عَنِ سَمَاعِ أَبَاطِيلِهِمْ الَّتِي إِذَا مَرَّتْ بِالْآذَانِ وَقَرَّتْ فِي الْقُلُوبِ ضَرَّتْ، وَجَرَّتْ إِلَيْهَا مِنَ الْوَسَاوِسِ وَالْخَطَرَاتِ الْفَاسِدَةِ مَا جَرَّتْ وَفِيهِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَوْلَهُ: {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ}^٧

^١ (رواه البخارى)

^٢ شرح مسلم

^٣ فتح البارى

^٤ الاعتصام

^٥ الابانة

^٦ مجموع الفتاوى

^٧ عقيدة السلف

وقال ايضا : وبغضهم لأئمة البدع الذين يدعون إلى النار، ويدلون أصحابهم على دار البوار.

وقال ايضا : واتفقوا مع ذلك على القول بقهر أهل البدع، وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم، والتباعد منهم، ومن مصاحبتهم ومعاشرتهم، والتقرب إلى الله عز وجل بمجانبتهم ومهاجرتهم.

وقال ابن قدامة : ومن السنة هجران أهل البدع ومباينتهم، وترك الجدل والخصومات في الدين، وترك النظر في كتب المبتدعة، والإصغاء إلى كلامهم، وكل محدثة في الدين بدعة، وكل متسم بغير الإسلام والسنة مبتدع، كالرافضة والجهمية والخوارج والقدرية والمرجئة والمعتزلة والكرامية والكلابية ونظائرهم، فهذه فرق الضلال، وطوائف البدع، أعادنا الله

منها^١

وقال ابن ابي زمنين : وَلَمْ يَزَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ يَعْيُبُونَ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ مُجَالَسَتِهِمْ وَيُخَوِّفُونَ فِتْنَتَهُمْ وَيُخْبِرُونَ بِخَلْقِهِمْ، وَلَا يَرُونَ ذَلِكَ غَيْبَةً لَهُمْ وَلَا طَعْنًا عَلَيْهِمْ.^٢
وقال الاجري : يَنْبَغِي لِكُلِّ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا رَسَمْنَاهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا وَهُوَ كِتَابُ الشَّرِيعَةِ أَنْ يَهْجُرَ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجِيَّةِ وَالْجَهْمِيَّةِ ، وَكُلِّ مَنْ يُنْسَبُ إِلَى الْمُعْتَزِلَةِ ، وَجَمِيعِ الرَّوَافِضِ ، وَجَمِيعِ النَّوَاصِبِ ، وَكُلِّ مَنْ نَسَبَهُ أَيْمَةُ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ مُبْتَدِعٌ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ ، وَصَحَّ عَنْهُ ذَلِكَ ، فَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُكَلِّمَ وَلَا يُسَلِّمَ عَلَيْهِ ، وَلَا يُجَالِسَ وَلَا يُصَلِّيَ خَلْفَهُ ، وَلَا يُزَوِّجَ وَلَا يُتَزَوِّجَ إِلَيْهِ مِنْ عَرَفَهُ ، وَلَا يُشَارِكُهُ وَلَا يُعَامِلُهُ وَلَا يُنَاطِرُهُ وَلَا يُجَادِلُهُ ، بَلْ يُذَلِّهِ بِالْهَوَانِ لَهُ ، وَإِذَا لَقَيْتَهُ فِي طَرِيقٍ أَخَذْتَ فِي غَيْرِهَا إِنْ أَمَكَكَ . فَإِنْ قَالَ : فَلِمَ لَا أُنَاطِرُهُ وَأُجَادِلُهُ وَأَرُدُّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ؟ . قِيلَ لَهُ : لَا يُؤْمِنُ عَلَيْكَ أَنْ تُنَاطِرَهُ وَتَسْمَعَ مِنْهُ كَلَامًا يُفْسِدُ عَلَيْكَ قَلْبَكَ وَيَخْدَعُكَ بِبَاطِلِهِ الَّذِي زَيْنَ لَهُ الشَّيْطَانُ فَتَهْلِكَ أَنْتَ^٣

وروى ايضا عن ابي طالب قال: سألت ابا عبد الله عن اَمْسَاكَ فَقَالَ: لَا أَقُولُ: لَيْسَ هُوَ مَخْلُوقًا، إِذَا لَقَيْتَنِي فِي الطَّرِيقِ وَسَلَّمْتَ عَلَيَّ، أَسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: لَا تُسَلِّمُ عَلَيْهِ؟ وَلَا تُكَلِّمُهُ، كَيْفَ يَعْرِفُهُ النَّاسُ إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ؟ وَكَيْفَ يَعْرِفُ هُوَ أَنَّكَ مُنْكَرٌ عَلَيْهِ؟ فَإِذَا لَمْ تُسَلِّمْ عَلَيْهِ عَرَفَ الدَّلَّ، وَعَرَفَ أَنَّكَ أَنْكَرْتَ عَلَيْهِ، وَعَرَفَهُ النَّاسُ

وقال البربهاري : وإياك والنظر في الكلام والجلوس إلى أصحاب الكلام، وعليك بالآثار، وأهل الآثار، وإياهم فاسأل، ومعهم فاجلس، ومنهم فاقنيس.^٤

وقال الشاطبي : وَعَنْ بَعْضِ السَّلَفِ : مَنْ جَالَسَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ، نُزِعَتْ مِنْهُ الْعِصْمَةُ، وَوُكِّلَ إِلَى نَفْسِهِ.^٥

وذكر ايضا عن الحسن انه قال : لَا تُجَالِسْ صَاحِبَ هَوَى فَيَقْدِفَ فِي قَلْبِكَ مَا تَتَّبِعُهُ عَلَيْهِ فَتَهْلِكَ، أَوْ تُخَالِفُهُ فَيَمْرَضَ قَلْبَكَ.

وروى ابن ابي زمنين عن أيوب السخيتاني قال: قَالَ أَبُو قَلَابَةَ وَكَانَ مِنَ الْفُقَهَاءِ ذَوِي الْأَبْيَابِ: لَا تُجَالِسُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ وَلَا تُجَادِلُوهُمْ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالَتِهِمْ أَوْ يُلْبَسُوا عَلَيْكُمْ كَمَا كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ.^١

^١ لمعة الاعتقاد

^٢ السنة

^٣ الشريعة

^٤ شرح السنة

^٥ الاعتصام

وقال البربهاري : وإذا ظهر لك من إنسان شيء من البدع فاحذره فإن الذي أخفى عنك أكثر مما أظهر.^٢

وروى ابن بطة عن أحمد بن سنان ، يقول: " لئن يجاورني صاحب طنبور ، أحب إلي من أن يجاورني صاحب بدعة ، لأن صاحب الطنبور أنهأه ، وأكسر الطنبور ، والمبتدع يفسد الناس ، والجيران ، والأحداث^٣

وروى أيضا عن أبي قلابة: لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ، أو يلبسوا عليكم ما تعرفون

وروى اللالكائي عن الفضيل بن عياض يقول: «من أتاه رجل فشاوره فدلّه على مبتدع فقد غش الإسلام ، واحذروا الدخول على صاحب البدع؛ فإنهم يصدون عن الحق»^٤

روى الأجرى عن ابن عباس قال: لا تجالس أهل الأهواء فإن مجالستهم ممرضة للقلوب

وقال البربهاري : قال سفيان الثوري: من أصغى بأذنه إلى صاحب بدعة، خرج من عصمة الله، ووكل إليها -يعني إلى البدع-.

وروى ابن بطة عن عمرو بن مالك ، قال: قال أبو الجوزاء: لأن تجاورني القردة

والخنزير في دار أحب إلي من أن يجاورني رجل من أهل الأهواء ، وقد دخلوا في هذه الآية: {وَإِذَا لَقِيتُمْ قَوْمًا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ}^٥

وقال عبد الله بن الإمام احمد : وقال ابن طأوس لابن له وتكلم رجل من أهل البدع: «يا بني أدخل أصبعيك في أذنيك حتى لا تسمع ما يقول» ، ثم قال: «اشدد اشدد»^٦

وروى ابن بطة عن الفضيل بن عياض يقول: «إذا رأيت مبتدعا في طريق ، فخذ في طريق آخر»^٧

وقال البربهاري : وقال الفضيل بن عياض: من عظم صاحب بدعة، فقد أعان على هدم الإسلام، ومن تبسم في وجه مبتدع فقد استخف بما أنزل الله عز وجل على محمد ﷺ ومن زوج كريمته مبتدع فقد قطع رحمها، ومن تبع جنازة مبتدع لم يزل في سخط الله حتى يرجع.

وقال الفضيل بن عياض: أكل مع يهودي ونصراني، ولا أكل مع مبتدع، وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد.

وقال الفضيل بن عياض: من جالس صاحب بدعة لم يعط الحكمة.

وقال الفضيل بن عياض: لا تجلس مع صاحب بدعة، فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة.

وقال أيضا : وقال الفضيل بن عياض: من أحب صاحب بدعة، أحبب الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه.

^١ السنة

^٢ شرح السنة

^٣ الابانة

^٤ اصول الاعتقاد

^٥ الشريعة

^٦ شرح السنة

^٧ الابانة

^٨ السنة والرد على الجهمية

^٩ الابانة

وقال الفضيل بن عياض: من جلس مع صاحب بدعة، ورثه العمي.^١
وروى ابن بطة عن الأعمش قال: قال إبراهيم: لا تجالسوا أهل الأهواء، فإن مجالستهم
تذهب بنور الإيمان من القلوب، وتُسلب محاسن الوجوه، وتورث البغضة في قلوب
المؤمنين^٢

وروى أيضا عن مُفضَّل بن مُهَلَّل، قال: لو كان صاحبُ البدعة إذا جَلَسْتَ إليه يُحَدِّثُكَ
ببِدْعَتِهِ حَذَرْتَهُ، وَفَرَرْتَ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ يُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثِ السُّنَّةِ فِي بُدُوِّ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَدْخُلُ عَلَيْكَ
بِدَعْتَهُ، فَاعْلَمْهَا تَلْزِمُ قَلْبَكَ، فَمَتَى تَخْرُجُ مِنْ قَلْبِكَ

وقال البربهاري: وإذا رأيت الرجل رديء الطريق والمذهب، فاسقا فاجرا، صاحب

معاص، ضالا، وهو أهل السنة فاصحبه، واجلس معه فإنه ليس تضرك معصيته، وإذا
رأيت الرجل مجتهدا - وإن بدا متقسفا محترقا بالعبادة- صاحب هوى فلا تجالسه ولا تقعد
معه ولا تسمع كلامه ولا تمش معه في طريق فإني لا آمن أن تستحلي طريقته فتهلك معه.
ورأى يونس بن عبيد ابنه وقد خرج من عند صاحب هوى، فقال: يا بني! من أين جئت؟
قال: من عند فلان. قال: يا بني لأن أراك تخرج من بيت خنثى أحب إلي من أن أراك
تخرج من بيت فلان ولأن تلقى الله يا بني زانيا سارقا فاسقا خائنا أحب إلي من أن تلقاه
بقول فلان وفلان.

ألا ترى أن يونس بن عبيد علم أن الخنثى لا يضل ابنه عن دينه، وأن صاحب البدعة يضل
حتى يكفره.^٣

وروى ابن ابى زمنين عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: أَيُّ بَنِيَّ لَا تُجَالِسُ مَفْتُونًا فَإِنَّهُ
لَا يُخْطِئُكَ مِنْهُ إِحْدَى حَاصِلَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَسْتَرِلَكَ، وَإِمَّا أَنْ يُمْرِضَ قَلْبَكَ.^٤
قال الاصبهاني: وَعَلَيْهِ بَغْضُ أَهْلِ الْبِدْعِ أَي مَوْضِعِ كَانُوا حَتَّى يَكُونَ مِمَّنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ
وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ^٥

وقال أيضا: وَتَرَكَ مَجَالِسَةَ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، وَمَعَاشِرَتَهُمْ سَنَةً لِنَلَّا تَعْلُقَ بِقُلُوبِ ضَعْفَاءِ الْمُسْلِمِينَ
بَعْضُ بَدْعَتِهِمْ، وَحَتَّى يَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْبِدْعَةِ، وَلِنَلَّا يَكُونُ مَجَالِسَتَهُمْ ذَرِيعَةً إِلَى ظُهُورِ
بَدْعَتِهِمْ. وَالخَوْضُ فِي الْكَلَامِ الْمَذْمُومِ، وَمَجَانِبَةُ أَهْلِهِ مَحْمُودَةٌ لِيَعْلَمَ أَنَّهُمْ نَاكِبُونَ عَنِ طَرِيقِ
الصَّحَابَةِ رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

قال ابن وضاح: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ قَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُكْرَمَ دِينَهُ
فَلْيَعْتَزِلْ مُخَالَطَةَ السُّلْطَانِ، وَمَجَالِسَةَ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّ مَجَالِسَتَهُمْ أَلْصَقُ مِنَ الْجَرَبِ»^٦
قال الشاطبي: فَإِنَّ فِرْقَةَ النَّجَاةِ - وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ - مَأْمُورُونَ بِعَدَاوَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالتَّشْرِيدِ بِهِمْ،
وَالْتَّنْكِيلِ بِمَنْ أَنْحَاشَ إِلَى جِهَتِهِمْ بِالْقَتْلِ فَمَا دُونَهُ، وَقَدْ حَذَرَ الْعُلَمَاءُ مِنْ مُصَاحَبَتِهِمْ
وَمَجَالِسَتِهِمْ حَسْبَمَا تَقَدَّمَ. وَذَلِكَ مَظْنَّةُ إِقَاءِ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، لِكِنَّ الدَّرَكِ فِيهَا عَلَى مَنْ تَسَبَّبَ

^١ شرح السنة

^٢ الإبانة

^٣ شرح السنة

^٤ السنة

^٥ الحجة في بيان المحجة

^٦ البدع

فِي الْخُرُوجِ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِمَا أَحَدْتَهُ مِنْ اتِّبَاعِ غَيْرِ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، لَا عَلَى التَّعَادِي مُطْلَقًا.
كَيْفَ وَنَحْنُ مَأْمُورُونَ بِمُعَادَاتِهِمْ، وَهُمْ مَأْمُورُونَ بِمُؤَالَاتِنَا وَالرَّجُوعِ إِلَى الْجَمَاعَةِ
قَالَ الْبَغَوِيُّ : هِجْرَانُ أَهْلِ الْبِدْعِ عَلَى التَّأْيِيدِ^١

وَقَالَ أَيْضًا : وَعُلَمَاءُ السُّنَّةِ عَلَى هَذَا مُجْمَعِينَ مُتَّفَقِينَ عَلَى مُعَادَاةِ أَهْلِ الْبِدْعَةِ، وَمُهَاجَرَتِهِمْ.
قَالَ الْخَطَّابِيُّ : فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ أَنَّ تَحْرِيمَ الْهَجْرَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا
يَكُونُ بَيْنَهُمَا مِنْ قَبْلِ عَتَبٍ وَمَوْجِدَةٍ أَوْ لَتَقْصِيرٍ يَقَعُ فِي حَقُوقِ الْعَشْرَةِ وَنَحْوِهَا دُونَ مَا كَانَ
مِنْ ذَلِكَ فِي حَقِّ الدِّينِ فَإِنَّ هَجْرَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدْعَةِ دَائِمَةٌ عَلَى مَرِّ الْأَوْقَاتِ وَالْأَزْمَانِ مَا
لَمْ تَظْهَرْ مِنْهُمْ التَّوْبَةُ وَالرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ^٢

قَالَ السَّفَارِينِيُّ : قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ مُقِيمٌ عَلَى مَعْصِيَتِهِ وَهُوَ
يَعْلَمُ بِذَلِكَ لَمْ يَأْتُمْ إِنْ جَفَاهُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَإِلَّا كَيْفَ يَتَّبِعُونَ لِلرَّجُلِ مَا هُوَ عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَرِ مُنْكَرًا
وَلَا جَفْوَةً مِنْ صَدِيقٍ^٣.

قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ الْإِسْطَهْرِيِّ : وَالسَّلَامُ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ بَيْنَهُمْ، فَإِذَا سَلَّمَ
عَلَى الرَّافِضَةِ، وَأَهْلِ الْبِدْعِ، وَالْمَجَاهِرِينَ بِالْمَعَاصِي، وَتَلَقَّاهُمْ بِالْإِكْرَامِ وَالْبِشَاشَةِ، وَأَلَانَ لَهُمْ
الْكَلَامَ، كَانَ ذَلِكَ مَوَالَاةً مِنْهُمْ لِهَمٍّ. فَإِذَا وَادَهُمْ، وَانْبَسَطَ لَهُمْ، مَعَ مَا تَقَدَّمَ، جَمَعَ الشَّرَّ كُلَّهُ،
وَيُزِيلُ مَا فِي قَلْبِهِ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، لِأَنَّ إِفْشَاءَ السَّلَامِ سَبَبٌ لِحُبِّ الْمَحَبَّةِ، كَمَا وَرَدَ فِي
الْحَدِيثِ: " أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا تَحَابُّونَ بِهِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"^٤
وَذَكَرَ الْذَهَبِيُّ : عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَابْنَ عَوْنٍ، فَمَرَّ بِهِمْ عَمْرُو
بْنُ عَبِيدٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَوَقَفَ فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ السَّلَامَ.

وَذَكَرَ ابْنُ بَطَّةٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: " لَا تُجَالِسْ
صَاحِبَ كَلَامٍ، وَإِنْ ذَبَّ عَنِ السُّنَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يُنَوِّلُ أَمْرَهُ إِلَى خَيْرٍ"^٥
وَذَكَرَ ابْنُ أَبِي يَعْلَى : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي خَالِدٍ : قُلْتُ: لِأَحْمَدَ بْنِ هَذَا الشَّيْخِ لِشَيْخِ حَضْرٍ مَعْنَا
هُوَ جَارِي وَقَدْ نَهَيْتَهُ عَنْ رَجُلٍ وَيَحِبُّ أَنْ يَسْمَعَ قَوْلَكَ فِيهِ حَرِثَ الْقَصِيرِ يَعْنِي حَارِثًا
الْمَحَاسِبِي كُنْتُ رَأَيْتِي مَعَهُ مِنْذُ سِنِينَ كَثِيرَةٍ فَقُلْتُ: لِي لَا تُجَالِسْهُ وَلَا تَكَلِّمْهُ فَلَمْ أَكَلِّمْهُ حَتَّى
السَّاعَةِ وَهَذَا الشَّيْخُ يَجَالِسُهُ فَمَا تَقُولُ فِيهِ فَرَأَيْتَ أَحْمَدَ قَدْ أَحْمَرُ لَوْنَهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَعَيْنَاهُ
وَمَا رَأَيْتَهُ هَكَذَا قَطُّ ثُمَّ جَعَلَ يَنْتَفِضُ وَيَقُولُ ذَلِكَ فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ وَفَعَلَ لَيْسَ يَعْرِفُ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ
خَبْرِهِ وَعَرَفَهُ أُوَيْهَ أُوَيْهَ ذَلِكَ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ قَدْ خَبِرَهُ وَعَرَفَهُ ذَلِكَ جَالِسَهُ الْمَغَازِلِي
وَيَعْقُوبَ وَفُلَانَ فَأَخْرَجَهُمْ إِلَى رَأْيِ جَهْمٍ هَلَكُوا بِسَبَبِهِ فَقَالَ: لَهُ الشَّيْخُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَرُوي
الْحَدِيثَ سَاكِنًا خَائِشًا مِنْ قِصَّتِهِ وَمِنْ قِصَّتِهِ فَعُضِبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَجَعَلَ يَقُولُ لَا يَغْرُكُ
خَشَوْعَهُ وَلِينَهُ وَيَقُولُ لَا تَعْتَرِ بِتَنْكِيْسِ رَأْسِهِ فَإِنَّهُ رَجُلٌ سَوْءٌ ذَلِكَ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَنْ قَدْ خَبِرَهُ لَا

^١ الاعتصام

^٢ شرح السنة

^٣ معالم السنن

^٤ غذاء الالباب

^٥ الدرر السنية

^٦ ميزان الاعتدال

^٧ الابانة

تكلمه ولا كرامة له كل من حدث بأحاديث رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وكان مبتدعا تجلس إليه لا ولا كرامة ولا نعمى عين وجعل يقول ذاك ذاك^١.

وذكر ابي يعلى عن البربهاري قوله : مثل أصحاب البدع مثل العقارب يدفنون رؤوسهم وأبدانهم في التراب ويخرجون أذنانهم فإذا تمكنوا لدغوا وكذلك أهل البدع هم مختفون بين الناس فإذا تمكنوا بلغوا ما يريدون^٢.

وقال الشاطبي (عن البراءة من المبتدع) : وَأَمَّا الْبِرَاءَةُ مِنْهُ: فَفِي قَوْلِهِ: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِبَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَا بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَهُمْ بَرَاءٌ مِنِّي». وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ: " إِذَا لَقَيْتَ أَوْلِيكَ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَأَنْهُمْ بَرَاءٌ مِنِّي " .^٣

قلت : فان قيل لماذا هذه القسوة على اهل البدع ؟

قلنا : اهل السنة ينظرون الى المبتدع نظرة كونية ونظرة شرعية نظرة كونية فنشفق عليه بها ونتمنى ان يتوب ويرجع عن بدعته ونظرة شرعية فنصح به بها ثم نحذر منه ونهجره بها وهذه القسوة خير له وخير للمسلمين وخير للدين فان هجره الناس احس بخطورة بدعته وتاب وهذه عقوبة عقباها خير في المال وان كانت شر نسبي في الحال كمثل قطع يد السارق او رجم الزاني قد يكون شر نسبي لكنه خير من وجوه متعددة ففي اقامة الحد مغفرة للذنب وصيانة للمجتمع وقطع للعضو الفاسد حتى لا يسرى ضرره الى بقية جسد امة الاسلام وخير للمسلمين ايضا حتى لا يغتروا بكلامه وضلالاته اذا جالسوه وهذا خير للمبتدع ايضا فالهجر يخفف عنه من اوزاره واحماله يوم القيامة التي لولاه لضل الناس بسببه فيحمل اوزار منه اضلهم فالهاجر انصح للمهجور من نفسه وخير للدين ايضا من ان يكون فيه امثال هؤلاء العابثين اللاعبين فيغير الدين وتبدل الملة

قال شيخ الاسلام : فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْيَدِ يَنْظُرُ إِحْدَاهُمَا إِلَى الْآخَرِ. وَقَدْ لَا يَنْفَلِقُ الْوَسْخُ إِلَّا بِنَوْعٍ مِنَ الْخُسُونَةِ؛ لَكِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ مِنَ النَّظَافَةِ وَالنُّعُومَةِ مَا نَحْمَدُ مَعَهُ ذَلِكَ التَّخْشِينَ^٤.

قلت : ويرد سؤال في مسالة هجر المبتدع وهو : هل يصلى وراء المبتدع ؟

فنقول : ان كانت بدعته مكفرة فلا يصلى وراءه وان لم تكن بدعته مكفرة فالاصل الا يصلى خلفه هجرا له وتنفيرا منه ويصلى وراء السنن وذلك ما لم تكن فتنة راجحة فان كانت مفسدة فيصلى وراء المبتدع اما من جهة الصلاة فالصلاة صحيحة وراء كل مسلم والقاعدة ان كل من صحت صلاته لنفسه صحت لغيره.

قال شيخ الاسلام : تَنَازَعَ الْفُقَهَاءُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَالْفُجُورِ مِنْهُمْ مَنْ أَطْلَقَ الْأَذْنَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَطْلَقَ الْمَنْعَ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الصَّلَاةَ خَلْفَهُمْ لَا يُنْهَى عَنْهَا لِإِبْطَالِ صَلَاتِهِمْ فِي نَفْسِهَا لَكِنْ لِأَنَّهُمْ إِذَا أَظْهَرُوا الْمُنْكَرَ اسْتَحَقُّوا أَنْ يُهَجَّرُوا، وَأَنْ لَا يُقَدِّمُوا فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ هَذَا الْبَابِ تَرُكُ عِيَادَتِهِمْ، وَتَشْيِيعُ جَنَائِزِهِمْ كُلُّ هَذَا مِنْ بَابِ الْهَجْرِ الْمَشْرُوعِ فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ لِلنَّهْيِ عَنْهُ.

^١ طبقات الحنابلة

^٢ طبقات الحنابلة

^٣ الاعتصام

^٤ مجموع الفتاوى

وَإِذَا عُرِفَ أَنَّ هَذَا هُوَ مِنْ بَابِ الْعُقُوبَاتِ الشَّرْعِيَّةِ عُلِمَ أَنَّهُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ مِنْ قِلَّةِ
الْبُدْعَةِ، وَكَثْرَتِهَا، وَظُهُورِ السُّنَّةِ، وَخَفَائِهَا، وَأَنَّ الْمَشْرُوعَ قَدْ يَكُونُ هُوَ التَّأْلِيفُ تَارَةً،
وَالْهَجْرَانُ أُخْرَى، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَلَّفُ أَقْوَامًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِمَّنْ هُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ
بِالْإِسْلَامِ، وَمَنْ يَخَافُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةَ، فَيُعْطِي الْمَوْلَفَةَ قُلُوبَهُمْ مَا لَا يُعْطِي غَيْرَهُمْ.
قَالَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا، وَأَدْعُ رِجَالًا، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي
أُعْطِي. أُعْطِي رِجَالًا لِمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْهَلَعِ، وَالْجَزَعِ، وَأَدْعُ رِجَالًا لِمَا جَعَلَ اللَّهُ
فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى، وَالْخَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَعْلَبٍ.»
وَقَالَ: «إِنِّي لِأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يَكْبَهُهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ.» أَوْ
كَمَا قَالَ. وَكَانَ يَهْجُرُ بَعْضَ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا هَجَرَ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ؛ لِأَنَّ
الْمَقْصُودَ دَعْوَةَ الْخَلْقِ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ بِأَقْوَمِ طَرِيقٍ، فَيَسْتَعْمِلُ الرَّغْبَةَ حَيْثُ تَكُونُ أَصْلَحَ،
وَالرَّهْبَةَ حَيْثُ تَكُونُ أَصْلَحَ.

وَمَنْ عَرَفَ هَذَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّ مَنْ رَدَّ الشَّهَادَةَ وَالرَّوَايَةَ مُطْلَقًا مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ الْمُتَوَلِّينَ، فَقَوْلُهُ
ضَعِيفٌ، فَإِنَّ السَّلْفَ قَدْ دَخَلُوا بِالتَّوَالِي فِي أَنْوَاعٍ عَظِيمَةٍ.
وَمَنْ جَعَلَ الْمُظْهِرِينَ لِلْبُدْعَةِ أَيْمَةً فِي الْعِلْمِ، وَالشَّهَادَةَ لَا يُنْكِرُ عَلَيْهِمْ بِهِجْرًا، وَلَا رَدْعًا، فَقَوْلُهُ
ضَعِيفٌ أَيْضًا، وَكَذَلِكَ مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمُظْهِرِ لِلْبِدْعِ، وَالْفُجُورِ مِنْ غَيْرِ أَنْكَارٍ عَلَيْهِ، وَلَا
اسْتِبْدَالَ بِهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ، فَقَوْلُهُ ضَعِيفٌ، وَهَذَا يَسْتَلْزِمُ إِفْرَارَ الْمُنْكَرِ
الَّذِي يُبْغِضُهُ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى أَنْكَارِهِ، وَهَذَا لَا يَجُوزُ، وَمَنْ أَوْجَبَ الْإِعَادَةَ عَلَى
كُلِّ مَنْ صَلَّى خَلْفَ كُلِّ ذِي، فَجُورٌ، وَبُدْعَةٌ، فَقَوْلُهُ ضَعِيفٌ، فَإِنَّ السَّلْفَ، وَالْأَيْمَةَ مِنَ
الصَّحَابَةِ، وَالتَّابِعِينَ صَلَّوْا خَلْفَ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ لَمَّا كَانُوا وُلاةً عَلَيْهِمْ، وَلِهَذَا كَانَ مِنْ أَصُولِ
أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُقِيمُهَا وُلاةُ الْأُمُورِ تُصَلَّى خَلْفَهُمْ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانُوا، كَمَا يُحْجُ
مَعَهُمْ، وَيُعْزَى مَعَهُمْ^١

قال شيخ الاسلام : وَإِذَا لَمْ يُمَكِّنْ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَغَيْرِهِمَا إِلَّا خَلْفَ الْفَاجِرِ
وَالْمُبْتَدِعِ صَلَّيْتُ خَلْفَهُ وَلَمْ تُعَدَّ، وَإِنْ أَمَكَّنَ الصَّلَاةَ خَلْفَ غَيْرِهِ، وَكَانَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ خَلْفَهُ
هَجْرًا لَهُ، لِيُرْتَدَّ هُوَ وَأَمْثَالُهُ بِهِ عَنِ الْبُدْعَةِ وَالْفُجُورِ، فَعَلَّ ذَلِكَ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ
خَلْفَهُ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ صَلَّيْتُ خَلْفَهُ، وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ أَنْ يُصَلِّيَ الصَّلَاةَ مَرَّتَيْنِ.^٢

قلت : ومن الواجبات ايضا ترك النظر في كتبهم خوفا من الفتنة بها او ترويجها بين الناس
لكن لا باس ان كان النظر في كتبهم لغرض صحيح وهو معرفة بدعتهم للرد عليها وذلك
لمن كان عنده من العقيدة الصحيحة ما يتحصن به والاصل في ذلك حديث جابر عن النبي
ﷺ حين أتاه عمرُ فقال إنا نسمعُ أحاديثَ من يهود تُعجبنا أفترى أن نكتبَ بعضها؟ فقال:
«أمتَهُوكونَ أنتم كما تهوكونَ اليهود والنصارى؟ لقد جننكم بها بيضاء نقيَّة ولو كان موسى
حيًا ما وسعهُ إلا اتِّباعي»^٣

قال ابن القيم : قَالَ الْمُرُودِيُّ: قُلْتُ لِأَحْمَدَ: اسْتَعْرَتِ كِتَابًا فِيهِ أَشْيَاءُ رَدِيئَةٌ، تَرَى أَنْ أُحْرِقَهُ
أَوْ أُحْرِقَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَدْ «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْدَ عَمَرَ كِتَابًا اِكْتَتَبَهُ مِنَ التَّوْرَةِ، وَأَعْجَبَهُ مُوَافَقَتَهُ
لِلْقُرْآنِ، فَتَمَعَّرَ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ بِهِ عَمْرٌ إِلَى التَّوْرِ فَأَلْقَاهُ فِيهِ». فَكَيْفَ لَوْ رَأَى

^١ منهاج السنة
^٢ منهاج السنة
^٣ (حسنه الالبانى : مشكاة المصابيح)

النَّبِيُّ ﷺ مَا صُنِفَ بَعْدَهُ مِنَ الْكُتُبِ الَّتِي يُعَارِضُ بَعْضُهَا مَا فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ؟ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ. وَقَدْ " أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ شَيْئًا غَيْرَ الْقُرْآنِ أَنْ يَمْحُوهُ " ثُمَّ " أَذِنَ فِي كِتَابَةِ سُنَّتِهِ " وَلَمْ يَأْذَنْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

وَكُلُّ هَذِهِ الْكُتُبِ الْمُتَضَمِّنَةِ لِمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ: غَيْرُ مَأْذُونٍ فِيهَا، بَلْ مَأْذُونٌ فِي مَحَقِّهَا وَإِتْلَافِهَا، وَمَا عَلَى الْأُمَّةِ أَضْرٌ مِنْهَا، وَقَدْ حَرَقَ الصَّحَابَةُ جَمِيعَ الْمَصَاحِفِ الْمُخَالَفَةِ لِمُصْحَفِ عُثْمَانَ، لَمَّا خَافُوا عَلَى الْأُمَّةِ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا هَذِهِ الْكُتُبَ الَّتِي أَوْقَعَتِ الْخِلَافَ وَالتَّفَرُّقَ بَيْنَ الْأُمَّةِ^١

قال الذهبي : كَمَا تَقَرَّرَ عَنِ الْكُفِّ عَن كَثِيرٍ مِمَّا شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، وَقِتَالِهِمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ - وَمَا زَالَ يَمُرُّ بِنَا ذَلِكَ فِي الدَّوَاوِينِ، وَالْكُتُبِ، وَالْأَجْزَاءِ، وَلَكِنْ أَكْثَرَ ذَلِكَ مُنْقَطِعٌ، وَضَعِيفٌ، وَبَعْضُهُ كَذِبٌ، وَهَذَا فِيمَا بَأْيَدِينَا وَبَيْنَ عُلَمَائِنَا، فَيَنْبَغِي طَيْبُهُ وَإِخْفَاؤُهُ، بَلْ إِعْدَامُهُ، لِتَصْفُو الْقُلُوبُ، وَتَتَوَقَّرَ عَلَى حُبِّ الصَّحَابَةِ، وَالتَّرَضِّي عَنْهُمْ، وَكُنْمَانُ ذَلِكَ مُتَعَيِّنٌ عَنِ الْعَامَّةِ، وَآحَادِ الْعُلَمَاءِ.^٢

قال ابن عثيمين : ومن هجر أهل البدع: ترك النظر في كتبهم خوفا من الفتنة بها، أو ترويحها بين الناس فالابتعاد عن مواطن الضلال واجب لقوله ﷺ في الدجال: «من سمع به فليأمن عنه فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه مما» «يبعث به من الشبهات» . رواه أبو داود قال الألباني: وإسناده صحيح.

لكن إن كان الغرض من النظر في كتبهم معرفة بدعتهم للرد عليها فلا بأس بذلك لمن كان عنده من العقيدة الصحيحة ما يتحصن به وكان قادرا على الرد عليهم، بل ربما كان واجبا؛ لأن رد البدعة واجب وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.^٣

قلت : ثم ان السلطان له مع المبتدع معاملة اخرى فهو يملك التغيير باليد وعلى قدر البدعة يكون التعزير والعقوبة فالضرب تارة والحبس تارة والقتل تارة ان استلزم الامر ذلك وكانت المفسدة عامة

قال الاجري : يَنْبَغِي لِإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَلِأَمْرَائِهِ فِي كُلِّ بَلَدٍ إِذَا صَحَّ عِنْدَهُ مَذْهَبُ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ - مِمَّنْ قَدْ أَظْهَرَهُ - أَنْ يُعَاقِبَهُ الْعُقُوبَةَ الشَّدِيدَةَ ، فَمَنْ اسْتَحَقَّ مِنْهُمْ أَنْ يُقْتَلَ قَتْلُهُ ، وَمَنْ اسْتَحَقَّ أَنْ يُضْرَبَ وَيَحْبَسَ وَيُنْكَلَ بِهِ فَعَلَّ بِهِ ذَلِكَ ، وَمَنْ اسْتَحَقَّ أَنْ يُنْفِيَهُ نَفَاهُ ، وَحَدَّرَ مِنْهُ النَّاسَ . فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَمَا الْحُجَّةُ فِيمَا قُلْتُمْ؟ . قِيلَ: مَا لَا تَدْفَعُهُ الْعُلَمَاءُ مِمَّنْ نَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْعِلْمِ ، وَذَلِكَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَلَدَ صَبِيغًا التَّمِيمِيَّ ، وَكَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ: أَنْ يُقِيمُوهُ حَتَّى يُنَادِيَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَحَرَمَهُ عَطَاءَهُ ، وَأَمَرَ بِهَجْرَتِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ وَضِيْعًا فِي النَّاسِ . وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَتَلَ بِالْكُوفَةِ فِي صَحْرَاءَ أَحَدَ عَشَرَ جَمَاعَةً ادَّعَوْا أَنَّهُ الْهَيْهَاتُ ، خَدَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ أُخْدُودًا وَحَرَّقَهُمْ بِالنَّارِ ، وَقَالَ: [البحر الرجز] لَمَّا سَمِعْتُ الْقَوْلَ قَوْلًا مُنْكَرًا ... أَجَجْتُ نَارِي وَدَعَوْتُ قَنْبَرًا وَهَذَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ فِي شَأْنِ الْقَدْرِيَّةِ: تَسَنَّتِيهِمْ فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا فَاضْرِبْ أَعْنَاقَهُمْ وَقَدْ ضَرَبَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عُنُقَ غَيْلَانَ وَصَلَبَهُ بَعْدَ أَنْ قَطَعَ يَدَهُ ، وَلَمْ

^١ الطرق الحكيمة

^٢ سير النبلاء

^٣ مجموع الفتاوى

يَزَلِ الْأَمْرَاءُ بَعْدَهُمْ فِي كُلِّ زَمَانٍ يَسِيرُونَ فِي أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِذَا صَحَّ عِنْدَهُمْ ذَلِكَ عَاقِبُوهُ عَلَى حَسَبِ مَا يَرَوْنَ ، لَا يُنْكِرُهُ الْعُلَمَاءُ.^١

قال شيخ الاسلام : فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ مُخَالِطًا فِي السَّيْرِ لِأَهْلِ الشَّرِّ يُحَدِّرُ عَنْهُ. وَالِدَّاعِي إِلَى الْبِدْعَةِ مُسْتَحَقُّ الْعُقُوبَةِ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَعُقُوبَتُهُ تَكُونُ نَارَةً بِالْقَتْلِ وَنَارَةً بِمَا دُونَهُ كَمَا قَتَلَ السَّلْفُ جَهْمَ بْنِ صَفْوَانَ وَالْجَعْدَ بْنَ دِرْهَمٍ وَغَيْلَانَ الْقَدْرِيَّ وَغَيْرَهُمْ . وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ أَوْ لَا يُمْكِنُ عُقُوبَتُهُ فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ بَدْعَتِهِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا فَإِنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ.^٢

قلت : وإذا كانت الكفة راجحة لاهل السنة ولهم شوكة فانهم يذلون اهل البدع ويغلظون عليهم القول اما ان كانت الكفة الراجحة والشوكة لاهل البدع فان اهل السنة يكتفون برد البدع المحدثات واما ان غلب السنن على امره او خشى الفتنة او القتل ونحوه فانه يكتفى بالانكار بقلبه فعن ابي سعيد الخدري قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ [مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ]^٣ وقد قال تعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها)

والقصد هو تغيير المنكر فان تغيير المنكر بلا مفسدة خالصة او غالبية فهو خير وان تغيير المنكر وخلفه مثله او شر منه فليس ذلك بمقصود بل هو حرام وينبغي ان يفرق بين اهل البدع الدعاة الى الشر الذين يجب التحذير منهم وهجرهم وبين عوامهم الذين يدعون الى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ولا يهجرون الا على حسب المصلحة والمفسدة كذلك ينبغي ان يفرق بين المبتدع الذي بدعته مؤثرة ورائجة في الناس، وبين المبتدع الذي بدعته مقصورة عليه ولا يستجيب لها احد ويفرق ايضا بين اهل السنة فمن كان قويا في السنة فله ان يداخل اهل البدع ويبين لهم انحرافاتهم ويكشف عوارهم للناس اما من كان ضعيفا مبتدئا في تعلم السنة او المعنقد والمنهج فليس له ان يداخلهم ويكلمهم وواجبه ساعتها الهجر

قال شيخ الاسلام : وَالِدَّاعِي إِلَى الْبِدْعِ الْمُخَالِفَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ الَّتِي ظَهَرَ أَنَّهَا بَدْعٌ. وَهَذَا حَقِيقَةٌ قَوْلٍ مَنْ قَالَ مِنْ السَّلْفِ وَالْأَيُّمَةِ: إِنَّ الدَّعَاةَ إِلَى الْبِدْعِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ وَلَا يُصَلَّى خَلْفَهُمْ وَلَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْعِلْمُ وَلَا يُنَاكِحُونَ. فَهَذِهِ عُقُوبَةٌ لَهُمْ حَتَّى يَنْتَهُوا؛ وَلِهَذَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الدَّاعِيَةِ وَغَيْرِ الدَّاعِيَةِ؛ لِأَنَّ الدَّاعِيَةَ أَظْهَرَ الْمُنْكَرَاتِ فَاسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ بِخِلَافِ الْكَاتِمِ فَإِنَّهُ لَيْسَ شَرًّا مِنْ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ عَلَانِيَتَهُمْ وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ مَعَ عِلْمِهِ بِحَالِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ. وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: {إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا صَاحِبَهَا وَلَكِنْ إِذَا أُعْلِنَتْ فَلَمْ تَنْكَرْ ضَرَّتْ الْعَامَّةَ} وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: {إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ}. فَالْمُنْكَرَاتُ الظَّاهِرَةُ يَجِبُ انْكَارُهَا؛ بِخِلَافِ الْبَاطِنَةِ فَإِنَّ عُقُوبَتَهَا عَلَى صَاحِبِهَا خَاصَةٌ

قال الشاطبي : فَاقُولُ: إِنَّ الْفِيَّامَ عَلَيْهِمْ: بِالتَّنْزِيهِ، أَوْ التَّنْكِيلِ، أَوْ الطَّرْدِ، أَوْ الْإِبْعَادِ، أَوْ الْإِنْكَارِ؛ هُوَ بِحَسَبِ حَالِ الْبِدْعَةِ فِي نَفْسِهَا؛ مِنْ كَوْنِهَا: عَظِيمَةً الْمَفْسَدَةِ فِي الدِّينِ، أَوْ لَا،

^١ الشريعة

^٢ مجموع الفتاوى

^٣ (رواه مسلم)

^٤ مجموع الفتاوى

وَكَوْنِ صَاحِبِهَا مُشْتَهَرًا بِهَا أَوْ لَا، وَدَاعِيَا إِلَيْهَا أَوْ لَا، وَمُسْتَظْهِرًا بِالِاتِّبَاعِ أَوْ لَا، وَخَارِجًا عَنِ النَّاسِ أَوْ لَا، وَكَوْنِهِ عَامِلًا بِهَا عَلَى جِهَةِ الْجَهْلِ أَوْ لَا.^١

وقال شيخ الإسلام: وَسئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ -: عَمَّنْ يَجِبُ أَوْ يَجُوزُ بُغْضُهُ أَوْ هَجْرُهُ أَوْ كِلَاهُمَا لِلَّهِ تَعَالَى؟ وَمَاذَا يُسْتَرْطُ عَلَى الَّذِي يُبْغِضُهُ أَوْ يَهْجُرُهُ اللهُ تَعَالَى مِنَ الشَّرْطِ؟ وَهَلْ يَدْخُلُ تَرْكُ السَّلَامِ فِي الْهَجْرَانِ أَمْ لَا؟ وَإِذَا بَدَأَ الْمَهْجُورُ الْهَاجِرَ بِالسَّلَامِ هَلْ يَجِبُ الرَّدُّ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَهَلْ يَسْتَمِرُّ الْبُغْضُ وَالْهَجْرَانُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَحَقَّقَ زَوَالُ الصِّفَةِ الْمَذْكُورَةِ الَّتِي أَبْغَضَهُ وَهَجَرَهُ عَلَيْهَا؟ أَمْ يَكُونُ لِذَلِكَ مَدَّةٌ مَعْلُومَةٌ؟ فَإِنْ كَانَ لَهَا مَدَّةٌ مَعْلُومَةٌ فَمَا حَدُّهَا؟ أَفْتُونَا مَاجُورِينَ.

الجواب فأجاب: الهجر الشرعي نوعان: أحدهما بمعنى الترك للمنكرات. والثاني بمعنى العقوبة عليها.

فالأول: هو المذكور في قوله تعالى {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ}. وقوله تعالى {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مثلُهُمْ}. فهذا يراد به أنه لا يشهد المنكرات لغير حاجة مثل قوم يشربون الخمر يجلس عندهم. وقوم دُعوا إلى وليمة فيها خمر وزمر لا يجيب دعوتهم وأمثال ذلك بخلاف من حضر عندهم للإنكار عليهم أو حضر بغير اختياره. ولهذا يقال: حضر المنكر كفاعله. وفي الحديث: {مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ}. وهذا الهجر من جنس هجر الإنسان نفسه عن فعل المنكرات. كما قال صلى الله عليه وسلم {المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ}. ومن هذا الباب الهجرة من دار الكفر والفسوق إلى دار الإسلام والإيمان. فإنه هجر للمقام بين الكافرين والمنافقين الذين لا يمكنونه من فعل ما أمر الله به ومن هذا قوله تعالى {وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ}. النوع الثاني: الهجر على وجه التأديب وهو هجر من يظهر المنكرات يهجر حتى يتوب منها كما {هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ: الثلاثة الذين خلفوا حتى أنزل الله توبتهم} حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعين عليهم بغير عذر ولم يهجر من أظهر الخير وإن كان منافقاً فهنا الهجر هو بمنزلة التعزير. والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات وفعل المحرمات كترك الصلاة والزكاة والتظاهر بالمظالم والفواحش والداعي إلى البدع المخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة التي ظهر أنها بدع. وهذا حقيقة قول من قال من السلف والأئمة: إن الدعاة إلى البدع لا تقبل شهادتهم ولا يصلى خلفهم ولا يؤخذ عنهم العلم ولا يناكحون. فهذه عقوبة لهم حتى ينتهوا؛ ولهذا يفرقون بين الداعية وغير الداعية؛ لأن الداعية أظهر المنكرات فاستحق العقوبة بخلاف الكاتم فإنه ليس شراً من المنافقين الذين كان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويكل سرايرهم إلى الله مع علمه بحال كثير منهم. ولهذا جاء في الحديث: {أَنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا خَفِيَتْ لَمْ تَضُرَّ إِلَّا صَاحِبَهَا وَلَكِنْ إِذَا أُعْلِنَتْ فَلَمْ تُنْكَرْ ضَرَّتْ الْعَامَّةَ} وذلك لأن النبي ﷺ قال: {إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ}. فالمنكرات الظاهرة يجب إنكارها؛ بخلاف الباطنة فإن عقوبتها على صاحبها خاصة. وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم

وَقَلَّتْهُمْ وَكَثُرَتْهُمْ فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ زَجْرُ الْمَهْجُورِ وَتَأْدِيبُهُ وَرُجُوعُ الْعَامَّةِ عَنْ مِثْلِ حَالِهِ. فَإِنْ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً بِحَيْثُ يُفْضَى هَجْرُهُ إِلَى ضَعْفِ الشَّرِّ وَخَفِيفَتِهِ كَانَ مَشْرُوعًا. وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدِعُ بِذَلِكَ بَلْ يَزِيدُ الشَّرَّ وَالْهَاجِرُ ضَعِيفٌ بِحَيْثُ يَكُونُ مَفْسَدَةً ذَلِكَ رَاجِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ لَمْ يَشْرَعْ الْهَجْرُ؛ بَلْ يَكُونُ التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعُ مِنْ الْهَجْرِ. وَالْهَجْرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعُ مِنَ التَّأْلِيفِ؛ وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَلَّفُ قَوْمًا وَيَهْجُرُ آخَرِينَ. كَمَا أَنَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا كَانُوا خَيْرًا مِنْ أَكْثَرِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ لَمَّا كَانَ أَوْلَيْكَ كَانُوا سَادَةً مُطَاعِينَ فِي عَشَائِرِهِمْ فَكَانَتْ الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ فِي تَأْلِيفِ قُلُوبِهِمْ وَهَوْلَاءِ كَانُوا مُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنُونَ سِوَاهُمْ كَثِيرٌ فَكَانَ فِي هَجْرِهِمْ عِزُّ الدِّينِ وَتَطْهِيرُهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَهَذَا كَمَا أَنَّ الْمَشْرُوعَ فِي الْعَدُوِّ الْقِتَالُ تَارَةً وَالْمُهَادَنَةُ تَارَةً وَأَخَذَ الْجِزْيَةَ تَارَةً كُلُّ ذَلِكَ بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ وَالْمَصَالِحِ. وَجَوَابُ الْأَيْمَةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ وَلِهَذَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَثُرَتْ فِيهَا الْبِدْعُ كَمَا كَثُرَ الْقَدْرُ فِي الْبَصْرَةِ وَالتَّنْجِيمِ بِخِرَاسَانَ وَالتَّشْيِيعِ بِالْكُوفَةِ وَبَيْنَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَيْمَةِ الْمُطَاعِينَ وَغَيْرِهِمْ وَإِذَا عَرَفَ مَقْصُودَ الشَّرِيعَةِ سَلَكَ فِي حُصُولِهِ أَوْصَلَ الطَّرِيقَ إِلَيْهِ. وَإِذَا عَرَفَ هَذَا فَالْهَجْرَةُ الشَّرْعِيَّةُ هِيَ مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا وَرَسُولُهُ ﷺ. فَالطَّاعَةُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ وَأَنْ تَكُونَ مُوَافِقَةً لِأَمْرِهِ فَتَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ صَوَابًا. فَمَنْ هَجَرَ لِهَوَى نَفْسِهِ أَوْ هَجَرَ هَجْرًا غَيْرَ مَأْمُورٍ بِهِ : كَانَ خَارِجًا عَنْ هَذَا. وَمَا أَكْثَرَ مَا تَفَعَّلَ النَّفُوسُ مَا تَهَوَّاهُ ظَنَانَةً أَنَّهَا تَفْعَلُهُ طَاعَةً لِلَّهِ. وَالْهَجْرُ لِأَجْلِ حَظِّ الْإِنْسَانِ لَا يَجُوزُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : { لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ؛ يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ }^١

وقال ايضا : فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِي هَجْرَانِهِ أَنْزَجَارُ أَحَدٍ وَلَا انْتِهَاءُ أَحَدٍ؛ بَلْ بُطْلَانُ كَثِيرٍ مِنَ الْحَسَنَاتِ الْمَأْمُورِ بِهَا لَمْ تَكُنْ هَجْرَةً مَأْمُورًا بِهَا كَمَا ذَكَرَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَهْلِ خِرَاسَانَ إِذْ ذَاكَ : أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَقْوُونَ بِالْجَهْمِيَّةِ. فَإِذَا عَجَزُوا عَنْ إِظْهَارِ الْعَدَاوَةِ لَهُمْ سَقَطَ الْأَمْرُ بِفِعْلِ هَذِهِ الْحَسَنَةِ وَكَانَ مَدَارَاتُهُمْ فِيهِ دَفْعَ الضَّرْرِ عَنِ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ تَأْلِيفُ الْفَاجِرِ الْقَوِيِّ. وَكَذَلِكَ لَمَّا كَثُرَ الْقَدْرُ فِي أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَلَوْ تَرَكَ رِوَايَةَ الْحَدِيثِ عَنْهُمْ لَا نَدْرُسُ الْعِلْمَ وَالسُّنَنَ وَالْأَثَارَ الْمُحْفُوظَةَ فِيهِمْ. فَإِذَا تَعَدَّرَ إِقَامَةَ الْوَأَجِبَاتِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ إِلَّا بِمَنْ فِيهِ بَدْعَةٌ مَضَرَّتْهَا دُونَ مَضَرَّةِ تَرْكِ ذَلِكَ الْوَأَجِبِ : كَانَ تَحْصِيلُ مَصْلَحَةِ الْوَأَجِبِ مَعَ مَفْسَدَةٍ مَرْجُوحَةٍ مَعَهُ خَيْرًا مِنَ الْعَكْسِ. وَلِهَذَا كَانَ الْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ فِيهِ تَفْصِيلٌ.

وقال ايضا : وَالْأَصْلُ أَنَّ هَجْرَةَ الْفَجَّارِ نَوْعَانِ : هَجْرَةُ تَرْكِ وَهَجْرَةُ تَعْزِيرٍ. أَمَّا الْأُولَى فَقَدْ دَلَّ عَلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى : { وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا } وَقَوْلُهُ : { وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ } . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ هَجْرَةُ الْمُسْلِمِ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ. فَالْمَقْصُودُ بِهَذَا أَنْ يَهْجَرَ الْمُسْلِمُ السَّيِّئَاتِ وَيَهْجَرَ فُرْنَاءَ السُّوءِ الَّذِينَ تَضُرُّهُ صُحْبَتُهُمْ إِلَّا لِحَاجَةٍ أَوْ مَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ. وَأَمَّا " هَجْرُ التَّعْزِيرِ " فَمِثْلُ { هَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا } وَهَجْرُ عُمَرَ وَالْمُسْلِمِينَ لِصَبِيغِ فَهَذَا مِنْ نَوْعِ الْعُقُوبَاتِ. فَإِذَا كَانَ يَحْصُلُ بِهَذَا الْهَجْرِ حُصُولٌ مَعْرُوفٌ أَوْ انْدِفَاعٌ مُنْكَرٌ فَهِيَ مَشْرُوعَةٌ. وَإِنْ كَانَ يَحْصُلُ بِهَا مِنْ الْفَسَادِ مَا يَزِيدُ عَلَى فَسَادِ الذَّنْبِ فَلَيْسَتْ مَشْرُوعَةً.

وسئل العلامة ابن باز : متى تشرع مقاطعة المبتدع؟ ومتى يشرع البغض في الله؟ وهل تشرع المقاطعة في هذا العصر؟

ج: المؤمن ينظر في هذه المقامات بنظر الإيمان والشرع والتجرد من الهوى، فإذا كان هجره للمبتدع وبعده عنه لا يترتب عليه شر أعظم فإن هجره حق، وأقل أحواله أن يكون سنة، وهكذا هجر من أعلن المعاصي وأظهرها أقل أحواله أنه سنة أما إن كان عدم الهجر أصلح لأنه يرى أن دعوة هؤلاء المبتدعين وإرشادهم إلى السنة وتعليمهم ما أوجب الله عليهم يؤثر فيهم ويزيدهم هدى فلا يعجل في الهجر، ولكن يبغضهم في الله كما يبغض الكافر والعصاة، لكن يكون بغضه للكفار أشد مع دعوتهم إلى الله سبحانه والحرص على هدايتهم عملاً بجميع الأدلة الشرعية؛ ويبغض المبتدع على قدر بدعته إن كانت غير مكفرة والعاصي على قدر معصيته، ويحبه في الله على قدر إسلامه وإيمانه، وبذلك يعلم أن الهجر فيه تفصيل، وقد قال ابن عبد القوي في نظمه المقنع ما نصه:

هجران من أبدى المعاصي سنة ... وقد قيل إن يردعه أوجب وأكد
وقيل على الإطلاق ما دام معلنا ... ولاقه بوجه مكفر مربد

والخلاصة: أن الأرجح والأولى النظر إلى المصلحة الشرعية في ذلك لأنه ﷺ هجر قوما وترك آخرين لم يهجرهم مراعاة للمصلحة الشرعية الإسلامية، فهجر كعب بن مالك وصاحبيه رضي الله عنهم لما تخلفوا عن غزوة تبوك بغير عذر هجرهم خمسين ليلة حتى تابوا فتاب الله عليهم، ولم يهجر عبد الله بن أبي ابن سلول وجماعة من المتهمين بالنفاق لأسباب شرعية دعت إلى ذلك.

فالمؤمن ينظر في الأصلح وهذا لا ينافي بغض الكافر والمبتدع والعاصي في الله سبحانه ومحبة المسلم في الله عز وجل¹

وسئل الشيخ ربيع بن هادي المدخلي : حكم رد السلام على المبتدع إذا سلم عليك؟

والله على حسب المصلحة إذا كان عدم ردك للسلام يؤديه ويردعه عن بدعته فلا ترد عليه السلام إن كان لك منزلة وراى الناس يحترمونك ويسمعون كلامك أنك ما ترد عليهم السلام لماذا؟ لأنه مبتدع فيقول الآن الناس هجروني ويحتقروني فساقطع عن البدعة هذه مصلحة له وللناس وهذه العقوبة مصلحة له والفائدة تعود عليه وعلى الناس وإن كان لا مصلحة بل فيه مفسدة في عدم رد السلام عليه لانعكاس الامور وتطور البدعة ويستمتع له الناس ويدخلون معه في قيل وقال ترجع عليك وعلى الدعوة فاصرف هذا الشر عن نفسك وعن دعوتك ورد عليه السلام²

وسئل العلامة العثيمين : هل يجوز عند المرور من امام اهل البدع افشاء السلام عليهم والابتسام في وجوههم مع عدم مخالطتهم؟

الشيخ : يجوز ولا يجوز يجوز إذا كنت مستضعفا أو كنت تريد تاليف قلوبهم أو خشيت مفسدة اكبر من كونك تدمهم أو تشرد بهم وتتكلم بهم أو يعنى تهجرهم المفروض المبتدع تهجره وانك لا تتساهل معه فان كنت في موطن قوة أو كثرة وما الى ذلك فهو حرى بان يهجر اذا كان قد القم الحجة فهذا يهجر ولا يكرم لكن اذا كنت كما هو حال اكثر السلفيين اليوم في موضع ضعف وقلة وربما بعضهم يعيش نوع من الذلة في

¹ مجموع الفتاوى

² عون البارى فيما تضمنه شرح السنة للبربهارى

بعض البلاد او فى اكثر البلاد فهنا نعم يسلم عليه فضلا عن كونك ترد عليه السلام النبى
قال فى رجل (بئس اخو العشيرة) مع ذلك لما عرف منه هذا الرجل هش له وبش تهش له
وتبش اذا كانت هناك مفسدة كما ذكر بن تيمية رحمه الله قال : الرجل كان مطاعا فى قومه
فاذا جئت تهجره فانه يذهب الى قومه وينفر من دعوة الرسول ويقول هذا محمد
و.....افعلوا به وافعلوا به فاذا يحرفهم حتى عن الاسلام يكفرون فالنبى نظر الى هذه
المفسدة التى هى اعظم من مصلحة هجره والتحذير منه علانية الى اخره فتالفه ودرأ شره^١
وقال العلامة ابن باز : أما هجرهم فينظر للمصلحة، فإذا كان هجرهم يرجى فيه خير لهم،
ويرجى أن يتوبوا من البدعة ومن المعصية، فإن السنة الهجر، وقد أوجب ذلك جمع من
أهل العلم، قالوا: يجب، وإن كان هجرهم وتركه سواء، لا يترتب عليه لا شر ولا خير،
فهجرهم أولى أيضا، إظهارا لأمر مشروع، وإبانة لما يجب من إظهار إنكار المنكر، هجره
بأي حال أولى وأسلم، وحتى يعلم الناس خطأهم وغلطهم. الحالة الثالثة: أن يكون هجرهم
يترتب عليه مفسدة، وشر أكبر، فإنه لا يهجرهم في هذه الحالة، إذا كان هذا المبتدع إذا
هجر زاد شره على الناس وانطلق في الدعوة إلى البدعة، وزادت بدعه وشروره، واستغل
الهجر في دعوة الناس إلى الباطل، فإنه لا يهجر بل يناقش ويحذر الناس منه، ولا يكون
الناس عنه بعيدين، حتى يراقبوا عمله وحتى يمنعوه من التوسع في بدعته، وحتى يحذروا
الناس منه، وحتى يكرروا عليه الدعوة، لعل الله يهديه حتى يسلم الناس من شره، وهكذا
العاصي المعلن، إذا كان تركه وهجره قد يفضي إلى انتشار شره، وتوسع شره وتسلطه
على الناس، فإنه لا يهجر بل يناقش دائما وينكر عليه دائما ويحذر الناس من شره دائما،
حتى يسلم الناس من شره، وحتى لا تقع الفتن بمعصيته.^٢
وقد لخص لك الشاطبي احوالا عدة لمعاملة اهل البدع فقال : فَخَرَجَ مِنْ مَجْمُوعِ مَا تَكَلَّمَ فِيهِ
الْعُلَمَاءُ أَنْوَاعٌ:

أَحَدُهَا: الْإِرْشَادُ، وَالتَّعْلِيمُ، وَإِقَامَةُ الْحُجَّةِ ؛ كَمَسْأَلَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ حِينَ ذَهَبَ إِلَى الْخَوَارِجِ،
فَكَلَّمَهُمْ، حَتَّى رَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ أَوْ ثَلَاثَةَ أَلْفِ، وَمَسْأَلَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَعَ غَيْلَانَ، وَشِبْهَ
ذَلِكَ.

وَالثَّانِي: الْهُجْرَانُ، وَتَرْكُ الْكَلَامِ وَالسَّلَامِ؛ حَسْبَمَا تَقَدَّمَ عَنْ جُمَلَةٍ مِنَ السَّلَفِ فِي هُجْرَانِهِمْ لِمَنْ
تَلَبَّسَ بِبِدْعَةٍ، وَمَا جَاءَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قِصَّةِ صَبِيغٍ.
وَالثَّلَاثُ: كَمَا عَرَّبَ عُمَرُ صَبِيغًا، وَيَجْرِي مَجْرَاهُ السَّجْنُ، وَهُوَ:
الرَّابِعُ: كَمَا سَجَنُوا الْحَلَّاجَ قَبْلَ قَتْلِهِ سِنِينَ عَدَّةً.
وَالْخَامِسُ: ذَكَرَهُمْ بِمَا هُمْ عَلَيْهِ، وَإِسَاعَةَ بَدْعَتِهِمْ ؛ كَيْ يُحْذَرُوا؛ وَلَيْلًا يُغْتَرَّ بِكَلَامِهِمْ؛ كَمَا جَاءَ
عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ.

السَّادِسُ: الْقَتْلُ إِذَا نَاصَبُوا الْمُسْلِمِينَ وَخَرَجُوا عَلَيْهِمْ ؛ كَمَا قَاتَلَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَوَارِجَ
وَغَيْرَهُ مِنْ خُلَفَاءِ السُّنَّةِ.

وَالسَّابِعُ: الْقَتْلُ إِنْ لَمْ يَرْجِعُوا مِنَ الْإِسْتِثَابَةِ، وَهُوَ قَدْ أَظْهَرَ بَدْعَتَهُ، وَأَمَّا مَنْ أَسْرَهَا وَكَانَتْ
كُفْرًا أَوْ مَا يَرْجَعُ إِلَيْهِ؛ فَالْقَتْلُ بِلَا اسْتِثَابَةٍ، وَهُوَ الثَّامِنُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ النَّفَاقِ، كَالزَّنَادِقَةِ.

^١ اللقاء الشهري
^٢ مجموع الفتاوى

وَالتَّاسِعُ: تَكْفِيرُ مَنْ دَلَّ الدَّلِيلُ عَلَى كُفْرِهِ ؛ كَمَا إِذَا كَانَتِ البِدْعَةُ صَرِيحَةً فِي الكُفْرِ ؛ كَالِإِبَاحِيَّةِ، وَالفَائِلِينَ بِالحُلُولِ؛ كَالْبَاطِنِيَّةِ، أَوْ كَانَتِ الْمَسْأَلَةُ فِي بَابِ التَّكْفِيرِ بِالمَالِ، فَذَهَبَ الْمُجْتَهِدُ إِلَى التَّكْفِيرِ؛ كَابْنِ الطَّيِّبِ فِي تَكْفِيرِهِ جُمْلَةً مِنَ الفِرْقِ، فَيُنَبِّئُنِي عَلَى ذَلِكَ: الوَجْهَ العَاسِرُ: وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَرِثُهُمْ وَرِثَتُهُمْ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَلَا يَرِثُونَ أَحَدًا مِنْهُمْ، وَلَا يُعَسَّلُونَ إِذَا مَاتُوا، وَلَا يُصَلَّوْنَ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُدْفَنُونَ فِي مَقَابِرِ المُسْلِمِينَ؛ مَا لَمْ يَكُنْ مُسْتَتِرًا؛ فَإِنَّ المُسْتَتِرَ يُحْكَمُ لَهُ بِحُكْمِ الظَّاهِرِ، وَوَرِثَتُهُ أَعْرَفَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى المِيرَاثِ. وَالحَادِي عَشَرَ: الأَمْرُ بِأَنْ لَا يُنَاكِحُوا، وَهُوَ مِنْ نَاحِيَةِ الهُجْرَانِ، وَعَدَمِ المَوَاصَلَةِ. وَالثَّانِي عَشَرَ: تَجْرِيحُهُمْ عَلَى الجُمْلَةِ، فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُمْ وَلَا رَوَايَتُهُمْ، وَلَا يَكُونُونَ وَالِينَ وَلَا قُضَاةً، وَلَا يُنصَّبُونَ فِي مَنَاصِبِ العَدَالَةِ مِنْ إِمَامَةٍ أَوْ خَطَابَةٍ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنِ جُمْلَةِ مِنَ السَّلَفِ رَوَايَةٌ جَمَاعَةً مِنْهُمْ، وَاخْتَلَفُوا فِي الصَّلَاةِ خَلْفَهُمْ مِنْ بَابِ الأَدَبِ لِيرْجِعُوا عَمَّا هُمْ عَلَيْهِ. وَالثَّلَاثَ عَشَرَ: تَرْكُ عِيَادَةِ مَرَضَاهُمْ، وَهُوَ مِنْ بَابِ الزَّجْرِ وَالعُقُوبَةِ. وَالرَّابِعَ عَشَرَ: تَرْكُ شُهُودِ جَنَائِزِهِمْ كَذَلِكَ. وَالخَامِسَ عَشَرَ: الضَّرْبُ كَمَا ضَرَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَبِيغًا.^١

المسألة الخامسة عشرة : حكم من لم يتبرأ من البدعة وأهلها

من وافق أصول السنة ولم يتبرأ من البدعة أو اتنى على أهل البدع أو لم يميز نفسه عنهم أو خالطهم وجالسهم فهو منهم مبتدع مثلهم قال تعالى (إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَأَسْتَمِنْهُمْ فِي شَيْءٍ) فواجب الله البراءة منهم ثم ان واجبه الانكار عليهم وهجرهم كما سبق بيانه فمن ترك ذلك فقد ابتدع اذ ان البدعة تكون بالفعل والترك كذلك وقال تعالى (فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ) وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال [الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل]^٢ روى ابن بطنة عن الأوزاعي يقول: مَنْ سَتَرَ عَنَّا بَدْعَتَهُ لَمْ تُخَفِ عَلَيْنَا أَلْفَتُهُ^٣ وروى أيضا عن أبي إسحاق ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: اعْتَبِرُوا النَّاسَ بِأَخْدَانِهِمْ ، فَإِنَّ المَرءَ لَا يُخَادِنُ إِلَّا مَنْ يُعْجِبُهُ وروى أيضا عن يحيى بن سعيد القطان ، يَقُولُ لَمَّا قَدِمَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ البَصْرَةَ: جَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى أَمْرِ الرَّبِيعِ يَعْنِي ابْنَ صَبِيحٍ ، وَقَدَرَهُ عِنْدَ النَّاسِ ، سَأَلَ: أَيُّ شَيْءٍ مَذْهَبُهُ؟ قَالُوا: مَا مَذْهَبُهُ إِلَّا السُّنَّةُ قَالَ: مَنْ بَطَّأَتْهُ؟ قَالُوا: أَهْلُ القَدْرِ قَالَ: هُوَ قَدْرِي. روى أيضا عن ميثر بن إسماعيل الحلبى ، قَالَ: قِيلَ لِلأَوْزَاعِيِّ: إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ: أَنَا أَجَالِسُ أَهْلَ السُّنَّةِ ، وَأَجَالِسُ أَهْلَ البِدْعِ ، فَقَالَ الأَوْزَاعِيُّ: هَذَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُسَاوِيَ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ وروى أيضا عن ابن عوف قال : «مَنْ يُجَالِسُ أَهْلَ البِدْعِ أَشَدُّ عَلَيْنَا مِنْ أَهْلِ البِدْعِ»

^١ الاعتصام

^٢ (حسنه الالبانى : صحيح الترمذى)

^٣ الابانة

وقال البربهاري : وإذا رأيت الرجل جالس مع رجل من أهل الأهواء، فحذره وعرفه، فإن جلس معه بعدما علم فاتقه، فإنه صاحب هوى.^١
 وقال القرطبي في تفسيره : وقد ذهب إلى هذا جماعة من أئمة هذه الأمة وحكم بموجب هذه الآيات في مجالسة أهل البدع على المعاشرة والمخالطة منهم أحمد بن حنبل والأوزاعي وابن المبارك فإنهم قالوا في رجل شأنه مجالسة أهل البدع قالوا: ينهي عن مجالستهم، فإن انتهى وإلا ألحق بهم، يعنون في الحكم.

المسألة السادسة عشرة : هل يؤخذ العلم عن مبتدع ؟

لا يؤخذ العلم من مبتدع لأمريين :

الاول : انه بذلك يثبت على بدعته لاغتراره بكثرة المريدين فيظن نفسه على الحق

الثاني : ان العوام يقولون انه صاحب سنة لالتفاف الناس حوله

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينَ فَاَنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ^٢
 وَعَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ]^٣ فلا تزال هذه الطائفة موجودة علمها من علمها

وجهلها من جهلها وفي الالتفاف حولهم غنية عن اهل البدع

روى ابن بطة عن أحمد بن يوسف بن أسباط قال: سمعتُ أبي يقول: ما أبالي سألتُ صاحبَ بدعةٍ عن ديني ، أو زنيبتُ^٤

روى اللالكائي عن أبي أمية الجمحي ، قال: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ

يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ» . قال موسى: قال ابن المبارك: الأصاغرُ من أهل البدع^٥

قلت : لكن ان كان هذا المبتدع متفرد بعلم من العلوم مثل علوم الآلة ونحوها واحتاج السني

إلى علمه او خشى من ضياع هذا العلم فلا بأس ان يأخذه منه ولا يتعداه الى غيره ويكون

ذلك بمثابة أكل الميتة عند الضرورة والضرورة تقدر بقدرها

اما رواية الحديث فتؤخذ من المبتدع لان ذلك مما تتعلق به سنة النبي ﷺ الفعلية او التركيبية

او القولية او الاقرارية لكن الصحيح وهو مذهب احمد انها بشروط اولها : ان لا يكون داعية

الى بدعته

وثانيها : الا يؤخذ منه ما يقوى بدعته لانه في الغالب يحرف الروايات عن النبي ﷺ حتى

ينصر بدعته

لذا فان اهل العلم كانوا يأخذون الحديث عن الخوارج بالشروط السابقة ويقولون هم اصدق

الناس لهجة اي انهم يرون الكذب كفرا فلا يكذبون في حديث رسول الله ومن هنا تفهم لماذا

روى البخاري لعمران ابن حطان وهو من الخوارج في صحيحه

^١ شرح السنة

^٢ (رواه مسلم)

^٣ (رواه مسلم)

^٤ الابانة

^٥ اصول الاعتقاد

المسألة السابعة عشرة : توبة المبتدع

هذا المبحث يتطلب معرفة مسائل عدة منها ١ :

١- لابد ان يعلم ان الرجوع الى الحق فضيلة :

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: هَذَا كِتَابُ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: [أَمَّا بَعْدُ ، لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ بِالْأَمْسِ رَاجَعْتَ الْحَقَّ ، فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ ، لَا يُبْطِلُ الْحَقُّ شَيْءٌ وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ] ٢

وقال ابن رجب : فلهذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيراً ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم. ٣

وقد بين شيخ الاسلام ماهية التوبة فقال : وَالتَّوْبَةُ رُجُوعٌ عَمَّا تَابَ مِنْهُ إِلَى مَا تَابَ إِلَيْهِ فالتوبة المَشْرُوعَةُ هِيَ الرُّجُوعُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى فِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ وَتَرْكُ مَا نَهَى عَنْهُ وَآيَسَتْ التَّوْبَةُ مِنْ فِعْلِ السَّيِّئَاتِ فَقَطَّ كَمَا يَظُنُّ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَّالِ لَا يَتَصَوَّرُونَ التَّوْبَةَ إِلَّا عَمَّا يَفْعَلُهُ الْعَبْدُ مِنَ الْقَبَائِحِ كَالْفَوَاحِشِ وَالْمِظَالِمِ بِلِ التَّوْبَةِ مِنْ تَرْكِ الْحَسَنَاتِ الْمَأْمُورِ بِهَا أَهَمُّ مِنَ التَّوْبَةِ مِنْ فِعْلِ السَّيِّئَاتِ الْمَنْهِي عَنْهَا فَأَكْثَرُ الْخَلْقِ يَتْرَكُونَ كَثِيرًا مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَقْوَالِ الْقُلُوبِ وَأَعْمَالِهَا وَأَقْوَالِ الْبَدَنِ وَأَعْمَالِهِ وَقَدْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا أَمَرُوا بِهِ أَوْ يَعْلَمُونَ الْحَقَّ وَلَا يَتَّبِعُونَهُ فَيَكُونُونَ إِذَا ضَالِّينَ بَعْدَ الْعِلْمِ النَّافِعِ وَإِذَا مَغْضُوبًا عَلَيْهِمْ بِمَعَانِدَةِ الْحَقِّ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ ٤

٢- الصحيح ان للمبتدع توبة وان كانت بعيدة :

قال شيخ الاسلام : وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَا يُقْبَلُ تَوْبَةُ مُبْتَدِعٍ مُطْلَقًا فَقَدْ غَلَطَ غَلَطًا مُنْكَرًا. وَمَنْ قَالَ: مَا أَذِنَ اللَّهُ لِصَاحِبِ بَدْعَةٍ فِي تَوْبَةٍ. فَمَعْنَاهُ مَا دَامَ مُبْتَدِعًا يَرَاهَا حَسَنَةً لَا يَتُوبُ مِنْهَا فَأَمَّا إِذَا أَرَاهُ اللَّهُ أَنَّهَا قَبِيحَةٌ فَإِنَّهُ يَتُوبُ مِنْهَا كَمَا يَرَى الْكَافِرُ أَنَّهُ عَلَى ضَلَالٍ؛ وَإِلَّا فَمَعْلُومٌ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ كَانَ عَلَى بَدْعَةٍ نَبَّيْنُ لَهُ ضَلَالَتَهَا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهَا. وَهُوَ لَا يَحْصِيهِمْ إِلَّا اللَّهُ. وَ" الْخَوَارِجُ " لَمَّا أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَاطَرَهُمْ رَجَعَ مِنْهُمْ نِصْفَهُمْ أَوْ نَحْوَهُ وَتَابُوا وَتَابَ مِنْهُمْ آخَرُونَ عَلَى يَدِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرِهِ مِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ الْعِلْمَ قَتَابَ وَهَذَا كَثِيرٌ ٥

٣- التوبة من المعاصي واجبة وهي من البدع اوجب :

قال الشوكاني : وَقَدْ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ: عَلَى أَنَّ التَّوْبَةَ فَرَضٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى (وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ) ٦

وقال النووي : وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ التَّوْبَةَ مِنْ جَمِيعِ الْمَعَاصِي وَاجِبَةٌ وَأَنَّهَا وَاجِبَةٌ عَلَى الْفُورِ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا سِوَاءَ كَانَتْ الْمَعْصِيَةُ صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً وَالتَّوْبَةُ مِنْ مُهِمَّاتِ الْإِسْلَامِ وَقَوَاعِدِهِ الْمُتَّكِدَةِ وَوُجُوبُهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِالشَّرْعِ ٧

٤- للتوبة شروط ينبغي ان تتحقق فيها :

١- الاخلاص :

١ راجع رسالة صفة توبة المبتدع لابي سفيان الزيلعي فانها مهمة وقد اختصرتها لك في هذا المبحث

٢ (السنن الكبرى للبيهقي)

٣ الفرق بين النصيحة والتعبير

٤ جامع رسائل ابن تيمية

٥ مجموع الفتاوى

٦ فتح القدير

٧ شرح مسلم

قال تعالى (إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا)

وعن عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى]

٢- الندم :

قال رسول الله ﷺ [الندم توبة]^٢

٣- ان تقع في الوقت الذي تقبل فيه :

أ- (وقت خاص) قبل الموت : قال تعالى {إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كَفَارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا}

ب- (وقت عام) قبل طلوع الشمس من مغربها : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ [مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ]^٣

٤- الاقلاع عن المعصية :

قال تعالى (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ) ولا يتصور ان تائبًا لا يترك الذنب الذي يتوب منه فان حقيقة التوبة الرجوع

٥- الاصلاح :

وهو ان يصلح في المستقبل ما افسده في الماضي قال تعالى (وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

قال ابو شامة : [إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم] فأوضح الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أن من كتم شيئًا من الحق لم تصح توبته من ذلك إلا بعد الإصلاح والتبين والله سبحانه قد أكمل لعباده الذين واتم عليهم النعمة ببعث رسول الله ﷺ وما أوحى الله إليه من الشرع الكامل ولم يقبضه إليه إلا بعد الإكمال والتبیین كما قال عز وجل {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي} الآية^٤

قال شيخ الاسلام : ولهذا شرط الفقهاء في أحد قولهم في قبول شهادة القاذف أن يصلح وقدروا ذلك بسنة كما فعل عمر بصبيغ بن عسل لما أجله سنة، وبذلك أخذ أحمد في توبة الداعي إلى البدعة أنه يؤجل سنة كما أجل عمر صبيغ بن عسل.

قال ابن قدامة : ظاهر كلام أحمد والخرقى، أنه لا يُعتبر في ثبوت أحكام التوبة، من قبول الشهادة، وصحة ولايته في النكاح، إصلاح العمل. وهو أحد القولين للشافعي، وفي القول

^١ (رواه البخارى)

^٢ (صححه الالبانى : صحيح ابن ماجه)

^٣ (رواه مسلم)

^٤ الباعث على انكار البدع والحوادث

^٥ مجموع الفتاوى

الْآخِرَ، يُعْتَبَرُ إِصْلَاحُ الْعَمَلِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَنْبُهُ الشَّهَادَةَ بِالزَّنَى، وَلَمْ يَكْمُلْ عَدَدُ الشُّهُودِ، فَإِنَّهُ يَكْفِي مَجَرَّدُ التَّوْبَةِ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارِ إِصْلَاحِ، وَمَا عَدَاهُ فَلَا تَكْفِي التَّوْبَةَ حَتَّى تَمْضِيَ عَلَيْهِ سَنَةٌ، تَظْهَرُ فِيهَا تَوْبَتُهُ، وَيَتَبَيَّنُ فِيهَا صِلَاحُهُ. وَذَكَرَ أَبُو الْخَطَّابِ هَذَا رَوَايَةً لِأَحْمَدَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا} وَهَذَا نَصٌّ، فَإِنَّهُ نَهَى عَنِ قَبُولِ شَهَادَتِهِمْ، ثُمَّ اسْتَنْتَى التَّائِبَ الْمُصْلِحَ؛ وَلِأَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمَّا ضَرَبَ صَبِيغًا أَمَرَ بِهَجْرَانِهِ، حَتَّى بَلَغَتْهُ تَوْبَتُهُ، فَأَمَرَ أَنْ لَا يُكَلِّمَ إِلَّا بَعْدَ سَنَةٍ.^١

قال القرطبي في تفسيره : عند قوله تعالى (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) قَوْلُهُ تَعَالَى: "إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا" اسْتَنْتَى تَعَالَى التَّائِبِينَ الصَّالِحِينَ لِأَعْمَالِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ الْمُتَبَيِّنِينَ لِتَوْبَتِهِمْ. وَلَا يَكْفِي فِي التَّوْبَةِ عِنْدَ عَلَمَانِنَا قَوْلُ الْقَائِلِ: قَدْ تَنَبْتُ، حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ فِي الثَّانِي خِلَافُ الْأَوَّلِ، فَإِنْ كَانَ مُرْتَدًّا رَجَعَ إِلَى الْإِسْلَامِ مُظْهِرًا شَرَائِعَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَعَاصِي ظَهَرَ مِنْهُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَجَانِبَ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالْأَحْوَالِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْأَوْثَانِ جَانِبَهُمْ وَخَالَطَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَهَكَذَا يَظْهَرُ عَكْسَ مَا كَانَ عَلَيْهِ.

قال شيخ الاسلام : فَالِدَّاعِي إِلَى الْكُفْرِ وَالْبِدْعَةِ وَإِنْ كَانَ أَضَلَّ غَيْرَهُ فَذَلِكَ الْغَيْرُ يُعَاقَبُ عَلَى ذَنْبِهِ؛ لِكَوْنِهِ قَبْلَ مِنْ هَذَا وَاتَّبَعَهُ وَهَذَا عَلَيْهِ وَزُرُّهُ وَوَزُرُّ مَنْ اتَّبَعَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَعَ بَقَاءِ أَوْزَارِ أَوْلِيكَ عَلَيْهِمْ فَإِذَا تَابَ مِنْ ذَنْبِهِ لَمْ يَبْقَ عَلَيْهِ وَزُرُّهُ وَلَا مَا حَمَلَهُ هُوَ لِأَجْلِ إِضْلَالِهِمْ وَأَمَّا هُمْ فَسَوَاءٌ تَابَ أَوْ لَمْ يَتَّبِ حَالُهُمْ وَاحِدٌ؛ وَلَكِنْ تَوْبَتُهُ قَبْلَ هَذَا تَحْتَاجُ إِلَى ضِدِّ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ إِلَى الْهُدَى كَمَا تَابَ كَثِيرٌ مِنَ الْكُفَّارِ وَأَهْلِ الْبِدْعِ وَصَارُوا دُعَاةً إِلَى الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ. وَسَحَرَةُ فِرْعَوْنَ كَانُوا أَيْمَةً فِي الْكُفْرِ ثُمَّ أَسْلَمُوا وَخَتَمَ اللَّهُ لَهُمْ بِخَيْرٍ.^٢

٦- البيان :

وهو ان يبين فساد ما كان عليه قال تعالى (إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ)

قال الشاطبي : قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: "سَأَلْتُ شَيْخَنَا الْإِمَامَ أَبَا مَنْصُورِ الشَّيْرَازِيَّ الصُّوفِيَّ عَنِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا} مَا بَيَّنُّوا؟ قَالَ: أَظْهَرُوا أَعْمَالَهُمْ لِلنَّاسِ بِالصَّلَاحِ وَالطَّاعَاتِ. قُلْتُ: وَيَلْزَمُ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ لِتَثْبُتِ أَمَانَتُهُ، وَتَصِحَّ إِمَامَتُهُ، وَتَقْبَلَ شَهَادَاتُهُ قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: "وَيَقْتَدِي بِهِ غَيْرُهُ، فَهَذِهِ الْأُمُورُ وَمَا كَانَ مِثْلَهَا تَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى"^٣

قال ابن القيم : ولهذا كان من توبة الداعي إلى البدعة ان يبين ان ما كان يدعو اليه بدعة وضلالة وان الهدى في ضده كما شرط تعالى في توبة أهل الكتاب الذين كان ذنبهم كتمان ما أنزل الله من البينات والهدى ليضلوا الناس بذلك أن يصلحوا العمل في نفوسهم وبيئنا للناس ما كانوا يكتمونهم اياه فقال {ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون الا الذين تابوا واصلحوا وبيئنا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم} وهذا كما شرط في توبة المنافقين الذين كان ذنبهم افساد قلوب ضعفاء المؤمنين وتحيزهم واعتصامهم باليهود والمشركين أعداء الرسول وإظهارهم الإسلام رياء وسمعة أن يصلحوا بدل افسادهم وأن يعتصموا بالله بدل اعتصامهم

^١ المغنى

^٢ مجموع الفتاوى

^٣ الموافقات

بالكفار من أهل الكتاب والمشركين وأن يخلصوا دينهم لله بدل إضهارهم رياء وسمعة فهكذا تفهم شرائط التوبة وحقيقتها والله المستعان^١

وقال العلامة العثيمين : قوله تعالى: {وَأَصْلِحُوا} أي أصلحوا عملهم {وبينوا} أي وضحوا للناس ما كنتموا من العلم ببيانه، وبيان معانيه؛ لأنه لا يتم البيان إلا ببيان المعنى؛ {فأولئك} يعني الذين تابوا، وأصلحوا، وبينوا {أتوب عليهم} أي أقبل منهم التوبة^٢

وقال في الفوائد : من فوائد الآية: أن توبة الكاتمين للعلم لا تكون إلا بالبيان، والإصلاح؛ لقوله تعالى: {إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا} : ثلاثة شروط:

الأول: التوبة؛ وهي الرجوع عما حصل من الكتمان.

الثاني: الإصلاح لما فسد بكتمانهم؛ لأن كتمانهم الحق حصل به فساد.

الثالث: بيان الحق غاية البيان. وبهذا تبدل سيئاتهم حسنات.

٥- للتوبة علامات تظهر على التائب حتى تكون توبته صحيحة :

قال ابن القيم : فَالتَّوْبَةُ الْمَقْبُولَةُ الصَّحِيحَةُ لَهَا عَلَامَاتٌ.

مِنْهَا: أَنْ يَكُونَ بَعْدَ التَّوْبَةِ خَيْرًا مِمَّا كَانَ قَبْلَهَا.

وَمِنْهَا: أَنَّهُ لَا يَزَالُ الْخَوْفُ مُصَاحِبًا لَهُ لَا يَأْمُنُ مَكَرَ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، فَخَوْفُهُ مُسْتَمِرٌّ إِلَى أَنْ يَسْمَعَ قَوْلَ الرَّسْلِ لِقَبْضِ رُوحِهِ {أَنْ لَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ} فَهَنَّاكَ يَزُولُ الْخَوْفُ.

وَمِنْهَا: انْخِلَاعُ قَلْبِهِ، وَتَقَطُّعُهُ نَدَمًا وَخَوْفًا، وَهَذَا عَلَى قَدْرِ عَظَمِ الْجَنَائِيَةِ وَصِغَرِهَا، وَهَذَا تَأْوِيلُ ابْنِ عَيْنِيَةَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى {لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ} قَالَ: تَقَطُّعُهَا بِالتَّوْبَةِ، وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْخَوْفَ الشَّدِيدَ مِنَ الْعُقُوبَةِ الْعَظِيمَةِ يُوجِبُ انْصِدَاعَ الْقَلْبِ وَانْخِلَاعَهُ، وَهَذَا هُوَ تَقَطُّعُهُ، وَهَذَا حَقِيقَةُ التَّوْبَةِ، لِأَنَّهُ يَنْقَطِعُ قَلْبُهُ حَسْرَةً عَلَى مَا فَرَطَ مِنْهُ، وَخَوْفًا مِنْ سُوءِ عَاقِبَتِهِ، فَمَنْ لَمْ يَنْقَطِعْ قَلْبُهُ فِي الدُّنْيَا عَلَى مَا فَرَطَ حَسْرَةً وَخَوْفًا، تَقَطَّعَ فِي الْآخِرَةِ إِذَا حَقَّتْ الْحَقَائِقُ، وَعَايَنَ ثَوَابَ الْمُطِيعِينَ، وَعِقَابَ الْعَاصِينَ، فَلَا بُدَّ مِنْ تَقَطُّعِ الْقَلْبِ إِمَّا فِي الدُّنْيَا وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ.

وَمِنْ مُوجِبَاتِ التَّوْبَةِ الصَّحِيحَةِ أَيضًا: كَسْرَةُ خَاصَّةٌ تَحْصُلُ لِلْقَلْبِ لَا يُشْبِهُهَا شَيْءٌ، وَلَا تَكُونُ لِغَيْرِ الْمُذْنِبِ، لَا تَحْصُلُ بِجُوعٍ، وَلَا رِيَاضَةٍ، وَلَا حُبِّ مُجَرَّدٍ، وَإِنَّمَا هِيَ أَمْرٌ وَرَاءَ هَذَا كُلِّهِ، تَكْسِرُ الْقَلْبَ بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ كَسْرَةً تَامَةً، قَدْ أَحَاطَتْ بِهِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، وَأَلْقَتْهُ بَيْنَ يَدَيِ رَبِّهِ طَرِيحًا ذَلِيلًا خَاشِعًا، كَحَالِ عَبْدٍ جَانَ أَبَقٍ مِنْ سَيِّدِهِ، فَأَخَذَ فَأَحْضَرَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَمْ يَجِدْ مَنْ يُنْجِيهِ مِنْ سَطْوَتِهِ، وَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ بُدًّا وَلَا عَنَاءً، وَلَا مِنْهُ مَهْرَبًا، وَعَلِمَ أَنَّ حَيَاتَهُ وَسَعَادَتَهُ وَفَلَاحَهُ وَنَجَاحَهُ فِي رِضَاهُ عَنْهُ، وَقَدْ عَلِمَ إِحَاطَةَ سَيِّدِهِ بِتَفَاصِيلِ جِنَايَاتِهِ، هَذَا مَعَ حُبِّهِ لِسَيِّدِهِ، وَشِدَّةِ حَاجَتِهِ إِلَيْهِ، وَعِلْمِهِ بِضَعْفِهِ وَعَجْزِهِ وَقُوَّةِ سَيِّدِهِ، وَذَلِكَ وَعِزُّ سَيِّدِهِ.

فَيَجْتَمِعُ مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ كَسْرَةٌ وَذِلَّةٌ وَخُضُوعٌ، مَا أَنْفَعَهَا لِلْعَبْدِ وَمَا أَجْدَى عَائِدَتَهَا عَلَيْهِ! وَمَا أَعْظَمَ جَبْرَهُ بِهَا، وَمَا أَقْرَبَهُ بِهَا مِنْ سَيِّدِهِ! فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى سَيِّدِهِ مِنْ هَذِهِ الْكَسْرَةِ، وَالْخُضُوعِ وَالتَّذَلُّلِ، وَالْإِخْبَاتِ، وَالْإِنْطِرَاحِ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَالِاسْتِسْلَامِ لَهُ، فَلِلَّهِ مَا أَحْلَى قَوْلَهُ فِي هَذِهِ الْحَالِ: أَسْأَلُكَ بِعِزِّكَ وَذُلِّي إِلَّا رَحْمَتِي، أَسْأَلُكَ بِقُوَّتِكَ وَضَعْفِي، وَبِغْنَاكَ عَنِّي وَفَقْرِي إِلَيْكَ، هَذِهِ نَاصِيَتِي الْكَاذِبَةُ الْخَاطِئَةُ بَيْنَ يَدَيْكَ، عَيْبُكَ سِوَايَ كَثِيرٍ، وَلَيْسَ لِي سَيِّدٌ سِوَاكَ، لَا

^١ عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين

^٢ تفسير سورة البقرة

مَلْجَأٌ وَلَا مَنْجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمَسْكِينِ، وَأَبْتَهُلُ إِلَيْكَ ابْتِهَالَ الْخَاضِعِ الدَّلِيلِ،
وَأَدْعُوكَ دُعَاءَ الْخَائِفِ الضَّرِيرِ، سُؤَالَ مَنْ خَضَعَتْ لَكَ رَقَبَتُهُ، وَرَغِمَ لَكَ أَنْفُهُ، وَفَاضَتْ لَكَ
عَيْنَاهُ، وَذَلَّ لَكَ قَلْبُهُ.

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤَمِّلُهُ ... وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أَحَازِرُهُ
لَا يَجْبُرُ النَّاسُ عَظْمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ ... وَلَا يَهَيِّضُونَ عَظْمًا أَنْتَ جَابِرُهُ
فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ مِنْ آثَارِ التَّوْبَةِ الْمَقْبُولَةِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ذَلِكَ فِي قَلْبِهِ فَلْيَبْتَهِمْ تَوْبَتَهُ وَلْيَرْجِعْ إِلَى
تَصْحِيحِهَا، فَمَا أَصْعَبَ التَّوْبَةَ الصَّحِيحَةَ بِالْحَقِيقَةِ، وَمَا أَسْهَلَهَا بِاللِّسَانِ وَالِدَّعْوَى! وَمَا عَالَجَ
الصَّادِقُ بِشَيْءٍ أَشَقَّ عَلَيْهِ مِنَ التَّوْبَةِ الْخَالِصَةِ الصَّادِقَةِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.^١